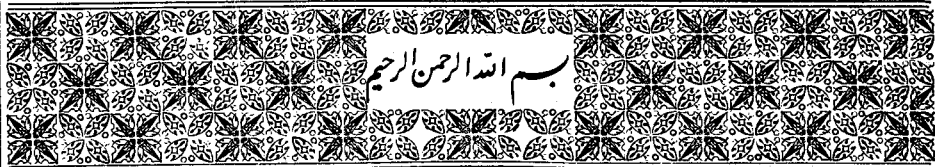


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الجزء الثالث)
من صحيح أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة
أبن بردزبه البخاري المعفي رضي الله تعالى
عنه ونفعنا به آمين

قد وجدنا في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صححنا عليها هذا المطبوع رموزا لاسماء
الرواة منها ه لابي ذر الهروي وص للاصلي وس لابن عساكر وط لابي الوقت
وه للكشميني وح للعموي وس للمستمل ول لكريمة وح لاجتماع
العموي والكشميني وح للعموي والمستمل وتارة توجد تحت حـ وحـ ه
أو غيرها إشارة إلى روايته عنهما وتارة توجد قبل الرمز (لا) إشارة إلى سقوط الكلمة
الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب الرمز الذي بعدها وقد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها
لا لفظ إلى إشارة إلى آخر الساقط عند صاحب الرمز ومن الرموز ع ولعلها لابن
السمعاني وج ولعلها للجرجاني وق ولعلها للقاسمي وح وعط وصع ولم يعلم
أصحابها وربما وجد رموز غير ذلك لم نعلم أيضا ويوجد على بعض الكلمات خ أو ه
أو و هي إشارة إلى أنها نسخة أخرى وقد يوجد على الكلمة لفظ صح إشارة إلى
صحة سماع هذه الكلمة عند المرموز له أو عند الحافظ البيهقي والله سبحانه أعلم

طبع
بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية
سنة ١٣١٢ هجرية



١ أبواب العمرة
٢ باب
٣ حديثي

کتاب ۲۶

۱۷۷۳

باب ۲

تغ ۱۱۸/۳

٢/١٧٧٤

1770

۱۷۷۵- طرفه: ۴۲۵۳.

١ أناس ٢ رواية غير أبي
ذرافع وعلى رواية أبي ذر
رسم بعين واحدة على لغة
ريعة من الوقف على المنسوب
بصورة المرفوع والمجرور
٣ يأمة ٤ عمرات
بالحرين عند أبي ذر ولغيره
بالسكون وضبطت في
الاصل بالاوجه الثلاثة
٥ كذا بالضبطين في
اليونانية ٦ لم يضبط أربع
في اليونانية ٦ أربعاقوله
عمرة الحديبية وعمرة وعرة
الجرانة بالنصب ٧ الذي
ط ط هـ
٨ النبي ٩ النبي ١٠ تحجي
١ بفتح الصاد في الفرع
وغيره وضبطه ابن حجر بالكسر
١٢ في رمضان ١٣ من
ذلك كذا في الاصل وفي
القسطلاني أن من ذلك
رواية المستمل ١٤ رواية
أبي ذر الجر

وعروة بن الزبير المسجد قاذأ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجر عائشة وإذا ناس يصلون في
المسجد صلاة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال يدعون ثم قال له كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أربع إحداهن في رجب فكرهنا أن نرد عليه قال وسمعنا استنانه عائشة أم المؤمنين في الحجر
فقال عروة يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول قال يقول إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة
إلا وهو شاهد وما اعتمر في رجب قط حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء عن عروة
ابن الزبير قال سألت عائشة رضي الله عنها قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا
حسن بن حسن حدثنا همام عن قتادة سألت أنس رضي الله عنه كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
قال أربع عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صدته المشركون وبعمرته من العام المقبل في ذي القعدة
حيث صالحهم وبعمرته الجعرانة إذ قسم غنيمته أراه حين قلت كم حج قال واحدة حدثنا أبو الوليد هشام
ابن عبد الملك حدثنا همام عن قتادة قال سألت أنس رضي الله عنه فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
حيث رده ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وبعمرته مع حجه حدثنا هبة حدثنا همام
وقال اعتمر أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجه عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن
الجعرانة حيث قسم غنيمته حين وبعمرته مع حجه حدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا
إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق قال سألت مسروقاً وعطاء ومجاهداً فقالوا اعتمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل أن يحج وقال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهم يقول اعتمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل أن يحج مرتين **باب** عمرة في رمضان
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخبرنا يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا امرأة من الأنصار سماها ابن عباس فتسبب اسمها ما منك أن تحج
معنا قالت كان لنا ضاحك فركبه أبو فلان وأبناه لزوجها وانها وتزنا ضاحك عليه قال فإذا كان رمضان
اعتمرى فيه فإن عمرة في رمضان حجة أو نحوها قال **باب** العمرة ليلة الحصة وغيرها

(تحفة) ١٧٧٦

٧٣٨٤ م د س

(تحفة) ١٧٧٧

١٦٣٧٤ م س

(تحفة) ١٧٧٨

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٧٩

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٨٠

١٣٩٣ م د ت

(تحفة) ١٧٨١

١٨٩٥

باب ٤

(تحفة) ١٧٨٢

٥٩١٣ م س

باب ٥

١٧٧٦ - طرفه: ١٧٧٧، ٤٢٥٤.

١٧٧٧ - طرفه: ١٧٧٦.

١٧٧٨ - طرفه: ١٧٧٩، ١٧٨٠، ٣٠٦٦، ٤١٤٨.

١٧٧٩ - طرفه: ١٧٧٨.

١٧٨٠ - طرفه: ١٧٧٨.

١٧٨١ - طرفه: ١٨٤٤، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠، ٣١٨٤، ٤٢٥١.

١٧٨٢ - طرفه: ١٨٦٣.

١٧٨٣ (تحفة)

١٧٢٠٧

١٧٨٤ (تحفة)

٩٦٨٧ م ت س ق

١٧٨٥ (تحفة)

٢٤٠٥ د

١٧٨٦ (تحفة)

١٧٣٢٤

حدثنا محمد بن سلام أخبرنا أبو موعبة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين ليلال ذي الحجة فقال لنا من أحب منكم أن يهل بالحج فليل ومن أحب أن يهل بعمره فليل بعمره فلو لا أني أهديت لأهللت بعمره قالت فئنا من أهل بعمره ومننا من أهل بحج وكنت ممن أهل بعمره فأظلي يوم عرفة وأنا حائض فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرفضي عمرتك وانهضي رأسك وامشطي وأهلي بالحج فلما كان ليلة الحصة أرسل معي عبد الرحمن إلى التميم فاهللت بعمره مكان عمرتي **باب** عمره التميم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن عمرو بن أوس أن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يرد عائشة ويعمرها من التميم قال سفيان مررت بمعت عمراكم سمعته من عمرو حدثنا محمد بن المنني حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطهه وكان على قدم من اليمن ومعه الهدى فقال أهلت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لأصحابه أن يجعلوا هجرة يطوفوا بالبيت ثم يقصروا ويحلقوا إلا من معه الهدى فقالوا تطلق إلى منى وذكر أحمدا بن قنبر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال نواستقبلت من أمري ما استدرت ما أهديت ولو لا أن معي الهدى لأحلت وأن عائشة حاضت فنسكت الناسك كلها غير أنهن لم تطف بالبيت قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله أنت تطلقون بعمره وحج وأطلق بالحج وأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معه إلى التميم فاعمرت بعد الحج في ذي الحجة وأن شرافة بن مالك بن جعشم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالعقبة وهو يريها فقال ألكم هذه خاصة يا رسول الله قال لا بل للذبد **باب** الاعتبار بعد الحج بغير هدي حدثنا محمد بن المنني حدثنا يحيى حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال أخبرني عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين ليلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يهل بعمره فليل ومن أحب أن يهل بحج فليل ولو لا أني أهديت لأهللت بعمره ففهم من أهل بعمره ومنهم من أهل

١ حدثني ٢ في بعض الأصول فشكوت ذلك ٣ ضم فاعارفضي من الفرع ٤ كم سمعته كذا في البيهقي وفسرها وفي بعض النسخ وكم بالواو ٥ في البيهقي وأصحابه بالنصب مفعولا معه وعليها علامة العصة ٦ هدي ٧ أذن أصحابه ٨ أني ٩ ذكر في الفتح أن رواية السرخسي لا خللت

بجعة

١٧٨٣ - طرفه: ٢٩٤

١٧٨٤ - طرفه: ٢٩٨٥

١٧٨٥ - طرفه: ١٥٥٧

١٧٨٦ - طرفه: ٢٩٤

بِحَجَّةٍ وَكَتَبْتُ مِنْ أَهْلِ بَعْسَةٍ فَخُصْتُ قَبْلَ أَنْ أُدْخَلَ مَكَّةَ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعِيَ عُمْرَتُكَ وَانْقَضِيَ رَأْسُكَ وَامْنَسِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ فَقَعَلْتُ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى السَّعِيمِ فَأَرَدَ فُتَاهَا هَلَتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا فَقَضَى اللَّهُ حُجَّهَا وَعُمْرَتَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدًى وَلَا صَدَقَةً وَلَا صَوْمٌ **بَابُ** أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُصَدِّرُ النَّاسُ بُسُكِينَ وَأَصْدَرُ بُسُكٍ فَقِيلَ لَهَا أَنْتَ ظَرِي **بَابُ** فَذَا طَهَرْتَ فَأَخْرِجِي إِلَى السَّعِيمِ فَأَهْلِي ثُمَّ اتَيْنَا بَيْتَ كَدَا وَلَيْكِنَّا عَلَى قَدَرِ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ **بَابُ** الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجْزِيهِ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حَبِيبٍ عَنِ الْقِسْمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَهْلَيْنِ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحَرَمِ الْحَجِّ فَتَزَلْنَا سِرْفَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حُجَّابَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى فَاحْبَابُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدًى فَلَا وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٍ مِنْ أَحْبَابِهِ دَوَى قُوَّةَ الْهَدًى فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بَنِي فَقَالَ مَا يَكِيدُكَ قُلْتُ سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَحْبَابِكَ مَا قُلْتَ فَفَعَلْتُ الْعُمْرَةَ قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قُلْتَ لَا أَصِلِي قَالَ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ فَكُونِي فِي حُجَّتِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا قَالَتْ فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى فَتَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَخْرِجْ بِأَخْبَتِكَ الْحَرَمَ فَلَمْ تَلِ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَفْرَعَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَظِرُ كَاهِنًا فَيُنْشِئَانِي جَوْفَ اللَّيْلِ فَقَالَ فَرَعْنَا قَالَتْ نَعَمْ فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَحْبَابِهِ فَأَرْتَحِلُ النَّاسُ وَمِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ مُوَجَّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ **بَابُ** يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ بَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ بَعْنَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجَعْرَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُوفِ أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبَّحَ تَوْبًا وَوَدِدْتُ أَنْيَ قَدَرْتُ أَنْتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيَ فَقَالَ عُمْرَتُكَ تَعَالَى أَيْسَرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْوَحْيَ قُلْتُ نَعَمْ فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ

باب ٨

(تحفة) ١٧٨٧

١٥٩٧١ م ٢ س

باب ٩

(تحفة) ١٧٨٨

١٧٤٣٤ م ٢ د س

١٧٤٤١

(تحفة) ١٧٨٩ باب ١٠

١١٨٣٦ م د س

١٧٨٧ - طرفه: ٢٩٤.

١٧٨٨ - طرفه: ٢٩٤.

١٧٨٩ - طرفه: ١٥٣٦.

١ فشكوت ذلك
٢ فتحة الهاء وضمها من الفرع٣ خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم

٤ فنزلنا سرف

٤ فنزلنا منزلا ه ضبطها

القسطلاني بالضبطين
وليست مضبوطة في اليونانية

ولا فرعها ٦ كتب الله

٧ حجتك ٨ في بعض

الاصول يَرْزُقُكِيهَا

٩ من الحرم كذا في الفتح

١٠ بالرفع في بعض الاصول

المعمدة وفي بعضها بالجزم

معجمها عليه اه معجمه

١١ كسر الجيم من الفرع

١١ متوجهها ١٢ بالعمرة

١٣ بالحج ١٤ عليه الوحي

لَهُ غَطِيطٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ كَغَطِيطِ الْبَكْرِ فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ أَخْلَعَ عَنْكَ الْجُبَّةَ
وَأَعْسَلَ أَثَرًا لَخُلُوفِ عُنُقِكَ وَأَنْتَ الصُّفْرَةُ وَاصْنَعِي فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعِينَ فِي حَجِّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَنْتَ وَمَنْ حَدَّثْتُ السَّنَ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَلَّا
لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ كَأَنْوَاعِهِمْ لَوْ
لَمَنَاءُ وَكَانَتْ مَنَاءُ حَذُوقٍ وَكَأَنْوَاعِهِمْ جَوْحَانٌ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا زَادَ سَقِينُ وَأَبُو مُعْوِيَّةَ عَنْ هِشَامٍ مَا أَمَّ اللَّهُ حَجَّ أَمْرِي وَلَا عُمْرَتِهِ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْعَتَمُ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ
أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَتَهُمْ وَيَطُوفُوا بِمَقَرِّهِمْ وَيَقْصُرُوا وَيَحِلُّوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعْتَمَرَ نَاعِمَةٌ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ وَأَتَى
الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْتَاهُمَا مَعَهُ وَكَانَتْهُمَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرِيَهُمَا أَحَدُهُمَا فَقَالَ لَهُ صَاحِبِي أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ
قَالَ لَا قَالَ فَخَدَّ شَامًا قَالَ نَحْدِيحَةً قَالَ بَشِّرُوا وَاحْدِيحَةً سَيِّئَتْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ قَصَبَ لِصَحْبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَافَ
بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَتِهِ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَايَ أَمَرَهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ
سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَ حَسَنَةٍ قَالَ
وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَبْقَرُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا غَدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنْجٍ فَقَالَ أَجَبْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ يَا أَهْلَاتُ قُلْتُ لَيْسَ
يَا أَهْلَالَ كَاهِلَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْسَنْتِ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحَلَّ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ

وبالصفاء

- ١ واتیق ۲ آری ۳ بینهما
٤ قالت عائشة ٥ كان
٦ في نسخة ابن رافع مالم
٧ يطف فطفنا
٨ وابتناهما ٩ في الخنة
١٠ في عمرته ١١ حدثني

١٧٩٠ (تحفة)
دس ١٧١٥١

تغ ١١٩/٣ (تحفة ١٦٩٣١، ١٧٢٢٣ / ١)

باب ١١ تغ ١٢٠/٣

١٧٩١ (تحفة)
دس ق ٥١٥٥

١٧٩١ م/ (تحفة)

دس ٥١٥٦

١٧٩٢ (تحفة)

دس ٥١٥٧

١٧٩٣ (تحفة)

دس ق ٧٣٥٢

١٧٩٤ (تحفة)

٢٥٤٤

٧٣٥٢

١٧٩٥ (تحفة)

دس ٩٠٠٨

٩٠١٠

١٧٩٠ - طرفه: ١٦٤٣

١٧٩١ - طرفه: ١٦٠٠

١٧٩٢ - طرفه: ٣٨١٩

١٧٩٣ - طرفه: ٣٩٥

١٧٩٤ - طرفه: ٣٩٦

١٧٩٥ - طرفه: ١٥٥٩

- ١ بأمر كذا في الفخ
٢ بلغ من غير اليونينية
٣ ابن صالح من غير
اليونينية ٤ على رسوله
محمد ٥ القادمين
٥ الغلامين ٦ رسول الله
٧ دخل ٨ النبي ٩ دوحات

وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ اتَّيَتْ أُمَّرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقَالَتْ رَأَيْتُ نِسَاءً أَهْلَتْ بِالْحَجِّ فَكُنْتُ أَتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةٍ
عَمْرٍ فَقَالَ إِنْ أَخَذْنَا بِكِ كِتَابِ اللَّهِ فَانْهَ بِنَا بِالنِّهَامِ وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْهَ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى
يَلْغُ الْهَدْيُ بِحَلِّهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى
أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحُجُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ لَقَدْ نَزَلَ لَنَا مَعَهُ
هَهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ قَلِيلٌ ظَهَرَ نَاقِلُهُ أَزْوَادُنَا فَأَعْمَرْتُ أَنَا وَاخْتِ عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ فَلَمَّا
مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَّ لَنَا ثُمَّ أَهْلًا لَنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ **بَابُ** مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَوِ الْغُرُو
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حِجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَتَّبِعُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ
لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ **بَابُ** اسْتِقْبَالِ الْحَاجِّ
الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أَعْلَمِيَّةٌ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَوَلَّوْهُ
وَأَحْدَابِينَ يَدِيهِ وَآخَرُ حَلْفَهُ **بَابُ** الْقُدُومِ بِالْعَدَاةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَنَسُ
ابْنُ عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا
خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بَيْتِ الْوَادِي وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ
بَابُ الدُّخُولِ بِالْعَشِيِّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ كَانَ لَا يَدْخُلُ الْأَعْدُوَّةَ
أَوْ عَشِيَّةً **بَابُ** لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا **بَابُ** مَنْ أَسْرَعَ
نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَمِيدُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَابْصُرَ دُرُجَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْ ضَعَّ نَاقَتَهُ

(تحفة) ١٧٩٦

١٥٧٢٣ ٢

باب ١٢

(تحفة) ١٧٩٧

٨٣٣٢ ٢ دس

باب ١٣

(تحفة) ١٧٩٨

٦٠٥٣ س

باب ١٤

(تحفة) ١٧٩٩

٧٨٠١

باب ١٥

(تحفة) ١٨٠٠

٢١١ ٢ دس

باب ١٦

(تحفة) ١٨٠١

باب ١٧

٢٥٧٧ ٢ دس

(تحفة) ١٨٠٢

٧٤٤

١٧٩٦ - طرفه: ١٦١٥

١٧٩٧ - طرفه: ٢٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥

١٧٩٨ - طرفه: ٥٩٦٥، ٥٩٦٦

١٧٩٩ - طرفه: ٤٨٤

١٨٠١ - طرفه: ٤٤٣

١٨٠٢ - طرفه: ١٨٨٦

تغ ١٢١/٣ (تحفة ٦٠٩) ١٨٠٢ م (تحفة)

٥٧٤

ت س

تغ ١٢١/٣

باب ١٨

(تحفة) ١٨٠٣

١٨٧٤ م س

باب ١٩

(تحفة) ١٨٠٤

١٢٥٧٢ م س ق

باب ٢٠

(تحفة) ١٨٠٥

٦٦٤٥ م س ق

كتاب ٢٧

تغ ١٢٢/٣

باب ١

(تحفة) ١٨٠٦

٨٣٧٤ م

(تحفة) ١٨٠٧

٧٠٣٢ م س

وَأَنَّ كَانَتْ دَابَّةً حَرَكَهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَادَ الْحَرِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ حَرَكَهَا مِنْ جِهَتَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَدَّاتِ ^(١) * تَابَعَهُ الْحَرِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَتُوا السُّيُوتَ مِنْ أَوْبَاهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِينَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا جَوَّجُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قَبْلِ أَبْوَابِ يَوْمِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ فَكَانَهُ عَيْرٌ بِذَلِكَ فَتَزَلَّتِ الْبَرَاءُ بَانَ تَأَوُّوا السُّيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنْ الْبَرَاءُ أَتَى وَأَتُوا السُّيُوتَ مِنْ أَوْبَاهَا **بَابُ** السَّفَرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَتَوَمُّهُ فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيَجْعَلْ إِلَى أَهْلِهِ **بَابُ** الْمَسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يَجْعَلُ إِلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ فَأَمَرَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرَ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا

١ ضم الدال وعدم التنوين من الفرع وغيره

٢ أبواب ٣ كذا في اليونانية بالضبطين

٣ كذا في اليونانية وفي بعض النسخ المعتدلة بحسبه

٤ وعليها شرح القسطلاني

٥ معجمه ٤ قال

٦ أبو عبد الله حضوراً لا ياتي النساء ٥ صنعنا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **بَابُ** ^(٢) الْمُحْصَرِ وَجَرَاءِ الصَّيْدِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَاسْتَبَسِّرُوا مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ^(٣) وَقَالَ عَطَاءُ الْأَحْصَارِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ ^(٤) **بَابُ** إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي النَّسْتَةِ قَالَ إِنْ صُدِدْتُ مِنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلُ بَعْمُرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلُ بَعْمُرَةَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ مَاءَ حَدَّثَنَا جَوْزِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَلْبَسَ نَزَلَ الْجَيْشُ بَيْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَا لَا بُدَّ أَنْ لَا تَخْجُ الْعَامَ ^(٥) وَ ^(٦) أَنَا خَافُ أَنْ يَحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صلى

١٨٠٣ - طرفه: ٤٥١٢

١٨٠٤ - طرفه: ٣٠٠١، ٥٤٢٩

١٨٠٥ - طرفه: ١٠٩١

١٨٠٦ - طرفه: ١٦٣٩

١٨٠٧ - طرفه: ١٦٣٩

صلى الله عليه وسلم قال كفار قرئش دون البيت ففكر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه
 وأشهدكم أني قد أوجبت العمرة إن شاء الله أنطلق فإن خلت بي وبين البيت طقت وإن حيل بيني وبينه
 ففعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأنامعه فأهل بالعمرة من ذي الحليفة ثم سار ساعة ثم قال
 إنما شأني ما واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمري فلم يحل مني ما حتى حل يوم التروا وأهدى وكان
 يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة حدثني موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية
 عن نافع أن بعض بني عبد الله قال له لو أقت بهذا حدثنا محمد بن صالح حدثنا معوية
 ابن سلام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قد أحصر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه وجامع نسائه ونحو هديه حتى اعتمر عامًا قايلاً **باب**
 الإحصار في الحج حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني سالم قال
 كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حبس أحدكم
 عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يعج عامًا قايلاً فيهدي أو يصوم إن لم يجد
 هدياً * وعن عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني سالم عن ابن عمر نحوه **باب**
 التحريق قبل الحل في المحصر حدثنا محمد بن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور
 رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرق قبل أن يحلق وأمر أصحابه بذلك حدثنا محمد
 ابن عبد الرحيم أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبعة عن عمر بن محمد العمري قال وحدثنا نافع أن عبد الله
 وسالمًا كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقالا خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فقال
 كفار قرئش دون البيت ففكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه **باب** من
 قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله
 عنهما إنما البدل على من نقض حجه باللدن فامان حبسه عذراً وغير ذلك فإنه يحل ولا يرجع وإن كان
 معه هدي وهو محصر تحره إن كان لا يستطيع أن يبعث وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى
 محله وقال مالك وغيره يحرق هديه ويحلق في أي موضع كان ولا قضاء عليه لأن النبي صلى الله عليه

(تحفة) ١٨٠٨

٧٠٣٢ س

(تحفة) ١٨٠٩

٦٢٤٣

باب ٢

(تحفة) ١٨١٠

٦٩٩٧ س

باب ٣

(تحفة) ١٨١٠ م

٦٩٣٧ ت س

(تحفة) ١٨١١

١١٢٧٤

(تحفة) ١٨١٢

٨٢٣٧

باب ٤

(تحفة ٦٤٠٥) تغ ١٢٢/٣

تغ ١٢٢/٣

(٢ - ر ت)

١٨٠٨ - طرفه: ١٦٣٩

١٨١٠ - طرفه: ١٦٣٩

١٨١١ - طرفه: ١٦٩٤

١٨١٢ - طرفه: ١٦٣٩

١ عمرة ٢ دخل يوم
 ٣ حدثنا ٤ فقال ٥ ثم

٦ اعتمر ٧ رسم حسبكم في
 الاصل الذي بيدنا بقطة
 سودا عين الحاء والسين من
 تحت ونقطة حمراء تحت
 الباء بعد السين فصارت
 محملة لان تكون حسبكم
 وحسبكم وكتب بهامش
 الاصل مانصه كذا صورته
 في اليونانية والذي في
 الفرع حسبكم لا غير اه

٧ حدثني ٨ نقص بالصاد

المهمله ٩ عدو ١٠ أن

يكتب به ١١ الموضع

وسلم وأصحابه بالحديبية فحرقوا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل أن يصل الهدى إلى البيت ثم لم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أحدا أن يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم
 حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال حين خرج إلى مكة
 معتمر إلى الفضة إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة
 من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أهل بعمرة عام الحديبية ثم إن عبد الله بن عمر نظر في أمره
 فقال ما أمرهما إلا الواحد فالتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا الواحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع
 العمرة ثم طاف أهما طوافا واحدا ورأى أن ذلك محذور عنه وأهدى **باب** قول الله تعالى فمن
 كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وهو مخير فأما الصوم فثلثة
 أيام حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي إذا لك هوأمك قال
 نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلق رأسك وصم ثلثة أيام أو أطمع ستة مساكين
 أو أنسك بشاة **باب** قول الله تعالى أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين حدثنا أبو نعيم
 حدثنا سيف قال حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه قال وقف
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأى يمتصفت فإلا فقال يؤذيك هوأمك قلت نعم قال فأحلق
 رأسك أو قال أحلق قال في نزلت هذه الآية ففمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه إلى آخرها فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة أو أنسك بمساكين **باب**
 الإطعام في الفدية نصف صاع حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصماني عن عبد الله
 ابن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه فسأله عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم
 عامة فجلست إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتنازع على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع
 بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى فجاءته فقال لا فقال فصم ثلثة أيام أو أطمع
 ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع **باب** النسل شاة حدثنا إسحق حدثنا روح حدثنا

١ مجزئ . وقوله
 مجزئ قال القسطلاني بغير
 همز في اليونانية وكشطها
 في الفرع وأبقى الباء صورتها
 منصوبا على لغة من نصب
 الجزأين بأن أو خبر
 يكون محذوفة ٢ الصيام
 من الفتح ٣ شاة أو
 نسك ٥ مما
 . وقد كتبت مما بقلم الحرة
 في فرع اليونانية الذي
 يبدنا اه معججه
 ٦ يبلغ ٧ قال

شبل

١٨١٣ - طرفه: ١٦٣٩.

١٨١٤ - طرفه: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٥١٧، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣.

٦٧٠٨.

١٨١٥ - طرفه: ١٨١٤.

١٨١٦ - طرفه: ١٨١٤.

١٨١٧ - طرفه: ١٨١٤.

١٨١٣ (تحفة)

٨٣٧٤ ٢

باب ٥

١٨١٤ (تحفة)

١١١١٤ م د ت س

باب ٦

١٨١٥ (تحفة)

١١١١٤ م د ت س

باب ٧

١٨١٦ (تحفة)

١١١١٢ م د ت س ق

باب ٨

١٨١٧ (تحفة)

١١١١٤ م د ت س

١ فتح الهمز من الفرع وفي نسخة ابن رافع وإليه بسقط على وجه القمل ٢ وهو ٣ حديثي ٤ لغير أبي الوقت سمعت أبا حازم من غير اليونينية كذا في الفرع وكذا كان في اليونينية فصلح بمن أبي حازم وقال في الفتح وصرح منصور بسماعه له من أبي حازم في رواية شعبة ٥ كذا في اليونينية والفرع وفي بعض النسخ كالقسطلاني كيوم ولدته أمه ٦ رسول الله ٧ ضم الفاء من الفرع وهو مثلث الفاء (قوله كيوم) كسر الميم هو الذي في اليونينية ٨ بسم الله الرحمن الرحيم باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى الخ ٩ من التعم إلى قوله واتقوا الله الذي إليه تحشرون ١٠ سقط لا يدرى الوقت لفظ باب وبنيت عندهما واو العطف قبل إذا ١١ وهو في غير الرضا الذي فوق عدل في فرع اليونينية الذي يدا ولم نجد في غيره من النسخ وفي القسطلاني وشيخ الإسلام أن في نسخة فاذا كسرت بناء الخطاب عدلا بالنصب ١٢ فيينا . وفي القسطلاني أن الذي في الفرع وأصله فيينا أي مع أصحابه فيكون من قول ابن أبي قتادة وفي بعض النسخ المعتمدة فيينا أطلع أصحابي ١٤ كذا في الفرع ولا في الوقت بصحك ولغيره فصحت كذا في القسطلاني كتبه معجمه

شِبْلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ أَيُّؤْذِيكَ هَؤُلَاءِ قَالَ نَسَمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحَدِيثِ وَلَمْ يَتَّبِعْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَؤُلَاءِ هُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفَدْيَةَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقَائِنَ سِتَّةَ أَوْ يَهْدِي شاةً أَوْ بِصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ * وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا وَرَقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَدْ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ مَثَلُهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا رَفْتُ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُسَوِّقُوا وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَنْ مَا لَفَّ مِنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيْرَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ **بَابُ** إِذَا صَادَ الْحِلَالُ فَأَهْدَى لِلْحَرَمِ الصَّيْدَ كُلَّهُ وَلَمْ يَرَأِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَتَسَّ بِالذَّبْحِ بَأْسًا وَهُوَ غَيْرُ الصَّيْدِ نَحْوَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالْدَّجَاجِ وَالْخَيْلِ يُقَالُ عَدْلُ ذَلِكَ مِثْلُ فَإِذَا كُسِرَتْ عَدْلُ فَهُوَ زَيْنَةُ ذَلِكَ قِيَامًا قَوْمًا يَعْدِلُونَ يَجْعَلُونَ عَدْلًا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْحَدِيثِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يَحْرَمْ وَحَدَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْتَقِمُ أُنَامُ أَصْحَابِهِ تَضَحِكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحُشٍ حَمَلَتْ عَلَيْهِ فَطَعَنَتْهُ فَأَبْتَسَهُ وَاسْتَعْنَتْ بِهِمْ فَأَبَوُا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكْتَأَمْتُ لِحِمِّهِ وَخَشِينَا أَنْ نَقْتَطِعَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوَا وَأَسِيرُ شَاوَا فَلَقِيتُ

(تحفة) ١٨١٨

١١١٤ م د ت س

باب ٩

(تحفة) ١٨١٩

١٣٤٣١ م ت س ق

(تحفة) ١٨٢٠ باب ١٠

١٣٤٣١ م ت س ق

كتاب ٢٨
باب ١

تغ ١٢٤/٣ باب ٢

(تحفة) ١٨٢١

١٢١٠٩ م س ق

١٨١٨ - طرفه: ١٨١٤

١٨١٩ - طرفه: ١٥٢١

١٨٢٠ - طرفه: ١٥٢١

١٨٢١ - طرفه: ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩١٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧، ٥٤٩٠

٥٤٩٢، ٥٤٩١

١. يتبعهن . وفي القسطلاني
ان رواية أبي ذر يتبعهن
مفتوح التاء مكسور الهاء
ورواية غيرهما يتبعهن
بفتحهما قال وفي فرع
اليونانية وأصلها ضمة فوق
الهاء بالجرمة تحت الفتحة اه
وهي كذلك في نسخة
الفرع التي بيدنا اه
(قوله قائل) بالثناة التحتية
من غيرهم بكافي الفرع
وصحح عليه وفي غيره
بالهمزة كذا في القسطلاني
اه مصححه

٢. فنظر أصحابي الجمار

٣. فقلت له ٤ في فرع
اليونانية الذي بأيدينا
كتب كسرة الهاء وضمتها
بالجرمة ٥ حدثني ٦ عن
صالح ٧ هي منقوطة في
نسخة الفرع التي بيدنا
وكتب عليها في كتاب
الغسل في باب اذا التقي
الختان الخ مانصه كذا في
اليونانية في كل تحويل
اه يعني بالخاء المعجمة اشارة
الى سند آخر اه مصححه

٨. فسوق ٩ قال
١٠. حلال كذا هو في
اليونانية بدون ضبط
١٠. حلالا

رَجُلَانِ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُلْتُ أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَرَكْتُهُ بَنِي غِفَارٍ وَهُوَ
قَائِلُ السُّقْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَهْلَكَ يَقْرُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يَقْتَطَعُوا
دُونَكَ فَانْظُرْهُمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ جَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ لِلْقَوْمِ كُلُّوهُمْ مُحْرِمُونَ
بَابُ إِذَا رَأَى الْمُحْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَقَطَّعَ سَنَ الْخِلَالِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَامَ الْخُدَيْيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ أَحْرَمْ فَأَنْبَتْنَا بَعْدَ وَبَغِيضَةٍ فَنَوَّجَهُمْ فَخَرَّجَهُمْ قَبَضَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ
وَحْشٍ فَعَلَّ بِبَعْضِهِمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ فَظَنَرْتُ فَرَأَيْتُهُ خَمَلَتْ عَلَيْهِ الْفَرَسُ فَطَعَسَتْ فَأَنْبَتَهُ فَاسْتَعْنَمَهُمْ
فَأَبَوْنَا أَنْ يَمِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثُمَّ لَحَقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَشِينَا أَنْ نَقْتَطَعَ أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا
وَأَسِيرَ عَلَيْهِ شَأْوًا فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُلْتُ أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَرَكْتُهُ بَنِي غِفَارٍ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا فَلَحَقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَيْتُهُ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهَا وَلَيْسَ مِنْهُمْ قَدْ خَشَوْا
أَنْ يَقْتَطَعَهُمْ الْعَدُوُّ دُونَكَ فَانْظُرْهُمْ فَقَعَلْتُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا صَدْنَا جَارَ وَحْشٍ وَإِنَّا عِنْدَنَا فَاضِلَةٌ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَصْحَابَهُ كُلُّوهُمْ مُحْرِمُونَ **بَابُ** لَا يُعِينُ الْمُحْرِمُ الْخِلَالَ فِي
قَتْلِ الصَّيْدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي
قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى
ثَلَاثِ خٍ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ فَرَأَيْتُ
أَصْحَابِي يَتَرَاهُونَ شَيْئًا فَظَنَرْتُ فَادَّارَ جَارَ وَحْشٍ بَعْنِي وَقَعَّ سَوْطُهُ فَقَالُوا لَا تُعِينُكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِنَّا مُحْرِمُونَ
فَتَسَاوَلْتُهُ فَأَخَذَنِي ثُمَّ أَتَيْتُ الْجَارَ مِنْ وَرَاءِ كَتِفِهِ فَعَقَرْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ بَعْضُهُمْ كُلُّوْا وَقَالَ بَعْضُهُمْ
لَا تَأْكُلُوْا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كُلُوْهُ حَلَالٌ قَالَ لَنَا عَمْرُو أَذْهَبُوا إِلَى
صَالِحٍ فَسَأَلُوْهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِمَ عَلَيْنَا هُنَا **بَابُ** لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْخِلَالُ

حَدَّثَنَا

١٨٢٢ - طرفه: ١٨٢١

١٨٢٣ - طرفه: ١٨٢١

١٨٢٢ (تحفة)

١٢١٠٩ م س ق

باب ٣

باب ٤

١٨٢٣ (تحفة)

١٢١٣١ م د ت س

باب ٥

١٨٢٤ (تحفة)

س ٢ ١٢١٠٢

حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عمن هو ابن موهب قال أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجاً فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فآخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فبينما هم يسرون أذكروا جرح وحش حمل أبو قتادة على الجرح ففقر منها أنا فزولوا فأكلوا من لحمها وقالوا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم إلا أن قالوا أو رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله أنا كنا أحرمانا وقد كان أبو قتادة لم يحرم فزولوا فأكلوا من لحمها ففقر منها أنا فزولنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم أحد أمره أن يحمل عليها وأشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها باب

إذا أهدى للمحرم جارا وحشيا حيا لم يقتل حديثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة اللبني أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالبوأ أو يود أن يفرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال أنالتم نردكم عليكم إلا أنا حرم باب ما يقتل المحرم من الدواب حديثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح * وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حديثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول حدثتني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم حديثنا أصبغ قال أخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحداة والفأرة والعقرب والكلب العقور حديثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحداة والفأرة والكلب العقور

باب ٦

١٨٢٥ (تحفة)

م ت س ق ٤٩٤٠

باب ٧

١٨٢٦ (تحفة)

س ٢ ٨٣٦٥
٧٢٤٧

١٨٢٧ (تحفة)

م ١٨٣٧٣

١٨٢٨ (تحفة)

س ٢ ١٥٨٠٤

١٨٢٩ (تحفة)

س ٢ ١٦٦٩٩

- ١ أبقتادة ٢ جار وحش
كذافي اليونينية من غير
علامة أحد عليه ٣ فقالوا
٤ فقالوا ٥ أمنكم ٦ فرد
٧ نردده ٧ بفتح الدال في
اليونينية وهو رواية
المحدثين وعليها علامة أبي ذر
٨ أصبغ بن القرج
٩ والحداء ١٠ وحدثنى
١١ يقتلن ١٢ كذافي
اليونينية وذكرها في الفتح
بغيرها ثم قال وقع في
رواية الكشميني الحداة
بزيادة هاء بلفظ الواحدة

١٨٢٤ - طرفه: ١٨٢١.

١٨٢٥ - طرفه: ٢٥٧٣، ٢٥٩٦.

١٨٢٦ - طرفه: ٣٣١٥.

١٨٢٧ - طرفه: ١٨٢٨.

١٨٢٨ - طرفه: ١٨٢٧.

١٨٢٩ - طرفه: ٣٣١٤.

١٨٣٠ (تحفة)
٩١٦٣ م س

١٨٣١ (تحفة)
١٦٥٩٨ م س

١٨٣٢ (تحفة)
١٢٠٥٧ م ت س

باب ٨

تغ ١٢٥/٣

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني إبراهيم عن الأسود عن عبد الله
رضي الله عنه ^(١) قال بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بطنى إذ نزل عليه والمرسلات وأنه
ليسألوهوا وإن لا تلقاهم من فيه وإن فاه لرطب بها الذوبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها
فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقت شركم كما وقتتم شرها حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للورع فويسق ولم أسمع أمر يقتله ^(٢) **باب** لا يعضد شجر
الحرم وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شجرة حدثنا قتيبة حدثنا
الثبت عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث
إلى مكة أئذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم للغد من يوم الفتح فسمعت
أذناي ووعاء قلبي وأبصرته عينا حين تكلم به أنه جدد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله
ولم يحترمها الناس فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد شجرة فإن أحد
ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له إن الله أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم
وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب فقبل لابي
شرح ما قال لك عمرو وقال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعضد عاصياً ولا فارابدم ولا فاراً
^{بها} **باب** لا يفرص يد الحرم حدثنا محمد بن المنقر حدثنا عبد الوهاب
حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله حرم مكة
فلم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما حلت لي ساعة من نهار لا يحل لي خلاها ولا يعضد شجرها ولا
ينفر صيدها ولا تلقت لقطتها إلا ليعرف وقال العباس يا رسول الله ألا أذكر إصاعتنا وقبورنا فقال
ألا أذكر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينفر صيدها هو أن يحبس من الظيل ينزل مكانه
^(٣) **باب** لا يحل القتال بمكة ^(٤) و قال أبو شريح رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك
بها دماً حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جابر بن عمر عن منصور عن جاهد عن طاووس عن ابن عباس

١ بينا ط قال أبو عبد الله
انما أردنا بهذا أن منى من
الحرم وأنهم لم يروا بقتل
الحية بأساً ٣ الغد ط
٤ كسر الضاد لابي ذر
٥ يحبس ط
٦ تنزل ط
٧ كذا باب بضمه واحدة
في اليونانية

رضي

١٨٣٠ - طرفه: ٣٣١٧، ٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤.

١٨٣١ - طرفه: ٣٣٠٦.

١٨٣٢ - طرفه: ١٠٤.

١٨٣٣ - طرفه: ١٣٤٩.

١٨٣٤ - طرفه: ١٣٤٩.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَفْتَحَ مَكَّةَ لَا هَجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبِسْمِهِ وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ
فَانْفِرُوا فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ
الْقِتَالُ فِيهِ لَأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي الْأَسَاعَةَ مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يَعْصِدُ شَوْكُهُ
وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهُ وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْعَتِهِ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يَحْتَلَى خِلَافَهَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْأَذْرَاقُ
لَقَيْنَهُمْ وَلَبِئْسَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طَيْبٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَنِينَ قَالَ قَالَ عُمَرُو أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ
عَطَاءَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَحْبَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ ثُمَّ سَمِعْتُهُ
يَقُولُ حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَعَلَّهُ مَعَهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بِلَالٍ
عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلَقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ جُبَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحْبَبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ بِلَعْنِي جَلَّ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ **بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحَرَّمِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ
ابْنُ الْحُبَّاحِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ **بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحَرَّمِ وَالْمُحَرَّمَةِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا لَا تَلْبَسِ الْمُحَرَّمَةُ ثَوْبَ بَاوَرُسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزْزَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْأَحْرَامِ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعَمَامَ وَلَا الْبُرَاسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
أَحَدُكُمُ لَكَ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَصْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئاً مِمَّا زَعَفَرَانُ
وَلَا الْوَرُسُ وَلَا تَتَّقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحَرَّمَةُ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ * تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ وَابْنُ مَعْبُودٍ وَابْنُ أَبِي رَافٍ
ابْنُ عَقَبَةَ وَجَوْرِيَّةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَلَا وَرُسَ وَكَانَ يَقُولُ لَا تَتَّقِبِ
الْمُحَرَّمَةُ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ لَا تَتَّقِبِ الْمُحَرَّمَةُ * وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ وَقَصَّتْ بِرَجُلٍ مُحَرَّمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تُغَطُّوا

تغ ١٢٦/٣ باب ١١

(تحفة) ١٨٣٥

٥٧٣٧ م د س

٥٩٣٩

(تحفة) ١٨٣٦

٩١٥٦ م س ق

(تحفة) ١٨٣٧ باب ١٢

٥٩٠٣ س

تغ ١٢٦/٣ باب ١٣

(تحفة) ١٨٣٨

٨٢٧٥ د س

(تحفة ٨٤٧٠، ٨٤٠٥، ٧٦٤٢، ٧٤٩٥) تغ ١٢٧/٣

(تحفة ٨٣١٧) تغ ١٢٧/٣

(تحفة) ١٨٣٩

٥٤٩٧ د س

١ حرمه ٢ ذكر في الفتح
أن لم يحل رواية الكشميني
وأن رواية غيره وأنه لا يحل
قال القسطلاني والاول
أنسب لقوله قبل ٣ قال
لنا ٤ قال في الفتح ووقع في
رواية أبي ذر بلعي جل
بصيغة التثنية ولغيره
بالافراد ٥ ضم السين من
الفرع ٦ القص ٧ تنقب

١٨٣٥ - طرفه: ١٩٣٨، ١٩٣٩، ٢١٠٣، ٢٢٧٨، ٢٢٧٩، ٥٦٩١، ٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٦٩٩، ٥٧٠٠، ٥٧٠١

٥٧٠١

١٨٣٦ - طرفه: ٥٦٩٨

١٨٣٧ - طرفه: ٤٢٥٨، ٤٢٥٩، ٥١١٤

١٨٣٨ - طرفه: ١٣٤

١٨٣٩ - طرفه: ١٢٦٥

رَأْسُهُ وَلَا تَقْرُبُوهُ طَيْبًا فَإِنَّهُ يَمُوتُ بِهَا **بَابُ** الْإِغْتِسَالِ لِلْمَحْرَمِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَدْخُلُ الْحَرَمَ الْحَمَامُ وَلَمْ يَرَأْنِي عَمْرًا وَنَاسَةً بِالْحَرَمِ بَاسًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوِّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا
 بِالْأَنْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْحَرَمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمُسَوِّرُ لَا يَغْسِلُ الْحَرَمُ رَأْسَهُ فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقُرَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ
 فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَ حَتَّى بَدَأَ إِلَى رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ
 لَأَنْسَانَ يُصَبُّ عَلَيْهِ أَصَبُّ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ يَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ** لِبَسِ الْخُفَيْنِ لِلْمَحْرَمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَعْرَقَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ إِذَا رَأَى قَلْبَيْهِ سَرَائِيلَ
 لِلْمَحْرَمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا
 السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُوسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا
 حَتَّى يَكُونَا سَفْلًا مِنَ الْكَعْبَيْنِ **بَابُ** إِذَا لَمْ يَجِدِ الْأَزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خُطِبْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَعْرَقَاتٍ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْأَزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ **بَابُ**
 لِبَسِ السِّلَاحِ لِلْمَحْرَمِ وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السِّلَاحَ وَاقْتَدَى وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ دَخَلَ مَكَّةَ حَتَّى قَاصَاهُمْ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ

١ المراد من علامة السقوط
 في هذه والتي بعدها أن آل
 وحدها ساقطة وهو كذلك
 في الاصول عبد الله بن
 عباس بالتنكير ٢ يسألك
 ٣ السراويل ٤ المحرم
 ٥ القميص ٦ قوله
 ورس ضبط في الفرع
 الذي بيدنا ورس وكتب عليه
 بالهامش كذا في اليونانية
 الرأ مفتوحة وصوابه
 السكون اه معجمه
 ٧ رسول الله ٨ لا يدخل
 مكة سلاح

باب ١٤

تغ ١٣١/٣

١٨٤٠ (تحفة)

م د س ق ٣٤٦٣

باب ١٥

١٨٤١ (تحفة)

م ت س ق ٥٣٧٥

باب ١٦

١٨٤٣ (تحفة)

م ت س ق ٥٣٧٥

باب ١٧

تغ ١٣٢/٣

١٨٤٤ (تحفة)

ت ١٨٠٣

باب

١٨٤١ - طرفه: ١٧٤٠

١٨٤٢ - طرفه: ١٣٤

١٨٤٣ - طرفه: ١٧٤٠

١٨٤٤ - طرفه: ١٧٨١

بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بَعْدَ إِحْرَامِ وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَإِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَهْلَالِ
لَمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ لَلْعَطَائِينَ وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ
تَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْسَمُ هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ
كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمَنْ حَبِطَ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ
فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مَنَعَنِي بِاسْتِئْذَانِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَقْبِلُوا **بَابُ إِذَا أَحْرَمَ**
جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَبِيضٌ وَقَالَ عَطَاءٌ إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جَبَّةٌ أَسْرَضَتْهُ أَوْ شَوْوَهُ كَانَ عَمْرٍو يَقُولُ لِي تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ فَنَزَلَ
عَلَيْهِ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ اصْنَعْ فِي عَمْرِيكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَغْنِي فَاَنْتَزَعَ ثِيَابَهُ فَأَبْطَلَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ الْحَرَمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَدَّى**
عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ خُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَسْتَأْذِنُ رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
فَوْقَ قَصْعَتِهِ أَوْ قَالَ فَاَقْصَعْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّوهُ فِي تَوْبَتَيْنِ أَوْ قَالَ
تَوْبَتَيْنِ وَلَا تَحْنَطُوهُ وَلَا تَحْمَرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبَسِي حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ خُرَيْبٍ حَدَّثَنَا
حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَسْتَأْذِنُ رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَ قَصْعَتِهِ أَوْ قَالَ فَاَقْصَعْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ
بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّوهُ فِي تَوْبَتَيْنِ وَلَا تَحْنَطُوهُ وَلَا تَحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا تَحْنَطُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مَلْبَسِي **بَابُ سُنَّةِ الْحَرَمِ إِذَا مَاتَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي رَافَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ**
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْقَ قَصْعَتِهِ

١٨	باب ١٨	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٤٥	٥٧١١
١٩	باب ١٩	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٤٦	١٥٢٧
٢٠	باب ٢٠	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٤٧	١١٨٣٦
٢١	باب ٢١	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٤٨	١١٨٣٧
٢٢	باب ٢٢	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٤٩	٥٥٨٢
٢٣	باب ٢٣	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٥٠	٥٤٣٧
٢٤	باب ٢٤	تغ ١٣٢/٣	(تحفة)	١٨٥١	٥٤٥٣

(٣ - رى ث)

١٨٤٥ - طرفه: ١٥٢٤

١٨٤٦ - طرفه: ٣٠٤٤، ٤٢٨٦، ٥٨٠٨

١٨٤٧ - طرفه: ١٥٣٦

١٨٤٨ - طرفه: ٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧، ٦٨٩٣

١٨٤٩ - طرفه: ١٢٦٥

١٨٥٠ - طرفه: ١٢٦٥

١٨٥١ - طرفه: ١٢٦٥

١ يذكره ٢ الخطابين
 ٣ أَلَمْ ٤ مِمَّنْ
 ٥ جاءه ٦ ابن يعلى بن أمية
 ٧ مع النسبي ٨ فيه
 ٩ وأثر ٩ في بعض
 ١٠ قال
 ١١ جاد بن زيد ١٢ تمسوه

باب ٢٢

١٨٥٢ (تحفة)
س ٥٤٥٧

فَأْتَهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْسَاهُ بِمَا وَسَدَّرَ وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبِهِ وَلَا تَغْسُوهُ^(١)
يُطِيبُ وَلَا تَحْمَرُّ وَارَأَسَهُ فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا **بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ وَالرَّجُلِ**
يُحْجُّ عَنِ الْمَرَأَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّهُ يَذَرْتُ أَنْ تَحْجَّ فَلَمْ يَحْجَّ
حَتَّى مَاتَتْ أَفَاجَّ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ^(٢) حَتَّى تَحْجَّ عَنْهَا أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَمَلِكِ دِينَ أَلَكُنْتُ قَاضِيَةً أَقْضُوا لِلَّهِ

باب ٢٣

١٨٥٣ (تحفة)
م ت س ق ١١٠٤٨

فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ **بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْأَيْسَةِ تَطْبِيعُ الثُّبُوتِ عَلَى الرَّاحِلَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ
ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ امْرَأَةً
خ^(٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَارٍ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ
عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكْتُ أَيْ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ^(٤)
أَنْ أَجَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ **بَابُ حَجِّ الْمَرَأَةِ عَنِ الرَّجُلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ

باب ٢٤

١٨٥٥ (تحفة)
م د س ٥٦٧٠

شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ بَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ جَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ
وَجْهَهُ الْفَضْلَ إِلَى الشَّقِ الْأَخْرَفِ فَقَالَتْ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَذْرَكْتُ أَيْ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَاجَّ عَنْهُ^(٥)

باب ٢٥

١٨٥٦ (تحفة)
م د س ٥٨٦٤

قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ **بَابُ حَجِّ الصِّبْيَانِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ حَدَّثَنَا حُمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَنِي أَوْ قَلَعَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الثَّقَلِ مِنْ جَعٍ بَلِيلٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي^(٦)
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحِلْمَ
أَسِيرُ عَلَى أَنَا نِلِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ بِصَلَاةٍ عَنِّي حَتَّى سَرَتْ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ

تغ ١٣٣/٣

١٨٥٨ (تحفة)
ت ٣٨٠٣

نَزَلَتْ عَنْهَا فَفَرَّقَتْ قِصَّةً مَعَ النَّاسِ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَمِّي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حُمَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ

ابن

١ تَغْسُوهُ ٢ قَاضِيَةً
٣ وَحَدَّثَنَا ٤ مَا يَسْتَطِيعُ
٥ وَجَعَلَ ٦ (قوله أخبرنا
يعقوب) كذا هو في بعض
النسخ والذي في أكثرها
حدثنا يعقوب وهو الذي
اقتصر عليه في الفتح كذا
بهاشم الفرع الذي بيدنا
اه مصححه

١٨٥٢ - طرفه: ٧٣١٥، ٦٦٩٩.

١٨٥٤ - طرفه: ١٠١٣.

١٨٥٥ - طرفه: ١٠١٣.

١٨٥٦ - طرفه: ١٦٧٧.

١٨٥٧ - طرفه: ٧٦.

ابن زيد قال حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبنا سبع سنين حدثنا عمرو بن زُرارة أخبرنا
 القسم بن ملك عن الجعيدي بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لأبنا بن زيد وكان^(٢)
 قد حج به في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** حج النساء وقال لي أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم^(٣)
 عن أبيه عن جده أذن عمر رضي الله عنه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة جمعها فبعث معهن
 عثمان بن عفان وعبد الرحمن^(٤) حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا حبيب بن أبي عمرة قال حدثنا
 عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ألا تغزوا ونجاهد معكم^(٥)
 فقال لا يمكن أحسن الجهاد وأجله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا أدع الحج بعد إذ سمعت هذا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان حدثنا أحمد بن زيد عن عمرو عن أبي معبد مولى
 ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ولا
 يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله أتريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وأمر أني
 تريد الحج فقال أخرج معها حدثنا عبد الله بن أحمد بن زيد بن زريع أخبرنا حبيب الملقم عن عطاء
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجة قال لا مَسْنَن
 إلا نصارى مائة من الحج قالت أوفلان تعني زوجها كان له ناضحان حج علي أحدهما والاخر^(٦)
 يسقي أرضنا قال فإن عمرة في رمضان تقضى حجة معي رواه ابن جرير عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي^(٧)
 صلى الله عليه وسلم وقال عبدة الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت أبا سعيد
 وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال أربع سمعتن من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أو قال يحدثن عن النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني وأتقني أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين
 ليس معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم يومين الفطر ولا تحصى ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب
 الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد
 ومسجد الأقصى **باب** من نذر المشي إلى الكعبة حدثنا ابن سلام أخبرنا الفراري عن حميد^(٨)

(تحفة) ١٨٥٩

٣٧٩٥

(تحفة) ١٨٦٠

باب ٢٦

١٠٣٨١

(تحفة) ١٨٦١

١٧٨٧١ س ق

(تحفة) ١٨٦٢

٦٥١٤ م

(تحفة) ١٨٦٣

٥٨٨٧ م

(تحفة ٥٩١٣) تن ١٣٣/٣ م س

(تحفة ٢٤٢٩) تن ١٣٣/٣ ق

(تحفة) ١٨٦٤

٤٢٧٩ م ت س ق

(تحفة) ١٨٦٥

باب ٢٧

٣٩٢ م د ت س

١٨٥٩ - طرفه: ٦٧١٢، ٧٣٣٠.

١٨٦١ - طرفه: ١٥٢٠.

١٨٦٢ - طرفه: ٣٠٠٦، ٣٠٦١، ٥٢٣٣.

١٨٦٣ - طرفه: ١٧٨٢.

١٨٦٤ - طرفه: ٥٨٦.

١٨٦٥ - طرفه: ٦٧٠١.

(١) النبي

٢ وكان السائب

٣ هو الأزرقي ابن

عوف ٥ نفرو وكذا

بأبنا ألف بعدوا ونفرو

في اليونانية ٦ وأجله

. كذا في الفرع ٧ حجة

أوجه معي ٨ أخذتهن

٩ محمد بن سلام

الطويل قال حدثني ثابت عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهذى بين
 ابنه قال مبال هذا قالوا ندر أن يمشي قال إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني أمره أن يركب حرساً
 إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد
 ابن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت أخى أن تمشي إلى بيت الله وأمرني
 أن أستقي لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستقيته فقال عليه السلام لئلا تمشي ولتركب قال وكان أبو الخير
 لا يفارق عقبة حرساً أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن أيوب عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة قد ذكر
 الحديث **باب** حرم المدينة حرساً أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن
 الأحول عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع
 شجرها ولا يتحدث فيها حدث من أحدث حدثاً فلعنة الله والملائكة والناس أجمعين حرساً
 أبو عمر حدثنا عبد الوارث عن أبي الثياح عن أنس رضي الله عنه قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 وأمر بنا المسجد فقال يا بني التجار آمنوني فقالوا لا نطلب منكم إلا إلى الله فأمر بقبور المشركين فنبتت
 ثم بالحرب فسيوت وباللعل فقطع قصقوا اللؤلؤ قبله المسجد حرساً إسماعيل بن عبد الله قال حدثني
 أخي عن سليمان عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال أراكم يا بني
 حارثة قد خرجتم من الحرم ثم انفت فقال بل أنتم فيه حرساً محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن حدثنا
 سفين عن الأعشى عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه
 العصيفه عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثاً أو آوى
 محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة
 فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوماً
 بغرلهم ماله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل **باب**
 فضل المدينة وأنها تنقي الناس حرساً عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت

١ وأمره ٢ فاستقيت
 النبي صلى الله عليه وسلم
 ٣ صلى الله عليه كذا هو
 في اليونانية ٤ لتمشي
 ٥ قال أبو عبد الله حدثنا
 ٦ بسم الله الرحمن الرحيم
 باب فضل المدينة
 ٦ فضائل المدينة باب حرم
 المدينة ٧ فامر ٨ قالوا
 ٩ ابن عمر ١٠ حرم
 ١١ وقال ١٢ أراكم بفتح
 الهمزة في الفرع وغيره
 ١٣ قال أبو عبد الله عدل
 فداً

١٨٦٦ (تحفة)
 ٩٩٥٧ م د س

١٨٦٧ كتاب ٢٩ باب ١ (تحفة)
 ٩٣٢ م

١٨٦٨ (تحفة)
 ١٦٩١ م د س ق

١٨٦٩ (تحفة)
 ١٢٩٩١

١٨٧٠ (تحفة)
 ١٠٣١٧ م د س

١٨٧١ (تحفة)
 ١٣٣٨٠ م س

١٨٦٧ - طرفه: ٧٣٠٦
 ١٨٦٨ - طرفه: ٢٣٤
 ١٨٦٩ - طرفه: ١٨٧٣
 ١٨٧٠ - طرفه: ١١١

أَبَا الْحَبَابِ سَعِيدَ بْنِ بَسَّارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أُمِرْتُ بِقِرْبَةِ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَتَرَبَّوْهُ الْمَدِينَةُ تُنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ
بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عُبَّاسِ
 ابْنِ سَهْلٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّا قَبْلُنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نُبُولِهِ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى
 الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةُ **بَابُ** لَا بَقِيَ الْمَدِينَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوْ رَأَيْتُ الطَّيَّامَ بِالْمَدِينَةِ تَزْنَعُ
 مَا دَعَرْتُهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابَنِي سَاحَرَامَ **بَابُ** مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ رِزْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَتَرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ
 يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ وَآخِرُ مَنْ يُخْشَرُ رَاغِبَانِ مِنْ مَزِينَةٍ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ بَعْثُهُمَا فَيُحْدِثَانِهَا
 وَخُشَاحَتِي إِذَا بَلَغَا ثَلَاثَةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجْهِهِمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَفَخَ الْيَمْنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ
 لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا
 يَعْلَمُونَ وَنَفَخَ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
بَابُ الْإِيمَانِ بِأَرْضِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ لِبَارِزٍ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةَ إِلَى جُحْرِهَا **بَابُ** لِمَنْ مِنْ كَادِ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَكِيدُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَحَدًا إِلَّا انْتَمَعَ كَمَا يَنْتَمِعُ الْمَخِيطُ فِي الْمَاءِ
بَابُ أَطَامِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ

باب ٣	١٨٧٢	(تحفة)
	٥٢	١١٨٩١
باب ٤	١٨٧٣	(تحفة)
م ت س	١٣٢٣٥	
باب ٥		
	١٨٧٤	(تحفة)
	١٣١٦٤	
	١٨٧٥	(تحفة)
م س	٤٤٧٧	
باب ٦	١٨٧٦	(تحفة)
م ق	١٢٢٦٦	
باب ٧		
	١٨٧٧	(تحفة)
	٣٩٥٥	
باب ٨	١٨٧٨	(تحفة)
م	١٠٦	

١ عن ٢ كذا في
 اليونانية بالياء المنناة
 التحية وقال الحافظ بيا

الخطاب لاكثر ٣ عوافي
 كذا في فرع اليونانية الذي
 بيدنا علامة أبي ذر والتصحیح
 على العواف وعلی عوافي
 والذي في القسطلاني ان
 رواية أبي ذر عوافي فقط
 فخر اه مصححه

٤ الضبطان في الفرع معا
 ٥ وحوشا ٦ ليس في
 اليونانية على الحرف الاول
 من تفتح فقط في المواضع
 الثلاثة فاحتمل أن يكون
 بالفوقية أو التحية وقال
 القسطلاني في الاولى بضم
 الفوقية اه وفي بعض
 الاصول يفتح بالتحية
 ٧ كذا في اليونانية
 لابن
 هذه بدون ياء ٨ هي بنت
 سعد ٩ ابن عبد الله

١٨٧٢ - طرفه: ١٤٨١

١٨٧٣ - طرفه: ١٨٦٩

١٨٧٨ - طرفه: ٢٤٦٧، ٣٥٩٧، ٧٠٦٠

تغ ١٣٤/٣

باب ٩

أُسَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي لَا أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوَاقِعِ الْفِطْرِ * تَابَعَهُ مُعَمَّرٌ وَسُلَيْمٌ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَاب** لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَرْهَيْمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ أَلْهَافُ مِثْدَسَ بَعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُمَحِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ حَدَّثَنَا بَرْهَيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيِّطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ مِنْ تَقَابِهِمْ أَنْقَابٌ إِلَّا عَلَيْهِمَا الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا بَلَغَ الدَّجَالُ فِيهَا حَدِيثَانِيَهُ أَنْ قَالَ بَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ أَنْقَابَ الْمَدِينَةِ بَعْضُ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ جُلُ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يَحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِمَّنِّي الْيَوْمَ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَقْتُلْهُ فَلَا أُسْلَطُ عَلَيْهِ **بَاب** الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْخَبِيثَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعَهُمُ الْغَدِمْحِيُّمَا فَقَالَ أَقْبَلْنِي فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ الْمَدِينَةُ كَالْكَبْرِ تَنْفِي خَبِيثَاتٍ وَتَصْغُ طَيْبَاتٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ نَقَلْتَهُمْ وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا نَقَلْتَهُمْ فَتَزَلَّتْ فَاكْتُمُ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَبَيَّنَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ لكل ٢ اليه

٣ بِزُلْ ٤ (قوله)

أَقْتُلْهُ فَلَا أُسْلَطُ عَلَيْهِ

قال شيخ الاسلام هو

بتقدير همزة الانكار

في أقتله وفي نسخة ناظهارها

وكأنه ينكر ارادته القتل

وعدم تسلطه عليه فغنائه

على هذا ما أريد قوله فلا

أُسْلَطُ عَلَيْهِ اه وفي نسخة

وَلَا أُسْلَطُ عَلَيْهِ وفي بعض

الاصول فلا يسقط عليه

وفي نسخة وَلَا يسقط عليه

اه

٥ وَتَصْغُ طَيْبَاتٍ

٦ رسول الله

(تحفة)

١٨٧٩

١١٦٥٤

(تحفة)

١٨٨٠

١٤٦٤٢

س م

(تحفة)

١٨٨١

١٧٥

س م

(تحفة)

١٨٨٢

٤١٣٩

س م

(تحفة)

١٨٨٣

٣٠٢٥

س

(تحفة)

١٨٨٤

٣٧٢٧

م ت س

عليه

١٨٧٩ - طرفه: ٧١٢٦، ٧١٢٥

١٨٨٠ - طرفه: ٥٧٣١، ٧١٣٣

١٨٨١ - طرفه: ٧١٢٤، ٧١٣٤، ٧٤٧٣

١٨٨٢ - طرفه: ٧١٣٢

١٨٨٣ - طرفه: ٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٢١٦، ٧٣٢٢

١٨٨٤ - طرفه: ٤٠٥٠، ٤٥٨٩

عليه وسلم إنما أتني الرجال كأتني النار خبث الحديد ^(١) **بَاب** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضَعْفَى مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ * تَابِعَهُ عُمَرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ
فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَأْسَهُ وَأَنَّ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا **بَاب** كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُسَيْنِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَرَادَ بَنُو سُلَيْمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَكَرِهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى
الْمَدِينَةُ وَقَالَ يَا بَنِي سُلَيْمَةَ لَا تَحْدَسُوا أَنْ تَارَكُمْ فَأَقَامُوا **بَاب** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي حَدَّثَنَا
عَبِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعَلَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَهُ الْحُمَى يَقُولُ
كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ * وَالْمَوْتُ آتِيٌّ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ
أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً * يَوَادُّ حَوْطِي أَذْخِرُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَنَةٍ * وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ
^(٨) **بَاب** قَالَ اللَّهُمَّ الْعَنَ شَيْبَةَ بْنِ رَيْبَعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ
الْوَبَاءِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا الْمَدِينَةَ لِحُبِّنَا مَكَّةَ وَأَوْشِدْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا
فِي صَاعِنَاوِي مُدُنَا وَصَحْبِهَا لَنَا وَانْقُلْ حِمْلَهَا إِلَى الْجَنَّةِ قَالَتْ وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْ بَارِئُ اللَّهِ قَالَتْ
فَكَانَ بَطْحَانُ يَجْرِي بِجَلَانَعِي مَاءً أَجْنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ رَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ مَوْتِي

(تحفة) ١٨٨٥

١٥٥٩

(تحفة) ١٨٨٦

تغ ١٣٥/٣

٥٧٤ ت س

باب ١١

(تحفة) ١٨٨٧

٧٦٥

باب ١٢

(تحفة) ١٨٨٨

١٢٢٦٧

(تحفة) ١٨٨٩

١٦٨١٦

(تحفة) ١٨٩٠

١٠٣٩٤

١٨٨٦ - طرفه: ١٨٠٢

١٨٨٧ - طرفه: ٦٥٥

١٨٨٨ - طرفه: ١١٩٦

١٨٨٩ - طرفه: ٣٩٢٦، ٥٦٥٤، ٥٦٧٧، ٦٣٧٢

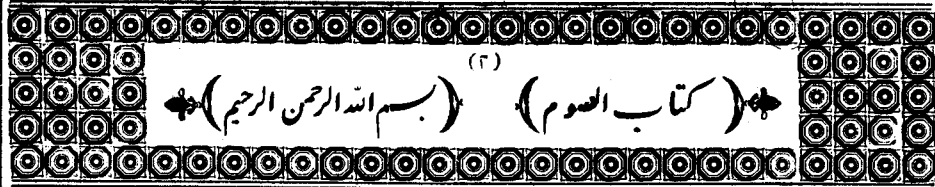
١ الدجال قال في الفتح هي
٢ تصحيف ٢ حدثني
٣ أن تعري ٤ حدثني
٥ أرادوا بنو سلمة

٦ وقبري هكذا زيادة الواو
في وقبري والتخريج بعد
ومنبري في اليونانية وعبارة
الفتح والقسطلاني وفي
رواية ابن عسا كر قبري بدل
بني ٧ أفلح ٨ وقال
٩ بعد وقصر وليس في
اليونانية على الواو بامدة

تخ ١٣٥/٣ (تحفة ١٠٦٧٥)

فِي بَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ زُرَيْجٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَرَ يُخَوِّهُ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَنِ حَفْصَةَ سَمِعْتُ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كتاب ٣٠



باب ١

بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا رَأْسَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي
مَاذَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ الْأَنْ تَطُوعُ شَيْءٌ فَقَالَ أَخْبِرْنِي مَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ
الصِّيَامِ فَقَالَ شَهْرُ رَمَضَانَ الْأَنْ تَطُوعُ شَيْءٌ فَقَالَ أَخْبِرْنِي بِمَا قَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ الزَّكَاةِ فَقَالَ فَخَبِّرْهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَنْتَ طُوعُ شَيْءٌ وَلَا أَنْتَ قَرَضَ اللَّهُ عَلَى
شَيْءٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ أَنْ صَدَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ
عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَ صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا
فُرِضَ رَمَضَانُ رُكِّ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ
تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ **بَابُ** فَضْلِ الصَّوْمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الصِّيَامُ جَنَّةٌ فَلَا يَرُفُّ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ أَمْرُ قَاتِلِهِ أَوْ شَاعَتْهُ فَلْيَقِلْ إِنْ صَامَ مَرَّتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ تَخْلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ يَرْكُ طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَشَهْوَتُهُ مِنْ أَجْلِ

١ عن أبيه ٢ في أصول
كثيرة تقديم السجدة
٣ ضبط في الفرع الذي
يبدأ الصلوات بضم التاء
وكسرها والكسر رواية
أبي ذرٍّ صحيحا عليها وكذلك
سين الخمس بالضم والفتح
٤ عا ه قال
٦ بشر السبع ٧ بالحق
٨ أدخل ٩ فليصم
١٠ أفطره ١١ هو
مثالث الفاء وضم الفاء من
الفرع

الصيام

١٨٩١ - طرفه: ٤٦.

١٨٩٢ - طرفه: ٤٥٠١، ٢٠٠٠.

١٨٩٣ - طرفه: ١٠٩٢.

١٨٩٤ - طرفه: ٧٥٣٨، ٧٤٩٢، ٥٩٢٧، ١٩٠٤.

١٨٩١ (تحفة)
٥٠٠٩ م د س

١٨٩٢ (تحفة)
٧٥٥٩

١٨٩٣ (تحفة)
١٦٣٦٨ س م

١٨٩٤ (تحفة) باب ٢
١٣٨١٧ د س

الَصِيَامُ وَأَنَا أَجْزَى بِهِ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا **بَابُ الصَّوْمِ كَقَارَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
 حَدَّثَنَا سَقِينُ حَدَّثَنَا جَمْعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَحْفُظٍ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسْنَةِ قَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَسَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ
 وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ قَالَ لَيْسَ أَسْأَلَ عَنْ ذِمَّةٍ أَسْأَلَ عَنِ التِّيْغِ وَجِ كَيْمُوجُ الْبَحْرِ قَالَ وَ أَنْ دُونَ ذَلِكَ
 بِأَبَا مَغْلَقًا قَالَ قَيْفَخُ أَوْ يَكْسِرُ قَالَ يَكْسِرُ قَالَ ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْنَا لِمَ سَرِقَ سَلَهُ
 أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدَا اللَّيْلَةِ **بَابُ الرِّيَانِ لِلصَّائِمِينَ**
 حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رِزْوَانَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ
 يُقَالُ آيِنَ الصَّائِمُونَ فِيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُجَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ بِعَبْدِ اللَّهِ
 هَذَا خَيْرٌ فَنَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ
 كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ
 تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **بَابُ** هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ
 رَأَى كُكُلَهُ وَاسْمًا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقْتَمُوا رَمَضَانَ حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتْ
 الشَّيَاطِينُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ

(تحفة) ١٨٩٥ باب ٣
٣٣٣٧ م ت س ق

باب ٤

(تحفة) ١٨٩٦
٤٦٩٥ م

(تحفة) ١٨٩٧
١٢٢٧٩ م ت س

باب ٥
(تحفة) ١٨٩٨ تغ ١٣٧/٣
١٤٣٤٢ م س

(تحفة) ١٨٩٩
١٤٣٤٢ م س

(تحفة) ١٩٠٠
٦٨٨٨

(٤ - ر ي ث)

١٨٩٥ - طرفه: ٥٢٥.

١٨٩٦ - طرفه: ٣٢٥٧.

١٨٩٧ - طرفه: ٣٢٦٦، ٣٢١٦، ٢٨٤١.

١٨٩٨ - طرفه: ٣٢٧٧، ١٨٩٩.

١٨٩٩ - طرفه: ١٨٩٨.

١٩٠٠ - طرفه: ١٩٠٦، ١٩٠٧.

- ١ حَدِيثُ النَّبِيِّ ط
- ٢ أُخْرَى ٣ أَنْ غَدَا
- دُونَ اللَّيْلَةِ ٤ قَالَ رَسُولُ
- اللَّهِ ٥ مِنْ أَبْوَابِ كَذَانِي
- الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمِ
- ٦ أَخْبَرَنِي . وَحَدَّثَنِي
- ٧ حَدَّثَنِي ٨ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- ابْنِ عُمَرَ

وسلم

١ أَجُودُ ٢ فِي كُلِّ
٣ كَسْرَاءٍ عَرْضٍ مِنْ
الْفَرْعِ ٤ النَّبِيِّ ٥ ضَمَّ
الْفَاءِ مِنَ الْفَرْعِ ٦ خَلْفَ
فَمِ وَلَا بِي ذَرْفِي نَسَخَةُ تَلَاوُفٍ
فِي الصَّامِ ٧ الْعُرْبَةِ

١٩٠١ (تحفة)

۱۵۴۲۴ م م

١٩.٢ (تحفة)

م تمس ۵۸۴۰

١٩٠٣ (تحفة)

د ت س ق ۱۴۳۲۱

١٩٠٤ (تحفة)

۱۲۸۵۳ م س

١٩٠٥ (تحفة)

م د س ق ٩٤١٧

باب ۱۱ تغ ۱۳۹/۳

۱۹۰۱ - طرفه: ۳۵.

۱۹۰۲ - طرفه: ۶.

۱۹.۳ - طرفه: ۶۰.۵۷.

۱۹۰۴ - طرفه: ۱۸۴۹.

۱۹.۵ - طرفه: ۵۰.۶۵، ۵۰.۶۶.

- ١ حدثنا ٢ وحسن
٣ قان غي . أغني
غم هذه الرموز من
الفرع وكانت انحكت من
هامش اليونانية (وقوله غي)
بفتح الغين وتخفيف الباء كذا
هنا لا يدر وعند القاسي
غي بضم الغين وشذ الباء
المكسورة وكذا قيده الاصلي
بخطه والاول أبين ومعناه
خفي عليكم قاله عياض ٨
من اليونانية ٤ وعشرون
٥ فكانت هـ كذا في
اليونانية من غير رقم
(قوله في مشربة هي بفتح
الراء وضهما وضبطت في
الفرع الذي يبدأ بفتح الراء
لا غير ٨ معجمه
٦ تسعة هذا في الاصل
٧ تسعة علامة
الكسبية في اليونانية
محملة لان تكون على تسعا
الذي في الاصل ٨ اسحق
ابن سويد ٨ يعني ابن سويد
٩ حديث

وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا وقال صلى الله عليه عن عمار بن صام يوم الشك فقد عصى
أبا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى
تروه فإن غم عليكم فأقدروا له حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا
حتى تروه فإن غم عليكم فأكلوا العدة ثلثين حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة بن جحيم قال
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا أو خمس الأيام
في الثالثة حدثنا آدم حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته
فإن غي عليكم فأكلوا العدة ثلثين حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح عن يحيى بن عبد الله بن
صبيح عن عكرمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نساءه
شهرًا فلما مضى تسعة وعشرون يومًا غدا أو راح فقبل له أنك خلقت أن لا تدخل شهرًا فقال إن الشهر
يكون تسعة وعشرين يومًا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن أنس
رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساءه وكانت انفك رجله فأقام في مشربة
تسعة وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرًا فقال إن الشهر يكون تسعة وعشرين
بأب شهرًا عبد لا يقصان قال أبو عبد الله قال إسحق وإن كان ناقصًا فهو تمام وقال محمد
لا يجتمعان كلاهما ناقص حدثنا مسدد حدثنا معمر قال سمعت إسحق عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني مسدد حدثنا معمر عن خالد الحذاء قال أخبرني عبد الرحمن
ابن أبي بكر عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهران لا يقصان شهرًا عيد رمضان
ودوا الجنة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تكتب ولا تحسب حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا الأسود بن قيس حدثنا سعيد بن عمرو أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه

تحفة (١٠٣٥٤) تنغ ١٣٩/٣
د س ق

(تحفة) ١٩٠٦

٨٣٦٢ م س

(تحفة) ١٩٠٧

٧٢٤١

(تحفة) ١٩٠٨

٦٦٦٨ م س

(تحفة) ١٩٠٩

١٤٣٨٢ م س

(تحفة) ١٩١٠

١٨٢٠١ م س ق

(تحفة) ١٩١١

٦٧٩

تنغ ١٤٢/٣ باب ١٢

(تحفة) ١٩١٢

١١٦٧٧ م د ق

(تحفة) ١٩١٣ باب ١٣

٧٠٧٥ م د س

١٩٠٦ - طرفه: ١٩٠٠

١٩٠٧ - طرفه: ١٩٠٠

١٩٠٨ - طرفه: ١٩١٣، ٥٣٠٢

١٩١٠ - طرفه: ٥٢٠٢

١٩١١ - طرفه: ٣٧٨

١٩١٣ - طرفه: ١٩٠٨

وسلم أنه قال إنما أُمِّتَ لَانْتِكَبُ وَلَا تَحْسَبُ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ
بَاب لَا يَتَقَدَّمَنَّ رَمَضَانُ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ
 رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ بِصَوْمٍ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ **بَاب** قَوْلُ
 اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسُ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ
 كُنْتُمْ تَخْتَفُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَخَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَقْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يَمْسِيَ وَإِنْ
 قَامَ بَنَ صِرْمَةً الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا خَضَرَ الْإِفْطَارُ رَأَى امْرَأَةً فَقَالَ لَهَا أَعَسَدَكَ طَعَامُ فَالْتِ
 وَلَكِنْ أَنْطَلِقِي فَأَطْلُبِي لَكَ وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلِبْتَهُ عَيْنَاهُ فَخَافَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ فَالْتِ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا
 انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ فَبَدَأَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
 الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ فَفَرَّ حَوَائِجُهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَزَلَّتْ وَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ
 الْأَسْوَدِ **بَاب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ
 مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ فِيهِ الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُنْهَالٍ
 حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا زَلَّتْ
 حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ عَمِدَتْ إِلَى عَقَالِ الْأَسْوَدِ وَإِلَى عَقَالِ الْأَبْيَضِ فَجَعَلَتْ تَمُوتُ
 وَسَادَقِي فَجَعَلَتْ أَنْتَرُقِي اللَّيْلَ فَلَا يَسْتَتِينُ لِي فَقَعَدْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ
 لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ سُودُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ
 عَنْ مَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَنْزَلَتْ وَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ وَلَمْ يَنْزِلْ
 مِنَ الْفَجْرِ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا رَأَوْا الصُّومَ رُبَّمَا أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْخَيْطُ الْأَسْوَدُ وَلَمْ يَزَلْ
 يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤُوسُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْلٌ وَالنَّهَارُ **بَاب**

١ لا يتقدم ٢ أو يومين
 ٣ صوما ٤ الى قوله
 ما كتب الله لكم ٥ عينه
 ٦ فنزلت ٧ الى
 قوله ثم اتموا الصيام الى
 الليل ٨ فيه عن البراء
 ٩ الجحاج ١٠ وحدثنى
 ١١ وكان ١٢ رجليه
 ١٣ ولا يزال ١٤ تبين
 ١٥ يستبين ١٥ من النهار

قول

١٩١٥ - طرفه: ٤٥٠٨.

١٩١٦ - طرفه: ٤٥٠٩، ٤٥١٠.

١٩١٧ - طرفه: ٤٥١١.

باب ١٤ ١٩١٤ (تحفة)
 ١٥٤٢٢ د م

١٩١٥ (تحفة)
 ١٨٠١ د م

باب ١٦

تغ ١٤٤/٣ ١٩١٦ (تحفة)
 ٩٨٥٦ د م

١٩١٧ (تحفة)
 ٤٧٢٤ م س
 ٤٧٥٠

باب ١٧

قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي
 أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ
 بِلَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ
 حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ قَالَ الْقِسْمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرُقِيَ ذَاوِي نَزْلٍ ذَا **بَابُ** تَأْخِيرِ السَّحُورِ ^(١)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أَذْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢)
بَابُ قَدَرِ كَيْفِ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي نَبَاتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
 قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ قَالَ قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً **بَابُ** بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ
 لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَحَابَهُ وَأَصْلَ مَا وَلَّمْ يَذْكُرُ السَّحُورُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 جَوْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْلَ فَوَاصِلِ النَّاسِ فَشَقَّ
 عَلَيْهِمْ فَنَهَاهُمْ قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصَلُ قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ لِي أَطْلُ أُنَظِّمُ وَأُسْقِي حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ^(٣)
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً **بَابُ** إِذَا تَوَيَّأَ بِالنَّهَارِ صَوْمًا وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ عِنْدَ كُلِّ طَعَامٍ فَإِنْ قُلْنَا قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ
 عَبَّاسٍ وَحَدَّثَنِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُسَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْسَ أَوْ
 فَلَيْسَ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ **بَابُ** الصَّائِمِ يُصْجِحُ جُنْبًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ
 أَنَا وَأَبِي حِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ خ ^(٤) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَاهُ

(تحفة) ١٩١٨ و ١٩١٩ تن ١٤٤/٣
 ٧٨٣١ م
 ١٧٥٣٥

باب ١٨

(تحفة) ١٩٢٠
 ٤٧٢٥

باب ١٩

(تحفة) ١٩٢١
 ٣٦٩٦ م د س ق

باب ٢٠

(تحفة) ١٩٢٢
 ٧٦٢٠

(تحفة) ١٩٢٣
 ١٠٢٨

باب ٢١

تن ١٤٤/٣

تن ١٤٥/٣

(تحفة) ١٩٢٤
 ٤٥٣٨ م

باب ٢٢

(تحفة) ١٩٢٥ و ١٩٢٦
 ١١٠٦٠ م د س
 ١٧٦٩٦
 ١٨٢٢٨

١ يَمْنَعُكُمْ ٢ تَجْعَلُ
 ٣ السَّحُورَ عَزَا فِي الْفَتْحِ
 هَذِهِ الرَّوَايَةُ لِلْكُشْمِينِيِّ
 وَالنَّسَقِيِّ وَصَوَّبَ الرَّوَايَةَ
 الَّتِي فِي الْأَصْلِ ٤ سَحُورُ
 نَسَبَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ فِي الْفَتْحِ
 لِلْكُشْمِينِيِّ وَالنَّسَقِيِّ
 ٥ فَإِنَّكَ ٦ رَسُولُ اللَّهِ
 ٧ إِنَّ ٨ حَتَّى ٩ وَحَدَّثَنَا

١٩١٨ - طرفه: ٦١٧
 ١٩١٩ - طرفه: ٦٢٢
 ١٩٢٠ - طرفه: ٥٧٧
 ١٩٢١ - طرفه: ٥٧٥
 ١٩٢٢ - طرفه: ١٩٦٢
 ١٩٢٤ - طرفه: ٧٢٦٥ ، ٢٠٠٧
 ١٩٢٥ - طرفه: ١٩٣٠ ، ١٩٣١
 ١٩٢٦ - طرفه: ١٩٣٢

١ فقال ٢ لتفزعن
٣ أذكر هذه من الفتح
٤ لم أذكر ذلك من الفتح
٥ وهن وهذه رواية
النسفي وهي من
الفرع ٦ يأمرنا ٧ عن
سعيد قال الحافظ بن
جبر وهو غلط فاحش
فليس في شيخ سليمان بن
حرب أحد اسمه سعيد
حدثه عن الحكم (قوله
لأربه) ثبت لفظه إلى
على قوله لأربه في اليونانية
٨ ما رب حاجات
٨ ما رب حاجة ٩ غير
١٠ باب القبلة للصائم
١١ حدثني ١٢ فالتقي
١٣ يوم صوم ١٤ (قوله
أبزن) هو هذا الضبط في
اليونانية وفي رواية أبزنا
وليس عليه رقم في اليونانية
وفي القسطلاني ان رواية أبي
ذرا بزن قال والروايتان في
الفرع منوتان وفي غيره
بغير تنوين لانه فارسي
فلذلك لم يصرف اه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان
لعبد الرحمن بن الحارث أقسم بالله لقد قرعني بها أباه مرة ومروان يومئذ على المدينة فقال أبو بكر فكره ذلك
عبد الرحمن ثم قدر لنا أن نجت مع بني الحليفة وكانت لأبي هريرة هناك أرض فقال عبد الرحمن لأبي
هريرة فأتى ذا كرك أمراً وأولوا مروان أقسم على نفسه لم أذكره لك فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال كذلك
حدثني الفضل بن عباس وهو أعلم وقال همام وابن عبد الله بن عمر عن أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه
وسلم يأمر بالفطر والأول أسند **باب** المباشرة للصائم وقالت عائشة رضي الله عنها يحرم عليه
فرجها حدثنا سليمان بن حرب قال عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لأربه
وقال قال ابن عباس ما رب حاجته قال طائوس أولى الأربة إلا حتى لا حاجة له في النساء
باب القبلة للصائم وقال جابر بن زيد بن نظر فأماني يوم صومه حدثنا محمد بن المنني حدثنا يحيى
عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم ضحك حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله
حدثنا يحيى بن أبي كثر عن أبي سلمة عن زينب ابنة أم سلمة عن أم هانئ رضي الله عنهما قالت بينما
أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيملة إذ حضت فأنسلت فأخذت ثياب حبيضي فقال مالك
أفقت قلت نعم فدخلت معه في الخيملة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من إياه
وإحد وكان يقبلها وهو صائم **باب** اغتسال الصائم وبل ابن عمر رضي الله عنهما ما نوا بالقاء عليه
وهو صائم ودخل الشعبي الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لأبأس أن يتطعمم القدر أو الشئ وقال
الحسن لأبأس بالمضمضة والتبريد للصائم وقال ابن مسعود إذا كان صوم أحدكم فليصم دهننا
مترجلاً وقال أنس أن لي أبزن أتقعم فيه وأنا صائم وبذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استاك وهو
صائم وقال ابن عمر استاك أول النهار وآخره ولا يلع ريقه وقال عطاء أن اردد ريقه لأقول بفطر
وقال

تغ ١٤٧/٣

باب ٢٣ تغ ١٤٩/٣

١٩٢٧ (تحفة)

١٥٩٣٢

تغ ١٤٩/٣

١٩٢٨ (تحفة)

١٧٣١٣

١٧١٧٠

١٩٢٩ (تحفة)

١٨٢٧٠ ق س ٢

١٨٢٧١

١٨٢٧٢

تغ ١٥٠/٣ ، ١٥١

باب ٢٥

١٩٢٧ - طرفه: ١٩٢٨

١٩٢٨ - طرفه: ١٩٢٧

١٩٢٩ - طرفه: ٢٩٨

وقال ابن سيرين لأبى السؤالك الرطب قيل له طعم قال والماء طعم وأنت تغمض به ولم يرأس والحسن
 وأبراهيم الكحل للصائم ناسا حدثنا صالح حدثنا ابن وهب حدثنا أبو نؤس عن ابن شهاب عن
 عروة وأبي بكر قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكره العجري في رمضان
 من غير حلم فيغتسل ويصوم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن
 ابن الحارث بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن كُنت أنا وأبي فذهبت معه حتى دخلنا
 على عائشة رضي الله عنها قالت أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان ليصبح جنباً من جماع
 غير احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك **باب** الصائم إذا أكل أو شرب
 ناسياً وقال عطاء إن استنثر فدخل الماء في حلقه لأبى أن لم يملك وقال الحسن إن دخل حلقه
 الذباب فلا شيء عليه وقال الحسن وبجاءه دنانير جامع ناسياً فلا شيء عليه حدثنا عبد الله بن
 يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال إذا نسي فأكل وشرب فليغمضه فأنما أطعمه الله وسقاه **باب** سؤالك الرطب واليابس
 للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم مالا أحصى أو أعد
 وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسؤالك عند كل وضوء
 ويروى نحوه عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يتلعه ريقه حدثنا عبد الله
 أخيه فاعبد الله أخبرناه عمر قال حدثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن جرّان رأيت عثمان رضي الله عنه
 توضأ فأفرغ على يديه ثلثاً ثم غمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثاً ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلثاً ثم
 غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلثاً ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثاً ثم اليسرى ثلثاً ثم قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا ثم صلى ركعتين
 لا يحدث نفسه فيه مابشئ إلا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
 إذا توضأ فليستسقي بمحرمه الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لأبى بالسؤوط للصائم أن لم يصل

تغ ١٥١/٣

(تحفة) ١٩٣٠

١٦٧٠١ م د س

١٧٦٩٦

(تحفة) ١٩٣١

١٧٦٩٦ م د س

(تحفة) ١٩٣٢ باب ٢٦

١٨٢٢٨ م د س

تغ ١٥٦/٣

(تحفة) ١٩٣٣

١٤٥٥٣

باب ٢٧

تغ ١٥٧/٣

(تحفة) ١٩٣٤

٩٧٩٤ م د س

باب ٢٨

تغ ١٦٧، ١٦٦/٣

× جنباً

١ تغمض بالفتح عند أبي

٢ نراه ٣ السؤالك

٣ السؤالك ٤ يتلعه

٥ مغمض ٦ رأسه

٧ هكذا الواو من وضوء

٨ مفتوحة في اليونانية

٩ قوله الاغفر له الخ

١٠ بنوت الا في جميع

١١ نسخ المعتمدة ومنها فرع

١٢ اليونانية الذي يـ

١٣ وهي ساقطة من شرح

١٤ القسطلاني ومن جميع

١٥ نسخ المتن المطبوعة ٩ فتح

١٦ سين السعوط من الفرع

١٩٣٠ - طرفه: ١٩٢٥

١٩٣١ - طرفه: ١٩٢٥

١٩٣٢ - طرفه: ١٩٢٦

١٩٣٣ - طرفه: ٦٦٦٩

١٩٣٤ - طرفه: ١٥٩

إِلَى حَلْقِهِ وَيَتَحَلَّلُ وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ عَصَمٍ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ دَرِيْقَهُ^(١) وَمَا ذَا بَقِيَ فِيهِ وَلَا يَمْضَغُ الْعَلَقُ فَإِنْ زِدْ دَرِيْقَ الْعَلَقِ لَا أَقُولُ أَنَّهُ يَفْطُرُ وَلَكِنْ يَنْهَى عَنْهُ فَإِنْ اسْتَنْشَرَ^(٢) فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ لَمْ يَمْلِكْ^(٣) بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ^(٤) مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جَبْرِ وَابْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَجَدَّ يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَنِيعٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هُرُونَ حَدَّثَنَا حَيْوَانُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ابْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ إِنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ احْتَرَقَ قَالَ مَا لَكَ قَالَ أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكْنَلٍ يَدْعَى الْعَرَقَ فَقَالَ أَيْنَ الْمُحْتَرَقُ قَالَ أَنَا قَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا^(٥) بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهِ فَلْيُكْفَرْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي جُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَتِمَّ لَهْنُ جُلُوسٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاعَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ مَا لَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَمْرٍ أَيْ وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتَقُهَا قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ فَهَلْ تَجِدُ طَعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَكُنْتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُنَاقِحُنَّ عَلَى ذَلِكَ أُنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْرَقٍ فِيهِ سَامَةٌ وَالْعَرَقُ الْمَكْنَلُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ فَقَالَ أَنَا قَالَ خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَعَلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي بِدَاخِلَتَيْنِ أَهْلِي يَتِ أَفْقَرُ مِنِّي أَهْلِي يَتِي فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ^(٦) بَابُ الْجَمَاعَةِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يَطْعَمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكَفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مُحَاطِينَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاعَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ الْآخِرَ وَقَعَ عَلَى أَمْرٍ أَنَّهُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ أَنْجِدْ مَا تَحْرُرُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ أَنْجِدْ مَا تَطْعَمُ^(٧) سِتِّينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بعرق

١ مَضْمُضٌ ٢ لَا يَضِيرُهُ ٣ مَضْمُضٌ ٤ مَضْمُضٌ ٥ مَضْمُضٌ ٦ مَضْمُضٌ ٧ مَضْمُضٌ ٨ مَضْمُضٌ ٩ مَضْمُضٌ ١٠ مَضْمُضٌ ١١ مَضْمُضٌ ١٢ مَضْمُضٌ ١٣ مَضْمُضٌ

١٩٣٥ - طرفه: ٦٨٢٢.

١٩٣٦ - طرفه: ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩، ٦٧١٠، ٦٧١١، ٦٨٢١.

١٩٣٧ - طرفه: ١٩٣٦.

باب ٢٩ تنق ١٦٩/٣ ، ١٧٠

(تحفة) ١٩٣٥

م د س ١٦١٧٦

باب ٣٠

(تحفة) ١٩٣٦

ع ١٢٢٧٥

باب ٣١

(تحفة) ١٩٣٧

ع ١٢٢٧٥

بِقَرِّ فِيهِ عَمْرُوهُوَ الزَّيْلُ قَالَ أَطْعِمْ هَذَا عَنكَ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا أَهْلُ يَتِ أَحْوَجَ مِنَّا قَالَ
فَاطِمَةُ أَهْلَكَ **بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقِيَّةِ لِلصَّائِمِ** * وَقَالَ ابْنُ يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ سُلَيْمٍ
حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تَوْبَانَ سَمِعَ أَبَاهُ رِزْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَامَ فَلَا يَقْطُرُ لَيْلًا يُخْرِجُ وَلَا يُؤَلِّجُ
وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يَقْطُرُ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ الصَّوْمِ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا
وَيَذْكُرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَحْتَجَمُوا صَبَاً مَا وَقَالَ بَكِيرٌ عَنْ أُمِّ عِلْقَمَةَ كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ
عَائِشَةَ فَلَا تَنْتَهِي وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرَّةً فَقَالَ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْتَجِمُ * وَقَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ تَوْسٍ عَنْ الْحَسَنِ مِثْلَهُ قِيلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَمُّ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ
أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ حَدَّثَنَا آدَمُ
ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِي يَسْأَلُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَعْكُرُهُونَ
الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ قَالَ لَا لِأَمْنٍ أَجْلِ الضَّعْفِ وَزَادَ سَبَابُهُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِي
سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي فَقَالَ فَاجْدَحْ لَهُ
فَشَرِبَ ثُمَّ رَمَى يَدَيْهِ هَهُنَا ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلْ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ * تَابِعَهُ جَرِيرٌ
وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ حَزْرَةَ بَنِي عُمَرَ وَالْأَسْلَمِيَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
أَسْرُدُ الصَّوْمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ حَزْرَةَ بَنِي عُمَرَ وَالْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ

(تحفة) ١٩٣٧/م (١) باب ٣٢ ١٤٢٦٥

تغ ١٧٥/٣ ، ١٧٦

(تحفة) ١٩٣٧/م (٢) ١٨٥٦١

س ١٥٥٤٨

(تحفة) ١٩٣٨

د ت س ٥٩٨٩

(تحفة) ١٩٣٩

د ت س ٥٩٨٩

(تحفة) ١٩٤٠

٤٤٨

تغ ١٨٢/٣

(تحفة) ١٩٤١ باب ٣٣

د س ٥١٦٣

تغ ١٨٤/٣

(تحفة) ١٩٤٢

١٧٣١٩

(تحفة) ١٩٤٣

س ١٧١٦٢

(٥ - ر ي ت)

١٩٣٨ - طرفه: ١٨٣٥

١٩٣٩ - طرفه: ١٨٣٥

١٩٤١ - طرفه: ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧

١٩٤٢ - طرفه: ١٩٤٣

١٩٤٣ - طرفه: ١٩٤٢

١ إنه من الفتح ٢ الفطر
٣ نهي ٤ قال ٥ قال
٦ ثابت هو هكذا
٧ سئل ٨ التبي
٩ الشمس في الموضعين
بالنصب والرفع والرفع
رواية أبي ذر

باب ٣٤

وَكُنْ كَثِيرَ الصَّيَامِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ **بَابُ** إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَعْبِدَا أَفْطَرَ
 فَافْطَرَ النَّاسُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَالْكَعْبِدَمَا بَيْنَ عَسْفَانَ وَقُدَيْدٍ ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ حِزْمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى بَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ
 عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِيْنَا صَائِمًا إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ رَوَاحَةَ **بَابُ**

باب ٣٦

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصُّومُ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا آدَمُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زَحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ
 عَلَيْهِ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا صَائِمٌ فَقَالَ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصُّومُ فِي السَّفَرِ **بَابُ** لَمْ يَعْصِ أَحَدٌ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصُّومِ وَالْإِفْطَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حَبِيدِ
 الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا سَافِرِينَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعْصِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِّ وَلَا الْمُفْطَرُّ
 عَلَى الصَّائِمِ **بَابُ** مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

باب ٣٧

عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ جَبَّاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنْ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عَسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيَسِيرَ بِهِ النَّاسُ ^(٢)
 فَافْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَأَفْطَرَ قَبْلَ شَاءِ صَائِمٍ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **بَابُ** وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَّةُ

باب ٣٨

ابْنُ الْأَكْوَعِ نَسَخَتْهَا شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ هَدَى النَّاسَ وَبَيَّنَّ مِنَ الْهُدَى وَالْقُرْآنَ
 فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُدْأَى اللَّهُ بِكُمْ الْبُيُوتَ وَلَا يُرِيدُ
 بِكُمْ الْعُسْرَ وَتُكْمَلُوا الْعِدَّةُ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَا كُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ^(٣) وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا

باب ٣٩

تَخ ١٨٤/٣

تَخ ١٨٤/٣ (تحفة ١٥٦٢٤)

الاعش

١ باب هذا الباب من غير
 اليونانية وهو باب بغير
 ترجمة في أصول كثيرة قال
 الحافظ وسقط من رواية
 النسفي ٢ رسول الله
 ٣ قالوا ٤ إلى يده . إلى فيه
 ٥ ليراه الناس ٦ وكان
 ٧ إلى قوله (على ما هذا كم)
 ولعلكم تشكرون ٨ في
 بعض الأصول تقديم
 حديث عباس على قوله
 وقال ابن غير الخ ٩ أخبرنا

الاعشى حدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك ففسختها وأن تصوموا خيرosلكم فأمر بالصوم حدثنا عباس حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ما قرأ في طاعة مساكين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يسدأرمضان وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما وبذكر عن أبي هريرة مرسلأوابن عباس أنه يطعم ولم يذكر الله الإطعام إنما قال فعدة من أيام أخر حدثنا أحمد بن يونس حدثنا هير حدثنا يحيى عن أبي سارة قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع أن أقضى إلا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحائض ترك الصوم والصلاة وقال أبو الزناد إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فيأبحد المسلمون بذا من اتباعها من ذلك أن الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة حدثنا ابن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني زيد عن عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها **باب** من مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عن عمرو بن الحرث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه * تابعه ابن وهب عن عمرو رواه يحيى بن أوب عن ابن أبي جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معوية بن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفا قضيه عنها قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى * قال سليمان فقال الحكم وسلة ونحن جميعا جلوس حين حدثنا مسلم بهذا الحديث قال لا معناه مجاهد أيد كرهذا عن ابن عباس وبذكر عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن

(تحفة) ١٩٤٩

٨٠١٨

تغ ١٨٦/٣

باب ٤٠

(تحفة) ١٩٥٠

١٧٧٧٧ م د س ق

تغ ١٨٩/٣

باب ٤١

(تحفة) ١٩٥١

٤٢٧١ م س ق

باب ٤٢

(تحفة) ١٩٥٢

١٦٣٨٢ م د س

تغ ١٨٩/٣

(تحفة) ١٩٥٣

٥٦١٢ ع

تغ ١٩٠/٣

(تحفة ٦٣٨٥ ، ٦٣٩٦) تغ ١٩١/٣ م س ق م ت س ق

(تحفة ٥٤٩٥ ، ٥٥١٣ ، ٥٥١٤) تغ ١٩١/٣ م س ق م ت س ق

٥٨٩٢ ، ٥٩٦١ ، ٥٨٩٥ م س ق م ت س ق م ت س ق

٦٣٨٥ ، ٦٤٢٢ ، ٦٣٩٦ م س ق م ت س ق م ت س ق

١٩٤٩ - طرفه : ٤٥٠٦

١٩٥١ - طرفه : ٣٠٤

- ١ مسكين ٢ جاز ٣ ضم
- ٤ في القسطلاني وفي بعض
- الاصول قال يحيى ذالذعن
- الشغل من النبي الخ
- ٥ أخبرنا ٦ أخبرني
- ٧ نقصان من دينها
- ٨ من نقصان دينها ٩ في يوم
- واحد ١٠ في أصول كثيرة
- ورواه بالواو ١١ أنه قال
- ١٢ قال

الحَكَمُ وَمُسْلِمُ الْبَطِينِ وَسَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَعطاءٌ وَجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَخِي مَاتَ * وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعْوَيْةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُخِي مَاتَ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُخِي مَاتَ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذَرٌ * وَقَالَ أَبُو حُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ أُخِي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا **باب** متى يحل فطر الصائم وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عاصم بن عمر ابن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ههنا وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خالد عن الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غربت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فأجدح لنا فقال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فأجدح لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فأجدح لنا قال إن عليك نهارا قال انزل فأجدح لنا فنزل فجده لهم فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم **باب** يقطرون ما يسرع عليهم بالمال وغيره حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فأجدح لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فأجدح لنا قال يا رسول الله إن عليك نهارا قال انزل فأجدح لنا فنزل فجده لئلا تفطر حتى تشرق **باب** تجيء لي الإفطار حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عملوا الفطر حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر عن سليمان بن ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام حتى أمسى قال رجل انزل فأجدح لي قال لو انتظرت حتى تمسى

ط
١ ابن جبر ٢ حدثني
ط
٣ غَابَتْ ٤ رَسُول
ط
الله ٥ مِنْ الْمَاءِ ٦ الشَّيْبَانِي
ط
سليم ٧ قَالَ فَتَزَلْ

قال

۱۹۵۰ - طرفه: ۱۹۴۱.

۱۹۵۶ - طرفه: ۱۹۴۱.

۱۹۵۸ - طرفه: ۱۹۴۱.

باب ٤٦

(تحفة) ١٩٥٩
١٥٧٤٩ دق

قَالَ انْزِلْ فَاجْذَحْ لِي إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **بَاب** إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَتْ أَفْطَرَ نَاعِلٌ عَهْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عِيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ لِهَشَامٍ فَأَمَرُوا بِالْقَضَاءِ قَالَ بَدَأَ مِنْ قَضَاءِ وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا لَا أَدْرِي أَقَضَوْا أَمْ لَا ^(٢)

تغ ١٩٥/٣

باب ٤٧

تغ ١٩٦/٣

(تحفة) ١٩٦٠
١٥٨٣٣ م

بَاب صَوْمِ الصَّيَّانِ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَشَوَانٍ فِي رَمَضَانَ وَيَلَكُ وَصِيَابُنَا صِيَامٌ فَضَرَبَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتُ مَعْوِذٍ قَالَتْ أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مِفْطَرِ أَفْلَيْمٍ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ وَمِنْ أَصْحَابِ صَائِمِ أَفْلَيْمٍ قَالَتْ فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ نِصْوَمِ صِيَابُنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ ^(٣) **بَاب** الْوَصَالِ وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ اتَّخَذُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ رَجْعَةً لَهُمْ وَإِبْقَاءَهُ عَلَيْهِمْ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنْ أَطَعْتُمْ وَأَسْقَى أَوْ لَوْ أَنَّي أَطَعْتُ وَأَسْقَى

باب ٤٨

(تحفة) ١٩٦١
١٢٧٨

أَيُّهُ أَطَعْتُ وَأَسْقَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ لَيْسَ مِنْكُمْ إِنْ أَطَعْتُمْ إِنْ أَطَعْتُمْ وَأَسْقَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَوَاصِلُوا فَإِيكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَوَاصِلَ فَلْيَوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ قَالُوا فَإِنَّكَ تَوَاصِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنْ آتَيْتُ لِي مَطْعَمٌ يَطْعَمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي

(تحفة) ١٩٦٢
٨٣٥٣ م

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَحْمَدُكَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَصَالِ رَجْعَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلٌ قَالَ إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنْ آتَيْتُ لِي يَطْعَمُنِي رِيًّا وَيَسْقِينِي لَمْ يَذْكُرْ عَنْ رَجْعَةٍ لَهُمْ **بَاب** التَّنْكِيلِ لِمَنْ كَثَرَ الْوَصَالُ رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ ^(٤)

(تحفة) ١٩٦٣
٤٠٩٥ د(تحفة) ١٩٦٤
١٧٠٤٧ م

باب ٤٩

تغ ١٩٧/٣

(تحفة) ١٩٦٥
١٥١٦٣ س

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ ^(٥)

١٩٦١ - طرفه: ٧٢٤١.

١٩٦٢ - طرفه: ١٩٢٢.

١٩٦٣ - طرفه: ١٩٦٧.

١٩٦٥ - طرفه: ١٩٦٦، ٦٨٥١، ٧٢٤٢، ٧٢٩٩.

- ١ في اصول كثيرة حدثنا
- ٢ الصديق ٣ رسول الله
- ٤ بد من الفرع . لا بد
- ٥ صوام ٦ كنا ٧ قال
- ٨ العهن الصوف ٨ في
- ٩ اصول كثيرة حدثنا ٩ اني
- ١٠ لست ١٠ كما حدثكم
- ١١ قال قالوا انك ١٢ اخبرنا
- ١٣ قال ابو عبد
- ١٤ الله لم يذكر ١٤ اخبرني

عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّكَ تَوَاصِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ قَالَ وَأَيُّكُمْ مِثْلِي لِي أَيْتٌ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَلَمَّا أَبَوْنَا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصْلَيْهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ كَالْتَنكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْنَا أَنْ يَنْتَهُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا كُفَّهِمُ وَالْوِصَالُ مَرَّتَيْنِ قِيلَ إِنَّكَ تَوَاصِلُ قَالَ إِنِّي أَيْتٌ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَكَفُّوا مِنَ التَّمَلُّكِ مَا تُطِيقُونَ **بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحَرِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَزْرَةَ حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَوَاصِلُوا فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يَوَاصِلَ فَلْيَوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ فَاوْصِلُوا فَإِنَّكَ تَوَاصِلُ بِرَسُولِ اللَّهِ قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَيْتٌ لَمْ يُطْعَمْ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي **بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ وَلَمْ يَرَعْ عَلَيْهِ قَضَاءُ إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فَرَأَى سَلْمَانُ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ مُبْتَدِلٌ فَقَالَ لَهَا مَا شَأْنُكَ قَالَتْ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ كُلْ قَالَ فَاتَى صَائِمٌ قَالَ مَا نَابَا كُلَّ حَتَّى تَأْكُلَ قَالَ فَأَكَلَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ قَالَ تَمَّ فَنَامَ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ تَمَّ فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ قُمْ الْآنَ فَصَلِّ فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ إِنَّ رَبَّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلَا هَلَكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَاتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ سَلْمَانُ **بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمٍ حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُقْطَرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ فَارَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ الْإِسْمَاطِ وَمَا رَأَتْهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمِ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ بِصَوْمِ شَعْبَانَ

١ فَأَيُّكُمْ ٢ من الوصال
من الفتح ٣ قال في الفتح ولا ي
ذر حديثنا يحيى بن موسى
٤ لِي لَسْتُ ٥ لَمْ يَكُنْ
٦ مَبْتَدِلٌ ٧ وَمَا
٨ النَّبِيُّ

كـ

١٩٦٦ - طرفه: ١٩٦٥.

١٩٦٧ - طرفه: ١٩٦٣.

١٩٦٨ - طرفه: ٦١٣٩.

١٩٦٩ - طرفه: ١٩٧٠، ٦٤٦٥.

١٩٧٠ - طرفه: ١٩٦٩.

١٩٦٦ (تحفة)
١٤٧٣٠

١٩٦٧ (تحفة)
٤٠٩٥ باب ٥٠

١٩٦٨ (تحفة)
١١٨١٥ ت

١٩٦٩ (تحفة)
١٧٧١٠ باب ٥٢ م ٣ تم س

١٩٧٠ (تحفة)
١٧٧٨٠ م ٢ س

١ الى الله ٢ ديم ٣ حدثني
 ٤ ابن جبير ٥ في اصول
 كثيرة حدثنا
 (قوله تراه) هو بضم التاء
 وفتحها في نسخة الفرع
 التي بأيدينا والفتح رواية
 ابن عساكر وابي ذر مصححا
 عليه اه ٦ قال
 ٧ هو ابن سلام ٨ عنبرة
 ٩ من ربح من الفتح ١٠ شد
 الياء من على وضم لام رسول
 من الفرع ١١ قلت ١٢ محمد
 ابن مقاتل ١٣ لا تفعل
 ١٤ ذكر في الفتح أن رواية
 الافراد للكشميني وأن
 رواية غيره وإن لعينيك
 بالتنية ١٥ كذا
 في اليونانية وكانت السين
 فيها مفتوحة فأصلحت
 بتسكينها فانه أعلم وفي
 هامشها حسبك بغير خط
 الاصل وبغير خط اليوناني
 وليس عليها رقم اه من
 هامش الفرع الذي يدينا
 ١٦ من كل . في كل
 ١٧ فاذن ذلك

كاه وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يعمل حتى غابوا وأحب الصلاة إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم ما دووم عليه وإن قلت وكان إذا صلى صلاة داوم عليها **باب** ما يدكر من صوم النبي
 صلى الله عليه وسلم وأفطاره حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن معبد عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول
 القائل لا والله لا يفطروني يفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال
 حدثني محمد بن جعفر عن جده أنه سمع أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر
 من الشهر حتى تظن أن لا يصوم منه ويصوم حتى تظن أن لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء نراه من الليل
 مصليا الأريته ولا ناعما الأريته * وقال سليمان بن جندب أنه سأل أنس في الصوم حدثني محمد بن جندب
 أبو خالد الأحمري أخبرنا جندب قال سألت أنس رضي الله عنه عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت
 أحب أن أراه من الشهر صائما الأريته ولا مفطرا الأريته ولا من الليل قائما الأريته ولا ناعما الأريته
 ولا مسست خرو ولا حريرة ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شمت مسكة ولا غيرة أطيب
 رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** حق الصيف في الصوم حدثنا اسحق
 أخبرنا هرون بن اسمعيل حدثنا علي حدثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني عبد الله بن عمرو بن
 العاص رضي الله عنهما قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني أن لزورك
 عليك حقا وإن لزورك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر **باب** حق الجسم
 في الصوم حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال
 حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل
 صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن لزورك
 عليك حقا وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فإن ذلك صيام
 الدهر كله فشددت فشددت على قلبي يا رسول الله أتني أجدة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام

باب ٥٣

(تحفة) ١٩٧١

٥٤٤٧ م تم س ق

(تحفة) ١٩٧٢

٧٤٢

(تحفة) ١٩٧٣ (تحفة ٦٨٠) تن ١٩٧/٣

٦٨٢

باب ٥٤

(تحفة) ١٩٧٤

٨٩٦٠ م د س

باب ٥٥

(تحفة) ١٩٧٥

٨٩٦٠ م د س

١٩٧٢ - طرفه: ١١٤١

١٩٧٣ - طرفه: ١١٤١

١٩٧٤ - طرفه: ١١٣١

١٩٧٥ - طرفه: ١١٣١

وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ قُلْتُ وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ نَصَفَ الدَّهْرَ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبُرَ يَا لَيْتَنِي قِيلَتْ رُحْصَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ وَلَا قَوْمٌ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشْتُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُمْ يَا بَنِي آدَمَ وَأَمَّا قُلْتُ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمُّ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ فَقُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ **بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ** رَوَاهُ أَبُو جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَأَمَّا أَرْسَلُ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَيْسَ بِهِ فَقَالَ أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَقْطِرُ وَنُصَلِّي فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَفَانِ لَعِينُكَ عَلَيْكَ حَظَاوْا إِنْ لَمْ تَنْفَسْ وَأَهْلَكَ عَلَيْكَ حَظَاوْا قَالَ إِنِّي لَأَقْوَى لَدَيْكَ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ وَكَيْفَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا بَنِي آدَمَ قَالَ عَطَاءٌ لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مِنْ صَامٍ إِلَّا بَدَمَرْتَنِي **بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ مَغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَازَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ أَفَرَأَى الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ فَازَالَ حَتَّى قَالَ فِي ثَلَاثِ **بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يَتَمَنَّى فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَهَتْ لَهُ النَّفْسُ لَا صَامَ مِنْ صَامٍ الدَّهْرَ صَوْمَ ثَلَاثَةِ

١ فقد ٢ حدثنا ٣ قوله
وتصلي في بعض النسخ
المعتمدة هنا زيادة ولا تنام
٤ هي بالافراد ولغير
السرخسي والكشميني
لعينيك بالتنبيه كما في الفتح
٥ لا أقوى ذلك كذا في
اليونانية وهي باسقاط حرف
الجر وفي نسخة على ذلك
٦ قلت ٧ نهت
نَهَكَتْ وَرَوَاهُ نَهَتْ
جعلها في الفتح بفتح ن
الثلثة على الهاء

ايام

١٩٧٦ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٧ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٨ - طرفه: ١١٣١
١٩٧٩ - طرفه: ١١٣١

باب ٥٦ ١٩٧٦ (تحفة)
٨٦٤٥ م د س
٨٩٦٠

باب ٥٧ ١٩٧٧ (تحفة)
٨٦٣٥ م ت س ق

باب ٥٨ ١٩٧٨ (تحفة)
٨٩١٦ س

باب ٥٩ ١٩٧٩ (تحفة)
٨٦٣٥ م ت س ق

١ وكان ٢ اشحى بن
 ٣ شاهين ٤ خالد بن عبد الله
 ٥ خالد الخداء ٦
 ٧ خمسة ٨ سبعة ٩
 ١٠ أحد عشر ١١ بالرفع
 ١٢ والجر عند أبي ذر ١٣
 ١٤ عشر وأربع عشرة
 ١٥ وخمسة عشر ١٦
 ١٧ حدثنا
 ١٨ وبارك له فيه ونسبها
 ١٩ في الفتح للكنهيني فقط
 ٢٠ الحاج ٢١ قال ٢٢ يحيى بن
 ٢٣ من آخر
 ٢٤ في أصول كثيرة يا فلان
 ٢٥ قال الحافظ كذا لا أكثر
 ٢٦ وفي نسخة من رواية أبي ذر
 ٢٧ يا أبا فلان باداة الكنية
 ٢٨ فتح السنين في الموضوعين
 ٢٩ من الفرع

أَيَّامُ صَوْمِ الدَّهْرِ كُلُّهُ قُلْتُ فَأَنَّى أُطِيقُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصَمَّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ
 يَوْمًا وَلَا يَبْقِرُ إِذَا لَاقَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِجِ قَالَ دَخَلْتُ
 مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَوْ صُمِيَ فَدَخَلَ عَلَى فَالْقَيْتُ
 لَهُ وَسَادَمَ مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفَ جَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ يَتْنِي وَيَنْتَهُ فَقَالَ أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ
 شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَمْسًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبْعًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تِسْعًا قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَى عَشْرَةً ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ قَوْفَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرُ
 الدَّهْرِ صَمَّ يَوْمًا وَفَطِرُ يَوْمًا **بَابُ** صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ ثَلَاثَ عَشْرَةً وَأَرْبَعَ عَشْرَةً وَخَمْسَ عَشْرَةً
 حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ صِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتَيِ النَّحْيِ وَأَنْ أُورِقَ بِلِ
 أَنْ أَنَامَ **بَابُ** مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يَفْطِرْ عِنْدَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ هُوَ
 ابْنُ الْحَرِثِ حَدَّثَنَا جَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَاتَتْهُ بِمَرُوضَةٍ
 قَالَ أَعِيدُوا سَمَنَكُمْ فِي سِقَانِهِ وَتَعَرَّكُمْ فِي وَعَائِهِ فَأَنَّى صَامَ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَنَدَا
 لَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمِّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً قَالَ مَا هِيَ قَالَتْ خَادِمَتُكَ أَنَسُ فَاتَرَكَ خَيْرَ
 آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا لَأَدْعِيَ بِهِ قَالَ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَا لَوْ وَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فَإِنِّي لَأَنْكَرُ الْإِنصَارَ مَالًا وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي
 أُمِّ بَيْتَةَ أَنَّهُ دَفِنَ لَصْطِي مُقَدِّمَ حِجَابِ الْبَصَرَةِ بَضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى قَالَ
 حَدَّثَنِي جَيْدٌ سَمِعَ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** الصَّوْمِ آخِرَ الشَّهْرِ
 حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا
 غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مَطْرِفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَهُ
 أَوْسَالَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ فَقَالَ يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صُمْتَ سِرَّ هَذَا الشَّهْرِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ
 الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَفَالَ
 نَابِتٌ عَنْ مَطْرِفٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ **بَابُ** صَوْمِ يَوْمٍ

(تحفة) ١٩٨٠
 ٨٩٦٩ س ٢

باب ٦٠

(تحفة) ١٩٨١
 ١٣٦١٨ س ٢

باب ٦١

(تحفة) ١٩٨٢
 ٦٣٧

باب ٦٢

(تحفة) ١٩٨٢ م / تن ١٩٩/٣
 ٧٩٣

(تحفة) ١٩٨٣
 ١٠٨٤٩ م

باب ٦٣

(تحفة ١٠٨٤٤) تن ٢٠٠/٣
 م د س

(٦ - رى ث)

١٩٨٠ - طرفه: ١١٣١

١٩٨١ - طرفه: ١١٧٨

١٩٨٢ - طرفه: ٦٣٣٤، ٦٣٧٨، ٦٣٨٠

١٩٨٤	٢٠١/٣	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١
م س ق	تغ	م ق	د س	م د تم س	د م	م	ع	م د ت
(تحفة)		(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)	(تحفة)
٢٥٨٦		١٢٣٦٥	١٥٧٨٩	١٧٤٠٦	١٨٠٥٤	١٨٠٧٩	١٠٦٦٣	٤٤٠٤

عنه

١٩٨٧ - طرفه: ٦٤٦٦.

۱۹۸۸ - طرفه: ۱۶۵۸.

۱۹۹۰ - طرفه: ۵۵۷۱.

۱۹۹۱ - طرفه: ۳۶۷.

(١) عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتجى الرجل في
 نوب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر **باب** الصوم يوم النحر حدثنا إبراهيم بن موسى
 أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن مينا قال سمعته يحدث عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال نهى عن صيامين ويعتين الفطر والنحر والملازمة والمنازمة حدثنا محمد بن المنني
 حدثنا معاذ أخبرنا ابن عون عن زياد بن جبير قال جاز رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال رجل نذر أن
 يصوم يوماً قال أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر أمر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله
 عليه وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا **باب** حجاج بن منهل حدثنا شعبه حدثنا عبد الملك بن عيسى قال سمعت
 قزعة قال سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان غزاع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثلث عشرة غزوة
 قال سمعت أربعمائة من النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبني قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها
 زوجها أو ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد
 العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدى هذا
باب صيام أيام التشريق * وقال لي محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي
 كانت عائشة رضي الله عنها تصوم أيام منى وكان أبوها يصومها حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
 بن شعيب سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
 لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
 ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ما قال الصيام لمن تمتع بالعمرة
 إلى الحج إلى يوم عرفة فإن لم يجد هدياً ولم يصم صام أيام منى * وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله *
 تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب **باب** صيام يوم عاشوراء حدثنا أبو عاصم عن عمر بن
 محمد عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء إن شاء صام حدثنا
 أبو الجهم أخبرنا شعبه عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر

(تحفة) ١٩٩٣ (تحفة) ١٩٩٢ باب ٦٧
 ١٤٢٠٧ م ٤٤٠٤ د

(تحفة) ١٩٩٤

٦٧٢٣ م ٢ س

(تحفة) ١٩٩٥

٤٢٧٩ م ت س ق

(تحفة) ١٩٩٦ باب ٦٨

١٧٣٢٨

(تحفة) ١٩٩٧ و ١٩٩٨

١٦٥٠٦

٦٨٦٣

(تحفة) ١٩٩٩

٦٩١٨

١٦٦٠٦

(تحفة) ٢٠٠٠ تنق ٢٠٣/٣ باب ٦٩

٦٧٨٢ م ٢

(تحفة) ٢٠٠١

١٦٤٧٠ س

١٩٩٢ - طرفه: ٥٨٦

١٩٩٣ - طرفه: ٣٦٨

١٩٩٤ - طرفه: ٦٧٠٥، ٦٧٠٦

١٩٩٥ - طرفه: ٥٨٦

٢٠٠٠ - طرفه: ١٨٩٢

٢٠٠١ - طرفه: ١٥٩٢

١ رسول الله ٢ وعن

٣ صوم يوم النحر

٤ (قوله مينا) هو بغير مد

في الفرع الذي بأيدينا

وغيره وفي القسطلاني أنه

ممدود ه (قوله نذر) لفظ

نذر في الفرع الذي بيدنا

مكرر وكتب عليه

بالحامش ما نصه كذا في

اليونانية نذر مكررة

احدهما آخر سطر

والاخرى أول سطر والأولى

مضب عليها اه ٦ فوافق

٧ عن النبي

٨ قال أبو عبد الله ٩ أيام

التشريق يعني ١٠ أبوه

١١ ابن عيسى بن أبي ليلى

١٢ فتح الخاء من الفرع

١٣ فن لم يجد من الفتح

١٤ وتابعه ١٥ النبي

٢٠٠٢	(تحفة)	١٧١٥٧	٥
٢٠٠٣	(تحفة)	١١٤٠٨	٢ س
٢٠٠٤	(تحفة)	٥٥٢٨	٢ س
٢٠٠٥	(تحفة)	٩٠٠٩	٢ س
٢٠٠٦	(تحفة)	٥٨٦٦	٢ س
٢٠٠٧	(تحفة)	٤٥٣٨	٢ س
٢٠٠٨	(تحفة)	١٥٢٢٣	٣١ كتاب باب ١
٢٠٠٩	(تحفة)	١٢٢٧٧	٣ د س

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ما يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليطهر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو بوب حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فأنأ حق موسى منه لكم فصامه وأمر بصيامه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة عن أبي عيسى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيداً قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه أنتم حدثنا عبد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقيته يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء **باب** فضل من قام رمضان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر أمر

١ أن عائشة ٢ يصومه في
موط الجاهلية
٣ ولم يكتب الله ٤ فليصمه
٥ هذا يوم صالح ٦ يزيد بن
أبي عبيد ٧ فتح همزة
أن من الفرع
٨ بسم الله الرحمن الرحيم
* كتاب صلاة التراويح
٩ والناس قال في الفتح
في رواية الكشميني والأمر

خلافة

٢٠٠٢ - طرفه: ١٥٩٢

٢٠٠٤ - طرفه: ٤٧٣٧، ٤٦٨٠، ٣٩٤٣، ٣٣٩٧

٢٠٠٥ - طرفه: ٣٩٤٢

٢٠٠٧ - طرفه: ١٩٢٤

٢٠٠٨ - طرفه: ٣٥

٢٠٠٩ - طرفه: ٣٥

(تحفة) ٢٠١٠

١٠٥٩٤

(تحفة) ٢٠١١

١٦٥٩٤ م دس

(تحفة) ٢٠١٢

١٦٥٥٣

(تحفة) ٢٠١٣

١٧٧١٩ م دس

كتاب ٣٢
باب ١

(تحفة) ٢٠١٤ تنغ ٢٠٤/٣

١٥١٤٥ دس

خَلَّافَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِيصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَعَلْتُ هَؤُلَاءَ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمثلُ ثُمَّ عَزَمَ بِجَمْعِهِمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالُ بِصَلَاتِهِ فَأَصْحَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّاهُمْ مَعَهُ فَأَصْحَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَافْتَكَرُوا هَلِ الْمَسْجِدُ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِوَأَبْصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَى مَكَانِكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهُ فَتُفَرِّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَبْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَنْسَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَنْسَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتَرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قُلِّي **بَابُ** فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مَا أَدْرَاكَ فَقَدْ أَعْلَمَهُ وَمَا قَالَ وَمَا يَدْرِيكَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْلِبْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ

١ وَحَدَّثَنِي ٢ فَصَلَّى

فَصَلَّوْا ٣ فَصَلَّى وَبَعْدَ

القسطلاني وابن عساكر

فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ فَاسْقَطَ

لفظ فصلوا ولا يصلي

بصلاته بضم الصاد مبنيا

للفعلول وأسقط فصلوا

أَيْضًا ٥ ٤ وَلَا فِي غَيْرِهِ

٥ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦ وَقَالَ ٧ إِلَى آخِرِهِ

إِلَى آخِرِ السُّورَةِ

٨ وَمَا أَدْرَاكَ ٩ وَمَا كَانَ

١٠ لَمْ يَعْلَمْ ١١ وَأَيْمًا

حَقِظَ

٢٠١١ - طرفه: ٧٢٩

٢٠١٢ - طرفه: ٧٢٩

٢٠١٣ - طرفه: ١١٤٧

٢٠١٤ - طرفه: ٣٥

النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه * تابعه سليمان بن كثير عن الزهري **باب** التماس ليلة القدر في السبع الأواخر ^(١) حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليحرها في السبع الأواخر ^(٢) حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال سألت أبا سعيد وكان لي صديقاً فقال اعتكف مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني أرى ليلة القدر ثم أنسيتم أو نسيتها فالتسوها في العشر الأواخر في الوتر وإني رأيت أني أجد في ما وطين فن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قرعة فجاءت سحابة فطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل وأقيمت الصلاة فقرأت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهتي **باب** تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر فيه عبادة ^(٣) حدثنا أبو سعيد بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا أبو سهل عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ^(٤) حدثني ابن أبي حازم والدروري عن يزيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تضي ويستقبل إحدى وعشرين رجوع إلى مسكنه ورجوع من كان يجاور معه وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت أجاور هذه العشر ثم قد بد لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فن كان اعتكف معي فليمت في معتكفه وقد أرى هذه الليلة ثم أنسيتم فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني أجد في ما وطين فاستهلت السماء في تلك الليلة فامطرت فوقف المسجد في مصلي النبي صلى الله عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني نظرت إليه

١ التمسوا ٢ فحقة ياء
متحريها من الفرع
٣ وحدثنى ٤ أن أجد
من الفتح ٥ فيه عن عبادة
٦ عن يزيد بن الهاد ٧ التي وسط
من الفتح ٨ يمضين ٩ فليمت
من الفتح (١٠) عيني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونظرت
وهذان الرمضان من
الفرع

انصرف

باب ٢ تن ٢٠٤/٣ (تحفة ١٥١٥٤)

٢٠١٥ (تحفة)
٨٣٦٣ س٢

٢٠١٦ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق

باب ٣

تن ٢٠٥/٣ ٢٠١٧ (تحفة)
١٧٥٧٣

٢٠١٨ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق

٢٠١٥ - طرفه: ١١٥٨
٢٠١٦ - طرفه: ٦٦٩
٢٠١٧ - طرفه: ٢٠١٩ ، ٢٠٢٠
٢٠١٨ - طرفه: ٦٦٩

انصرف من الصبح ووجهه ممتلي طيناً وماءً حدثنا محمد بن المنني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني
 أبي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا حدثنا ^(١) محمد أخبرنا عتبة عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الأواخر
 من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
 وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في
 العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى حدثنا عبد الله بن أبي
 الأسود حدثنا عبد الواح حدثنا عاصم عن أبي مجلز وعكرمة قال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم هي في العشر هي في تسع عشرين أو في سبعين يعني ليلة القدر * قال ^(٢)
 عبد الوهاب عن أيوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في أربع وعشرين حدثنا
 محمد بن المنني حدثنا خالد بن الحرث حدثنا حميد حدثنا أنس عن عباد بن الصامت قال خرج النبي
 صلى الله عليه وسلم ليخبرنا ليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين فقال خرجت لأخبركم ليلة القدر
 فتلاحي فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
باب العمل في العشر الأواخر من رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي يعقوب
 عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر
 شذم نزعوا أحبالهم وأيقظ أهله ^(٣) (١٠)

(بسم الله الرحمن الرحيم) * **باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد**
 كلها قوله تعالى ولا تبشروهن وأنتم عاكفون في المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك بين الله
 آياته للناس لعلهم يتقون حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس أن نافعاً أخبره
 عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من
 رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة

(تحفة) ٢٠١٩

١٧٣٢٢

(تحفة) ٢٠٢٠

١٧٠٦١

(تحفة) ٢٠٢١

٥٩٩٤

(تحفة) ٢٠٢٢

٦٥٤٣

٦١٣٥

(تحفة) ٥٩٩٤ و ٦٠٦٣ تن ٢٠٥/٣

(تحفة) ٢٠٢٣

٥٠٧١

(تحفة) ٢٠٢٤ باب ٥

١٧٦٣٧ م د س ق

(تحفة) ٢٠٢٥

٨٥٣٦ م د ق

(تحفة) ٢٠٢٦

١٦٥٣٨ م د س

كتاب ٣٣ باب ١

٢٠١٩ - طرفه: ٢٠١٧

٢٠٢٠ - طرفه: ٢٠١٧

٢٠٢١ - طرفه: ٢٠٢٢

٢٠٢٢ - طرفه: ٢٠٢١

٢٠٢٣ - طرفه: ٤٩

١ وحديثي ٢ عن أيوب

٣ هي في العشر الأواخر

٤ في سبع عشرين

٥ تابعه ٦ باب رفع

معرفة ليلة القدر لتلاحي

الناس . يعني ملاحة

٧ حديثي ٨ حديثي

٩ في رمضان

١٠ كتاب الاعتكاف

أبواب الاعتكاف

(بسم الله الرحمن الرحيم)

باب الاعتكاف

في العشر الأواخر وهذه

الرموز من الفرع

والرواية التي شرح

عليها القسطلاني هي

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(أبواب الاعتكاف) باب

الاعتكاف في العشر

الأواخر ١١ إلى آخر

الآية . إلى قوله لعلهم

يتقون . هكذا في اليونانية

بدون رقم ولعله لابن عساكر

رضي الله عنهما زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده **حدثنا** اسمعيل قال حدثني ملك عن زيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التميمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الآخر وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتسوها في العشر الآخر والتسوها في كل وتر فطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوق المسجد فصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهته أتر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين **باب** الحائض ترجل المعتكف **حدثنا** محمد بن المنثري حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض **باب** لا يدخل البيت الحاجة **حدثنا** قتيبة حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة وعمره بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لا يدخل البيت الحاجة إذا كان معتكفاً **باب** غسل المعتكف **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وأنا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض **باب** الاعتكاف ليلة **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بذررك **باب** اعتكاف النساء **حدثنا** أبو النعمان حدثنا جلد بن زيد حدثنا يحيى عن عمارة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر من رمضان فكانت أضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة أن تضرب

حي
فقد ٢ حدثني

٢٠٢٧ (تحفة)
٤٤١٩ م د س ق

٢٠٢٨ (تحفة) باب ٢
١٧٣٢٣

٢٠٢٩ (تحفة) باب ٣
١٦٥٧٩ ع
١٧٩٢١

٢٠٣٠ (تحفة) باب ٤
١٥٩٨٢ ع

٢٠٣١ (تحفة) باب ٥
١٥٩٩٠ م س
٢٠٣٢ (تحفة)
٨١٥٧ م

٢٠٣٣ (تحفة) باب ٦
١٧٩٣٠ ع

خباء

٢٠٢٧ - طرفه: ٦٦٩

٢٠٢٨ - طرفه: ٢٩٥

٢٠٢٩ - طرفه: ٢٩٥

٢٠٣٠ - طرفه: ٣٠٠

٢٠٣١ - طرفه: ٢٩٥

٢٠٣٢ - طرفه: ٢٠٤٣، ٣١٤٤، ٤٣٢٠، ٦٦٩٧

٢٠٣٣ - طرفه: ٢٩٥

خِباء فَأَذْنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِباءَ فَمَا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِباءَ أَخَرٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيَةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأَخْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرُّ تَقُولُونَ بِهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْثُفْ حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ

بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَتَقَلَّبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عَنَدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَمَلَأَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَزِيٍّ فَقَالَ ابْنُ سَلَامَةَ لَيْسَ بِأَبِيكَمَا فَفَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْءٌ

بَابُ الْإِعْتِكَافِ وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ مَعَ هُرُونِ بْنِ اسْتَعْبِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عَشْرِينَ قَالَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ فَقَالَ إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي وَتَرٍ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ سَجْدَتِي فِي مَاءِ وَطِينٍ وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرْجِعْ فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَاتَرَى فِي السَّمَاءِ فَرَعَةً قَالَ فَجَاءَتْ حَبَابَةُ طَرَتْ وَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةَ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي

(تحفة) ٢٠٣٤ باب ٧
ع ١٧٩٣٠

(تحفة) ٢٠٣٥ باب ٨
م د س ق ١٥٩٠١

(تحفة) ٢٠٣٦ باب ٩
م د س ق ٤٤١٩

(٧ - ر ي ث)

٢٠٣٤ - طرفه: ٢٩٥

٢٠٣٥ - طرفه: ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ٦٢١٩، ٧١٧١

٢٠٣٦ - طرفه: ٦٦٩

١ بنت ٢ تودن ٣ سقط
قوله عن عائشة في رواية
الكشميني والنسفي من الفتح
٤ ابن حسين ٥ جاءت الى
٦ حدثنا
٧ رأيت ٨ نسيتها ٩ آني
١٠ أشر الطين

بَابُ اعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا زُرَّيْعٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ
عُكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ
مُسْتَحَاضَةً فَكَانَتْ تَرَى الْحِمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ فَرَمَا وَضَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي **بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ**
رَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْرِ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرَحَنَ فَقَالَ لَصَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ لَا تَهْجِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَهُ وَكَانَ يَتَهَيَّأُ فِي دَارِ أَسَامَةَ
فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنَظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثُمَّ أَجَازَا وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَالَيَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ قَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ يَجْرَى الدَّمُ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَلْقَى فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْءٌ **بَابُ هَلْ**
يَذُرُّ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ حَدَّثَنَا إسماعيل بن عبد الله قال أخبرني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي
عَمِيْقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
سُقَيْنٌ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ عَمَّةٌ كَفَّ فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا فَأَبْصَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ تَعَالَى هِيَ صَفِيَّةُ
وَرُبَّمَا قَالَ سُقَيْنٌ هَذِهِ صَفِيَّةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ يَجْرَى الدَّمُ قُلْتُ لِسُقَيْنٍ أَتَيْتُهُ لِيَلَا قَالَ وَهَلْ هُوَ
الْأَيْلُ **بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُقَيْنٌ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سُقَيْنٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِ بْنِ ثَلَاثِينَ نَاقَلْنَا مَتَاعَنَا فَأَنَا نَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَرَأَيْتُنِي
أَتَجِدُنِي مَا مَوْطِنٍ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى مُعْتَكِفِهِ وَهَاجَتْ السَّمَاءُ فُطِرْنَا قَوْلَ الَّذِي بَعْدَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتْ السَّمَاءُ

١ وَضَعَتْ هَكَذَا بِالْأَرْفَعِ
٢ فِي الْيُونَنِيَّةِ ٢ حَسْبِ
٣ وَحَدَّثَنِي حَدَّثَنِي وَفِي
بعض النسخ المعتمدة ح
٤ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ
٥ حَسْبِ ٦ فَقَالَ
٧ فَقَالَا ٨ حَدَّثَنِي ٩ عَنْ
الزُّهْرِيِّ ١٠ حَسْبِ
١١ بِنْتُ حَيٍّ ١٢ وَحَدَّثَنَا
١٣ حَسْبِ ١٤ فَهَلْ
١٥ الْأَيْلُ ١٦ ابْنُ بَشِيرٍ
١٧ قَالَ سُقَيْنٌ وَفِي
القسطلاني أن هذه
للامصلي ١٨ فقال
١٩ قَالَ وَهَاجَتْ

باب ١٠ ٢٠٣٧ (تحفة)
د س ق ١٧٣٩٩

باب ١١ ٢٠٣٨ (تحفة)
م د س ق ١٥٩٠١

باب ١٢

٢٠٣٩ (تحفة)
م د س ق ١٥٩٠١

باب ١٣

٢٠٤٠ (تحفة)
م د س ق ٤٤١٩

من

٢٠٣٧ - طرفه: ٣٠٩
٢٠٣٨ - طرفه: ٢٠٣٥
٢٠٣٩ - طرفه: ٢٠٣٥
٢٠٤٠ - طرفه: ٦٦٩

مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْبَعَةَ أَثَرِ الْمَاءِ وَالطِّينِ **بَابُ**
 الْاِعْتِكَافِ فِي شَوَّالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُسَيْلٍ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ
 وَأَذا صَلَّى الْغَدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ فِيهِ
 قُبَّةً قَسَمَتْ بِهَا أَحَنَصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً وَهَمَّتْ أَنْ يَنْبُيْهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَدَاةِ ابْصَرَ أَرْبَعَ قِيَابٍ فَقَالَ مَا هَذَا فَأُخْبِرَ خَبْرَهُمْ فَقَالَ مَا جِئْتُمْ عَلَى هَذَا الْبَرِّ أَنْزَعُوهَا
 فَلَا أَرَاهَا أَفْزَعَتْ فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ** مَنْ
 لَمْ يَرِ عَلَيْهِ صَوْمٌ إِذَا اعْتَكَفَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ
 نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَنْتَرِفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ
 اعْتَكَفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِذِكْرِكَ فَأَعْتَكَفَ لَيْلَةً **بَابُ**
 إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ أَرَاهُ قَالَ لَيْلَةً
 قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِذِكْرِكَ **بَابُ** الْاِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْاَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ
 اعْتَكَفَ عَشْرَ يَوْمٍ **بَابُ** مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ أَنْ يَخْرُجَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ
 أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْاَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ
 فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا وَاسَأَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةُ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَعَفَّتْ فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْبُ ابْنَةِ جَحْشٍ
 أَمَرَتْ بِنَاءَ قُبَّتِي لَهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ فَبَصُرَ بِالْاِبْنَةِ
 فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا ابْنَةُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةُ وَزَيْبُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرَاءُ رَدَّنِي هَذَا مَا أَنَا

باب ١٤

(تحفة) ٢٠٤١
ع ١٧٩٣٠

باب ١٥

(تحفة) ٢٠٤٢
ع ١٠٥٥٠

باب ١٦

(تحفة) ٢٠٤٣
م ٧٨٢٨

باب ١٧

(تحفة) ٢٠٤٤
د س ق ١٢٨٤٤

باب ١٨

(تحفة) ٢٠٤٥
ع ١٧٩٣٠

١ حدثني ٢ هو ابن سلام
٣ حدثنا ٤ رمضان هكذا
هو مصروف في اليونانية
ط س ه ط
٤ فلذا ٥ حل ٦ من
٧ على المعتكف
٨ ابن بلال ٩ أوف بنذر
١٠ فقال ١١ بنت
١٢ فأبصر الابنية

٢٠٤١ - طرفه: ٢٩٥
٢٠٤٣ - طرفه: ٢٠٣٢
٢٠٤٤ - طرفه: ٤٩٩٨
٢٠٤٥ - طرفه: ٢٩٥

باب ١٩

٢٠٤٦ (تحفة)

١٦٦٤١

س

بِمَعْتَكِفٍ فَرَجَعَ فَلَمَّا أَفْطَرَ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ** الْمُعْتَكِفِ بِدُخُلِ رَأْسِهِ الْبَيْتَ لِلْغُسْلِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
كَانَتْ تَرْجُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي جُزْئِهَا يُبَاوِلُهَا رَأْسَهُ

كتاب ٣٤

(بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب اليسوع)

لا س نظ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا وَقَوْلُهُ الْآنَ تَكُونُ تِجَارَةٌ حَاضِرَةٌ تَدِيرُ وَهِيَ بَيْنَكُمْ
بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ
وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَذَارًا وَانْجَارًا وَلَهُوَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ فَاغْمَاقًا لَمَّا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ
مِنَ اللَّهُ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ وَقَوْلُهُ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ الْآنَ تَكُونُ تِجَارَةٌ
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رَوَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَاهُ رَوَى يَكْثُرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَحْتَدُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَثَلُ
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنْ أَخَوِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقُ الْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلِّ بَطْنِي فَأَشْهَدُ أَذَاعُوا وَأَحْفَظُ أَذَانُوكَ وَكَانَ يَشْغَلُ أَخَوِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ
وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسَوْنَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
حَدِيثٍ يَحْدِثُهُ أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ نَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ نَوْبَهُ الْأَوَّلَى مَا أَقُولُ فَبَسْطَتْ
عَمْرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَعَلَهَا إِلَى صَدْرِي فَأَنْسَيْتُ مِنْ مَقَالَةٍ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو رَهِيمٍ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَقْدَمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَا أَفْقِسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَأَنْظُرُ أَيُّ

١ هشام بن يوسف
٢ وما ٣ الى آخر السورة
٣ الى آخر السورة هكذا
التخريجتان في اليونانية
بعد قوله من فضل الله وبعد
قوله تفلحون ٤ في بعض
الاصول اخبرنا شعيب ٥ فتح
همزة انه من الفرع وفي
بعض النسخ المعقدة كسرهما
٦ فانظر

زويحي

٢٠٤٦ - طرفه: ٢٩٥

٢٠٤٧ - طرفه: ١١٨

٢٠٤٨ - طرفه: ٣٧٨٠

زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا فَأَذْهَبَتْ زَوْجَتَهَا ^(١) قَالَ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سُوقُ قَيْنَقَاعٍ ^(٢) قَالَ فَقَدَدَ إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقْطٍ وَسَمْنٍ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُورَ فَلَمَّا بَلَغَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثْرُ صُفْرَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْجَتُكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقَتْ قَالَ زَيْنَةَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ وَلَوْ بَشَاءَ حَدَّثَنَا أَجْدُنُ بْنُ نُؤْسٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَرْثَةَ حَدَّثَنَا جَدُّهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غَنًى فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَفَأَمْلِكُ مَالِي نَصْفَيْنِ وَأَزْوَجَكَ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَقْضَلَ أَقْطَاوَسَ مِمَّا أَتَى بِهِ أَهْلَ مِثْلِهِ فَمَكَثْنَا بِسِيرًا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ جَاءَهُ عَلَيْهِ وَضُرْمٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْمٌ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ مَا سَقَتْ إِلَيْهَا قَالَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ زَيْنَةَ نَوَافَةَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَوَّلُ وَلَوْ بَشَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ عَكَاطُ وَجْهَهُ وَدَوَّ الْجَزَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَأَنَّهُمْ تَأَمَّلُوا فِيهِ فَتَزَلَّتْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ **بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مَشْتَبِهَاتٌ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَقِينُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلَالُ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مَوَاسِمٌ مَشْتَبِهَةٌ قَدْ تَزَلَّتْ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَنْثَمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَنْ تَرَكَ وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْأَنْثَمِ أَوْ شَكَّ أَنْ يَوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ وَالْمَعَاصِي حَتَّى يَأْتِيَ مِنَ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحَجَى يُوشِكُ أَنْ يَوَاقِعَهُ **بَابُ تَفْسِيرِ الْمَشْتَبِهَاتِ** وَقَالَ حَسَنُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَعِ دَعَا مِيرْيَكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ

(تحفة) ٢٠٤٩

٦٦٨

(تحفة) ٢٠٥٠

٦٣٠٤

(تحفة) ٢٠٥١ باب ٢

١١٦٢٤ ع

باب ٣

تغ ٢٠٩/٣

١ فقال له ٢ فتمت
عين قينقاع من الفرع
وهو ممنوع من الصرف على
ارادة القبيلة وفي غيره
بالصرف على ارادة الحي
وحكى في التنقيح ثلثت فونه
وهم بطن من اليهود اضيف
اليهم السوق اه
٣ نوافه ذهب ٤ لما قدم
٥ حدثني ٦ عكاظ يمنع
الصرف لابي ذر ومجته بفتح
الميم لابي ذر وغيره بالكسر
٧ منه ٨ ضبطاء
مشبهات من الفرع
٩ وحدنا ١٠ حدثنا
١١ ابو قرة ١٢ قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم
١٣ وحدنا ١٤ يشك ١٥ المشتبهات

٢٠٥٢ (تحفة)

د ت س ٩٩٠٥

٢٠٥٣ (تحفة)

١٦٦٠٥

٢٠٥٤ (تحفة)

د س ٩٨٦٣

٢٠٥٥ (تحفة)

س م ٩٢٣

تغ ٢١١/٣ (تحفة ١٤٨٠٠/ب)

٢٠٥٦ (تحفة)

د س ق ٥٢٩٩

٥٢٩٦

٢٠٥٧ (تحفة)

١٧٢٣٥

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حدثنا عبد الله بن أبي
 مليكة عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه أن امرأة سوداء جاءت فرزعت أنما أرضعتهم ما قد كرلني
 صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه وبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل و قد كانت تحته
 ابنه أبي إهاب التميمي حدثنا يحيى بن فزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
 رضي الله عنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني
 فأقبضه فأت فلما كان عام الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد عهد إلى فيه فقام عبد بن زمعة
 فقال أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقسا وقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن
 أخي كان قد عهد إلى فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة
 بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجني منه لما رأى من شبهه بعنقه فإراها حتى لقي الله
 حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن أبي السقر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله
 عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بحد فكل وإذا أصاب بعرضه
 فلا تأكل فإنه وفيد قلت يا رسول الله أرسل كأي وأسمي فأجدهم على الصيد كلبا حر لم أسم عليه
 ولا أدري أيهم مأخذ قال لا تأكل إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر **باب** ما يترجم من
 الشبهات حدثنا قيس بن شاذان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي
 صلى الله عليه وسلم بتمر مسقوط فقال لولا أن تكون صدقة لا كلتها وقال همام عن أبي هريرة رضي
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أجد تمر ساقطة على فراشي **باب** من لم ير ألساوس
 ونحوها من المشبهات حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن عيم عن عمه قال شكي
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجذف في الصلاة شيئا يقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا أو يجد
 ريحا * وقال ابن أبي حفصة عن الزهري لا وضوء إلا فيما وجدت الریح أو سمعت الصوت حدثني
 أحمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

١ قتبسم كذا في اليونينية

من غير رقم ٢ بنت ٣ قال

الحافظ أبو القسم في نسخه

عن هذا الذي عليه لا إلى لم

يكن في الأصل وهو من

رواية الحموي والنعمي اه

من اليونينية (قوله زمعة)

بفتح الزاي وسكون الميم

ولابي ذر زمعة بفتحهما

قال الوقشي وهو الصواب

اه ٤ رسول الله

٥ النبي ٦ كسر اللام

من لما من الفرع وكتب

عليها خف ٧ رسول الله

٨ بعرضه فقط ل

٩ يكره ١٠ مسقطه

١١ في أصول كثيرة من

صدقة بزيادة من

١٢ المشبهات . الشبهات

١٣ حدثنا

رضي

٢٠٥٢ - طرفه: ٨٨.

٢٠٥٣ - طرفه: ٢٢١٨، ٢٤٢١، ٢٥٣٣، ٢٧٤٥، ٤٣٠٣، ٦٧٤٩، ٦٧٦٥، ٦٨١٧، ٧١٨٢.

٢٠٥٤ - طرفه: ١٧٥.

٢٠٥٥ - طرفه: ٢٤٣١.

٢٠٥٦ - طرفه: ١٣٧.

٢٠٥٧ - طرفه: ٥٥٠٧، ٧٣٩٨.

رضی الله عنہا ان قوما قالوا یا رسول الله ان قوما یاوتنا بالبحر لاندري اذ صبروا اسم الله عليه أم لا فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا الله عليه وكونوا بآب قول الله تعالى واذاروا وتجارة أولهوا
 انقصوا اليها حدثنا طلق بن غنم حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه
 قال بينما نحن نصلّي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبلت من الشام غير تحمل طعما ما قالت قنوا اليها
 حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا فزلت واذاروا وتجارة أولهوا انقصوا اليها
 باب من لم يبال من حيث كسب المال حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري
 عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ
 منه أمن الحلال أم من الحرام باب التجارة في البر وقوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن
 ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلهيهم تجارة
 ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوا الى الله حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن
 أبي المنهال قال كنت أتعرف في الصرف ف سألت زيدا بن أرقم رضي الله عنه فقال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم وحدثني الفضل بن يعقوب حدثنا الحجاج بن محمد قال ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن
 مصعب أنهم سمعوا أبا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيدا بن أرقم عن الصرف فقالا كنا ناجرنا على
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان بدا
 بيدك فلا بأس وان كان نساء فلا يصح باب الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشر وافي
 الأرض واستغوا من فضل الله حدثنا محمد بن مسلمة أخبرنا محمد بن زيد أخبرنا ابن جريج قال
 أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري استأذن علي بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم
 يؤذن له وكأنه كان مشغولا فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس انذوا له
 قيل قد رجعت فدعاه فقال كنا نؤمر بذلك فقال تأتيني على ذلك بالبيعة فانطلق الى مجلس الانصار فسألهم
 فقالوا لا يشهد ذلك على هذا الا اصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر أخفي على
 من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصق بالأسواق يعني الخروج الى تجارة باب

باب ٦

(تحفة) ٢٠٥٨
٢٢٣٩ م ت س

باب ٧

(تحفة) ٢٠٥٩
١٣٠١٦ س

باب ٨

تغ ٢١٢/٣

(تحفة) ٢٠٦٠ و ٢٠٦١
٣٦٧٥ م س
١٧٨٨

باب ٩

(تحفة) ٢٠٦٢
٤١٤٦ م

باب ١٠

١ البر . البر .
بالضم عند ابن عساكر .
ط
في البر وغيره ٢ نسيا
٣ حدثني ٤ مجالس
٥ أخفي هدا على
٦ التجارة

٢٠٥٨ - طرفه: ٩٣٦

٢٠٥٩ - طرفه: ٢٠٨٣

٢٠٦٠ - طرفه: ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٣٩٣٩

٢٠٦١ - طرفه: ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٣٩٤٠

٢٠٦٢ - طرفه: ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣

التجارة في البحر وقال مطر لا بأس به وما ذكره الله في القرآن إلا بحقيق ثم تلاوت في الفلق ما أخرجه
 (١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨)
 وتبتغوا من فضله و الفلق السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد غر السفن الریح ولا تغر الریح من
 السفن إلا الفلق العظيم * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل خرج في البحر فقصي
 حاجته وساق الحديث **باب** واذا رآوا نجارة أو أهوا انقضوا اليها وقوله جل ذكره رجال لا تلهيهم
 تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يبحرون وليكنهم كانوا اذا تلبسوا حتى من حقوق الله لم
 تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثني محمد بن فضيل عن محمد بن فضيل عن
 حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال اقبلت عير ونحن نصلّي مع النبي صلى الله عليه
 وسلم الجمعة فانقض الناس الا اثنى عشر رجلاً فنزلت هذه الآية واذا رآوا نجارة أو أهوا انقضوا اليها
 وتركوا قائماً **باب** قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان بن أبي شيبة
 حدثنا جابر عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا انفق المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفق ولزوجها بما كسب والخازن
 مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئاً حدثني يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر
 عن همام قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق المرأة من
 كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره **باب** من أحب البسط في الرزق حدثنا
 محمد بن أبي يعقوب الكرماني حدثنا حسان حدثنا يونس حدثنا محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يبسط له رزقه أو ينسأله في أثره فليصل رحمه
باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد الواحد حدثنا
 الأعمش قال ذكرنا عبد البرهم الرهن في السلم فقال حدثني الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي الى أجل ورهنه درهماً من حديد حدثنا مسلم حدثنا
 هشام حدثنا قتادة عن أنس ع حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب حدثنا أسباط أبو اليسع البصري

١ مطرف ٢ ذكر ٣ بالحق
 ٤ فيه مواخر تبتغوا
 ٥ والجمع ٦ من الریح
 ٧ ولا تغر الریح من السفن
 ٨ إلا الفلق العظيم ٩ الى البحر
 ١٠ حدثني عبد الله بن صالح
 ١١ قال حدثني الليث بهذا
 ١٢ حدثنا ١١ أخبرنا
 ١٣ لا الوقت كلوا بدل
 ١٤ أنفقوا قال ابن بطال وهو
 غلط وأفاد في فتح الباري
 أنه رأى ذلك في رواية النسفي
 (يعني وهو غلط أيضاً) ١٥
 ١٦ أخبرنا ١٤ فلها
 ١٧ قال محمد هو الزهري
 ١٨ في رزقه ١٧ فتح الهمة
 والناس من القرع
 ١٨ وحدثني

تغ ٢١٣/٣

تغ ٢١٤/٣ ٢٠٦٣ (تحفة) ١٣٦٣٠ س

باب ١١

تغ ٢١٢/٣، ٢١٣

٢٠٦٤ (تحفة) ٢٢٣٩ م ت س

باب ١٢

٢٠٦٥ (تحفة) ١٧٦٠٨ ع

٢٠٦٦ (تحفة) ١٤٦٩٥ د م

باب ١٣

٢٠٦٧ (تحفة) ١٥٥٥ د م س

باب ١٤

٢٠٦٨ (تحفة) ١٥٩٤٨ م س ق

٢٠٦٩ (تحفة) ١٣٥٥ ت س ق

حدثنا

٢٠٦٣ - طرفه: ١٤٩٨.

٢٠٦٤ - طرفه: ٩٣٦.

٢٠٦٥ - طرفه: ١٤٢٥.

٢٠٦٦ - طرفه: ٥١٩٢، ٥١٩٥، ٥٣٦٠.

٢٠٦٧ - طرفه: ٥٩٨٦.

٢٠٦٨ - طرفه: ٢٢٠٠، ٢٢٠١، ٢٢٥٢، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٥١٣، ٢٩١٦، ٤٤٦٧.

٢٠٦٩ - طرفه: ٢٥٠٨.

حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر شعير
 وإهالة سحرة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعاً له بالمدينة عنده يودي وأخذ منه شعيراً الأله ولقد
 سمعته يقول ما أمسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر ولا صاع حب وإن عندك تسع نسوة
باب كسب الرجل وعمله يسهل حديثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن
 يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت لما استخاف أبو بكر الصديق
 قال لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تهجز عن مؤنة أهلي وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل كل أبي بكر من
 هذا المال ويحتزف للمسلمين فيه حديثنا محمد بن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد قال حدثني أبو
 الأسود عن عروة قال قالت عائشة رضي الله عنها كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال
 أنفسهم وكان يكون لهم أرواح فقبل لهم واعتسلتهم رواه همام عن هشام عن أبيه عن عائشة حديثنا
 إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
 عليه وسلم قال ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام
 كان يأكل من عمل يده حديثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه حديثنا
 أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده حديثنا
 يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا
 هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحطب أحدكم حرمة على ظهره خير
 من أن يسأل أحدًا فيعطيه أو يعطيه حديثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه
 عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم حبله **باب**
 السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف حديثنا علي بن عباس
 حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلاً سمعاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى **باب**
 من أظلم مؤسراً حديثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور بن ربيعي بن حراش حدثنا أن حذيفة

(٨ - رى ت)

١ أخبرني ٢ واحترف
 ٣ فكان ٤ عيسى بن
 ٥ النبي ٦ منهم
 ٧ أن داود النبي ٨ خيره
 ٩ خيره من أن يسأل الناس
 ١٠ عن عفاف

(تحفة) ٢٠٧٠ باب ١٥
 ٦٦٣٤
 ١٦٧٢٠
 (تحفة) ٢٠٧١
 ١٦٣٩٢ س
 (تحفة) ٢٠٧٢ (تحفة ١٧٢٥٨) تن ٢١٥/٣
 ١١٥٥٧
 (تحفة) ٢٠٧٣
 ١٤٧٢٩
 (تحفة) ٢٠٧٤
 ١٢٩٣٠ م
 (تحفة) ٢٠٧٥
 ٣٦٣٣ ق
 (تحفة) ٢٠٧٦ باب ١٦
 ٣٠٨٠ ق
 (تحفة) ٢٠٧٧ باب ١٧
 ٣٣١٠ م

٢٠٧١ - طرفه: ٩٠٣

٢٠٧٣ - طرفه: ٤٧١٣، ٣٤١٧

٢٠٧٤ - طرفه: ١٤٧٠

٢٠٧٥ - طرفه: ١٤٧١

٢٠٧٧ - طرفه: ٣٤٥١، ٢٣٩١

رضي الله عنه حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة كرواح رجل ممن كان قبلكم
 قالوا أعلمت من الخير شيئا قال كنت أمر فسياني أن يتطروا ويحجروا وعني الموير قال قال فتجاوزوا عنه
 وقال أبو مالك عن ربي كنت أيسر على الموير وأتطر الميسر * وتابعه شعبه عن عبد الملك عن ربي
 وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربي أنظر الموير وأتجاوز عن الميسر وقال نعيم بن أبي هند عن ربي
 فأقبل من الموير وأتجاوز عن الميسر **باب** من أنظر ميسرا حدثنا هشام بن عمار حدثنا
 يحيى بن حمزة حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يدين الناس فإذا رأى ميسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله
 أن يتجاوز عنا فتجاوزوا عنه **باب** إذا بين البيعان ولم يكتما ولا يحصا ويذكر عن العداء بن خالد
 قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن
 خالد يسع المسلم المسلم لاداء ولا حينة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنا والسرقة والاباق * وقيل لأبراهيم
 إن بعض النخاسين يسمى أري خراسان وسجستان فيقول جاء أمس من خراسان جاء اليوم من سجستان
 فذكره كراهية شديدة وقال عقبه بن عامر لا يحل لأمرئ يسع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره حدثنا
 سليمان بن حرب حدثنا شعبه عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث رفعه إلى حكيم بن حزام
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فإن
 صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما **باب** يسع الخلط من التمر
 حدثنا أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال كنا نرقي تمر الجمع
 وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين
 بدرهم **باب** ما قيل في اللحم والجزار حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال
 حدثني شقيق عن أبي مسعود قال جاء رجل من الأنصار يكنى أباشعيب فقال للغلام له قصاب اجعل لي
 طعاما يكتفي خمسة فاني أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه
 الجوع فدعاهم فباع معهم رجلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذن له

فأذن

١ فقالوا ٢ قال أبو عبد
 الله وقال ٣ المسلم من المسلم
 ٤ حينة ه (قوله أرى)
 هو مفعول يسمى الاول وفي
 النسخ المعتمدة التي بأيدينا
 ومنها فرع اليونانية ضبطه
 بضم الباء وكتب عليه
 بالهامش كذا في اليونانية
 اليا مشددة مضومة ضمة
 مشكوكا فيها في الاصل
 وبين الكلمة ككها في
 الهامش وأوضح الضمة اه
 وفي القسطلاني قال
 القاضي عياض وأظن أنه
 سقط من الاصل لفظ دوابه
 يعني أنه كان الاصل يسمى
 أرى دولبه اه والآرى
 الاصطبل وقوله خراسان
 هو المفعول الثاني ليسي
 ٦ وجاء ٧ أمس ٨ أخبره

تغ ٢١٦/٣

باب ١٨

٢٠٧٨ (تحفة)

١٤١٠٨ م س

باب ١٩

تغ ٢١٨/٣ (تحفة ٩٨٤٨)

ت س ق

تغ ٢١٨/٣

باب ٢٠

٢٠٨٠ (تحفة)

٤٤٢٢ م س ق

باب ٢١

٢٠٨١ (تحفة)

٩٩٩٠ م ت س

٢٠٧٨ - طرفه: ٣٤٨٠

٢٠٧٩ - طرفه: ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤

٢٠٨١ - طرفه: ٢٤٥٦، ٥٤٣٤، ٥٤٦١

لَا يَبِيحُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ (١) فَأَذْنَتْ لَهُ **بَابُ مَا يَحْتَقُ الْكَذِبُ وَالْكُفْمَانُ فِي**
 الْبَيْعِ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحَبَرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَبَرِ
 عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ قَالَ حَتَّى
 يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَوْرَكَ لِهَمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحَقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢) حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
 لَا يَأْتِي الْمَرْءَ عَمَّا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنْ حَلَالٍ أَمِنْ حَرَامٍ **بَابُ** آكِلِ الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَانِيهِ وَقَوْلُهُ
 تَعَالَى الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ
 مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ
 فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي
 الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ
 سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْنِي فَأَخْرَجَانِي
 إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ
 فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَآذَنَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِحِجْرٍ فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَعَمِلَ
 كُلَّمَا جَاءَ يَخْرُجُ رَمَى فِيهِ بِحِجْرٍ فَبَرَّجَعَ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ كُلُّ الرِّبَا
بَابُ مُوَكَّلِ الرِّبَا قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٣)
 فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْزَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ وَإِنْ كَانَ
 دُوعَسْرَةٌ فَنظَرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى
 كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذَا خَرَأَةٌ تَرْتَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا أَبُو أُوَلَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَاجِمًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ (٤)

باب ٢٢

(تحفة) ٢٠٨٢
٣٤٢٧ م د س

باب ٢٣

(تحفة) ٢٠٨٣
١٣٠١٦ س

باب ٢٤

(تحفة) ٢٠٨٤
١٧٦٣٦ م د س ق

(تحفة) ٢٠٨٥
٤٦٣٠ م ت س

باب ٢٥

تغ ٢٢٣/٣

(تحفة) ٢٠٨٦
١١٨١١

١ قال ٢ مضاعفة الآية
 كذا في أصول كثيرة ٣ آمن
 الحلال آمن من حرام ٤ قول
 الله تعالى بدون واو ه الى
 هم فيه خالدون ٦ اريت
 ٧ لقول الله تعالى ٨ الى
 قوله وهم لا يظلمون . الى
 ما كسبت وهم لا يظلمون
 (٩) حجاما فامر بمحاجه
 فكسرت كذا في بعض
 الاصول المعتمدة وليس في
 اليونانية

٢٠٨٢ - طرفه: ٢٠٧٩.

٢٠٨٣ - طرفه: ٢٠٥٩.

٢٠٨٤ - طرفه: ٤٥٩.

٢٠٨٥ - طرفه: ٨٤٥.

٢٠٨٦ - طرفه: ٥٩٦٢، ٥٩٤٥، ٥٣٤٧، ٢٢٣٨.

باب ٢٦ ٢٠٨٧ (تحفة)
م د س ١٣٣٢١

باب ٢٧

٢٠٨٨ (تحفة)
٥١٥١

باب ٢٨

تغ ٢٢٣/٣ (تحفة ٥٧٤٨)
م د س

٢٠٨٩ (تحفة)
م د ١٠٠٦٩

٢٠٩٠ (تحفة)
٦٠٦١

تغ ٢٢٤/٣

باب ٢٩ ٢٠٩١ (تحفة)
م د س ٣٥٢٠

نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غَنِّ الْكَلْبِ وَغَنِّ الدَّمِ وَغَنِّ الْوَأَشْمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ وَكُلِّ الرِّبَا وَمُوكَلِّهِ
وَأَعْنِ الْمُصَوِّرَ **بَاب** يَحَقُّ لِلَّهِ الرِّبَا وَبِزِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَاهُ رِزْقَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **بَاب** الْحَلْفُ مِنْفَقَةٌ لِلْسَّلَعةِ مُحَقَّةٌ لِلْبَرَكَةِ **بَاب** مَا يَكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ
فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ سَلْعَةٌ وَهُوَ فِي السُّوقِ حَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَالٌ يَعْطِي لِيَوْقِعَ فِيهِ رَجُلًا
مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَزَلَّتْ أُنْزِلُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَعْلَمَهُمْ غَنًا قَلِيلًا **بَاب** مَا قَبِلَ فِي الصَّوْغِ
وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْتَلِي خَلَاها وَقَالَ الْعَبَّاسُ
الْأَذْخَرُ فَإِنَّهُ لَقَبْنَاهُمْ وَيُوتِيهِمْ فَقَالَ الْأَذْخَرُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ
كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِييٍ مِنَ الْمَغْنَمِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخَسِيسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ
أَنْ أَتَيْتِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ
يَرْجُلَ مَعِيَ فَنَاقِي بِأَذْخَرْتُ أَنْ يَيْعُهُ مِنَ الصَّوْغِ وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَلِيَّةٍ عَرِمِي حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى
خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحْلَلْ لَهَا حَقْلًا وَلَا أَحَدٌ بَعْدِي وَأَعْلَمْتُ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لَا يَحْتَلِي خَلَاها وَلَا يَعْصِدُ
شَجَرُها وَلَا يَنْقَرُ صَيْدُها وَلَا يَلْتَقَطُ لَقَطُها إِلَّا لِمَنْ عَرَفَ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَّا الْأَذْخَرَ لَصَاعَتَنَا وَسُقْفِ
يُسُوتِنَا فَقَالَ إِلَّا الْأَذْخَرَ فَقَالَ عِكْرِمَةُ هَلْ تَدْرِي مَا يَنْقَرُ صَيْدُها هُوَ أَنْ تَحْبِسَهُ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ قَالَ
عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدِ بْنِ لَاصِعَتَنَا وَقُبُورِنَا **بَاب** ذِكْرُ الْقَيْنِ وَالْحَدَّادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَّابٍ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ
لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ فَأَنْتَبَهْتُ أَنْقَاضَهُ قَالَ لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ
لَا أَكْفُرُ حَتَّى يَمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَ قَالَ دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَابْعَثْ فَمَا وَتِي مَا لَوْ لَدَا فَأَقْضِيكَ فَتَزَلَّتْ أَفْرَأَيْتَ

١ منفقته ٢ محققة
٣ أعطى ٤ يعطيه ٥ الآية
٦ الحسين ٧ فتحة عين
٨ فينقاع من الفرع ٩ فاقى
٩ بضم الراء في اليونينية
١٠ والفرع ١١ أُلحِتْ
١٢ تلتقط ١٣ حدثني
١٤ فاقضيك بالنصب
جوابا عند أبي ذر

الذي

٢٠٨٨ - طرفه: ٢٦٧٥، ٤٥٥١.

٢٠٨٩ - طرفه: ٢٣٧٥، ٣٠٩١، ٤٠٠٣، ٥٧٩٣.

٢٠٩٠ - طرفه: ١٣٤٩.

٢٠٩١ - طرفه: ٢٢٧٥، ٢٤٢٥، ٤٧٣٢، ٤٧٣٣، ٤٧٣٤، ٤٧٣٥.

باب ٣٠

(تحفة)

٢٠٩٢

١٩٨ م د س

الَّذِي كَفَرًا يَأْتِنَا وَقَالَ لَأَوْ تَبْنَ مَا لَوْلَا وَأَطْلَعُ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْنِ عَهْدًا ^{لَا} ^{بَاب} ذَكَرَ
الْخِيَّاطُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ اسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ خَبَاطَةَ عَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا
وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدْ قَرَأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ
الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ ^{طال} ^{بَاب} ذَكَرَ النَّسَاجُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِرَدَّةٍ ^(١) قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الرَّدَّةُ فَقِيلَ لَهُ
نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنَسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ يَدَيَّ اكْسُوكَهَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا لَهَا فَفَرَّجَ إِلَيْنَا وَلَمَّا لَزَّاهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسِنِيهَا فَقَالَ
نَعَمْ تَجْلِسُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجُمُعَةِ ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّاهُ ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنَتْ
سَاتِمَ الْيَأْمُ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَاتِمًا لَقَدْ قَالَ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا سَاتِمُ لَنَسَجْتُهِ إِلَّا لَتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ مَوْتٍ قَالَ سَهْلٌ
فَكَانَتْ كَفَنُهُ ^(٢) ^{بَاب} الْجَارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَنَابٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أُنِيَ
رَجُلًا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِأَلُونَهُ عَنِ الْمَنِيرِ فَقَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةً
قَدَسَ مَا هَاسَهْلُ أَنْ مَرَى غُلَامًا مِنَ الْجَارِ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهَا إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَأَمَرْتُهُ بِعَمَلِهَا
مِنْ طَرَفِ الْغَابَةِ ثُمَّ جَاءَهَا فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا فَأَمَرَهَا فَوَضَعَتْ جُلُوسَ عَلَيْهِ
حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً
مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقَعُدُّ عَلَيْهِ فَإِنِّي غُلَامًا
تَجَارَأُ قَالَ إِن شِئْتَ قَالَ فَعَمِلْتُ لَهُ الْمَنِيرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنِيرِ الَّذِي
صُنِعَ فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عَنْهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى
أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ فَجَعَلَتْ تَنْ أَيْنَ الصَّيِّ الَّذِي يَسْكُتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ قَالَ بَكَتْ عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنْ
الذِّكْرِ ^(٣) ^{بَاب} شَرَاءِ الْحَوَاجِّ بِنَفْسِهِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب ٣١

(تحفة)

٢٠٩٣

س

٤٧٨٣

باب ٣٢

(تحفة)

٢٠٩٤

م

٤٧١١

باب ٣٣

(تحفة)

٢٠٩٥

٢٢١٥

نق ٢٢٤/٣

٢٠٩٢ - طرفه: ٥٤٣٩، ٥٤٣٧، ٥٤٣٦، ٥٤٣٥، ٥٤٣٣، ٥٤٢٠، ٥٣٧٩

٢٠٩٣ - طرفه: ١٢٧٧

٢٠٩٤ - طرفه: ٣٧٧

٢٠٩٥ - طرفه: ٤٤٩

١ فقال ٢ منسوجة

٣ محتاج ٤ عرفت

٥ التجارة ٦ يعمل لي

أعوادًا أجلس يجزم

الفعلين لابي ذرجوا باللام

٧ فأمرة . فأمرة يعملها

(قوله يعملها) ضم اللام من

الفرع ٨ يوم ٩ كانت

١٠ كادت تنشق

١١ شراء الامام الحوائج

وسلم جلا من عمر^(١) وقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما جاءه شريك نعيم فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر^(٢) حرسا يوسف بن عيسى حدثنا أبو معوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة ورهنه درهم^(٣) **باب** شراء الدواب والحجر^(٤) وإذا اشترى دابة أو جلا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل أن ينزل وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب يعني جلاصعا حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبد الله عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ لي جلي وأعيا فأتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شأنك قلت أبطأ لي جلي وأعيا فخلعت فترل يحججه بجميعه ثم قال اركب فركبت فلقد درأيت^(٥) أكرهه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بكرة أم تبتا قلت بل نيتا قال أفلا جارية نلأعها ولا عيك قلت إن لي أخوات فأحببت أن تزوج امرأة تجمعهم وتسطهن وتقوم عليهن قال أما إنك فادم فادمت فالتكيس التكيس ثم قال أتبيع جلا قلت نعم فاشترأمتني بأوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالعداء فحشنا إلى المسجد فوجدته على باب المسجد قال ألا نقدمت قلت نعم قال قدع جلا فدخل فصل ركعتين فدخلت فصلت فأمر بلالا أن يرن له أوقية فوزن لي بلال فأرجح في الميزان فانطلعت حتى ولت فقال ادع لي جابر قلت ألا نريد على الجمل ولم يكن شيء أبغض إلى منه^(٦) **باب** الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبائع بها الناس في الإسلام حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت عكاظ ومجنة وذو الحجاز أسواقا في الجاهلية فلما كان الإسلام تأمروا من التجارة فيها فأنزل الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا **باب** شراء الابل الهيم أو الأجر الهائم الخالف للصدق في كل شيء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عمرو كان ههنا رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعناها قال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذلك والله

١ واشترى ابن عمر رضي الله عنهما بنفسه ٢ والحجر ٣ ضمة جسيم يتجبه من الفرع وفي القاموس أنه من باب ضرب ٤ رأيت ٥ أبكرأ ٦ فتقوم ٧ أما لآنك كذا في اليونانية بشد الميم وكسر همزة ناك وفصحها وفي القسطلاني أن أما بتخفيف الميم حرف تبنيه اه ٨ فقال ٩ وادخل ١٠ له في اليونانية له بلفظ الغيبة وفي بعض النسخ لي ١١ وقية ١٢ لي في الميزان ١٣ ادعوا ١٤ فقال ١٥ عمرو بن دينار ١٦ عكاظ ومجنة ١٧ أن تبتغوا فضلا من ربكم ١٨ علي بن عبد الله ١٩ نواسي ٢٠ فقال

والله

٢٠٩٦ - طرفه: ٢٠٦٨.

٢٠٩٧ - طرفه: ٤٤٣.

٢٠٩٨ - طرفه: ١٧٧٠.

٢٠٩٩ - طرفه: ٥٧٧٢، ٥٧٥٣، ٥٠٩٤، ٥٠٩٣، ٢٨٥٨.

٢٠٩٦ (تحفة)

١٥٩٤٨ م س ق

باب ٣٤

تغ ٢٢٤/٣

٢٠٩٧ (تحفة)

٣١٢٧ م

باب ٣٥

٢٠٩٨ (تحفة)

٦٣٠٤

باب ٣٦

٢٠٩٩ (تحفة)

٧٣٥٦

والله ابن عمر جاءه فقال إن شريكي بأعك إبلاهما ولم يعرفك قال فاستقها قال فلما ذهب يستاقها فقال
 دَعَاهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْدَى سَمِعَ سَقِينُ عُمَرَا ^{بَابُ} بَيْعِ السِّلَاحِ ^(٢)
 فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا وَكَرِهَ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى
 ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَفْلَحٍ ^(٣) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُمَيْنٍ فَأَعْطَاهُ بَعْضُ دُرْعَافِ بَنِي دُرْعَافٍ بَيْعَتَهُ بِخَرْقَانِي بَنِي سَلَمَةَ فَانْهَ لَأَوَّلُ مَالٍ ^(٤)
 تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ ^{بَابُ} فِي الْعَطَارِ وَيَبِيعُ الْمِسْكَ حَدَّثَنَا ^(٥) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ لَا يَبْعُدُكَ ^(٦)
 مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ دَرَجَتَهُ وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ يَحْرِقُ بِدُكِّهِ أَوْ يَنْفُذُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً ^(٧)
^{بَابُ} ذِكْرِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُجَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ جَمَّ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ بِصَاعٍ مِنْ عَمْرِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُخَفِّقُوا مِنْ خَرَجِهِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَّمَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ ^{بَابُ} التَّجَارَةِ
 فِيمَا يَكْرَهُ لِبَسَةِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ أَوْ سِرَافَرًا عَلَيْهِ
 فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خِلَافَ لَهُ لِمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لَتَسْتَمْتَعَ بِهَا بَعْضُ تَبِيعِهَا ^(٨)
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ عُزْفَةً فِيهَا أَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَأَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ ^(٩)
 فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَالْإِسْلَامِ مَاذَا أَذْنَبْتُ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ هَذِهِ التَّمْرِ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَتَقْعِدَ عَلَيْهَا أَوْ تَوْسِدَ هَافًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ فَيُقَالُ لَهُمْ أَهْلُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ ^(١٠)

باب ٣٧

(تحفة) ٢١٠٠ تنق ٢٢٥/٣

١٢١٣٢ م د ت ق

(تحفة) ٢١٠١ باب ٣٨

٩٠٥٩ م

(تحفة) ٢١٠٢ باب ٣٩

٧٣٥ د

(تحفة) ٢١٠٣

٦٠٥١ د

باب ٤٠

(تحفة) ٢١٠٤

٧٠٣٧ م

(تحفة) ٢١٠٥

١٧٥٥٩ م

٢١٠٠ - طرفه: ٣١٤٢، ٤٣٢١، ٤٣٢٢، ٧١٧٠.

٢١٠١ - طرفه: ٥٥٣٤.

٢١٠٢ - طرفه: ٢٢١٠، ٢٢٧٧، ٢٢٨٠، ٢٢٨١، ٥٦٩٦.

٢١٠٣ - طرفه: ١٨٣٥.

٢١٠٤ - طرفه: ٨٨٦.

٢١٠٥ - طرفه: ٣٢٢٤، ٥١٨١، ٥٩٥٧، ٥٩٦١، ٧٥٥٧.

١ يُعْرِفُكَ ٢ قَالَ ط

٣ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ

٤ أَفْلَحَ ٥ أَوَّلُ ٥ حَدَّثَنَا ه

٦ بَعْدَ مَكَ ٧ يَتَكَ ط

٨ تَسْمَعُ ٩ يَدْخُلُ ه

١٠ الصُّورَةُ

٢١٠٦ (تحفة)	باب ٤١	الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ ^(١) بَابُ صَاحِبِ السِّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّومِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
١٦٩١ م د س ق		حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي النَّجَّارِ
٢١٠٧ (تحفة)	باب ٤٢	ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ وَفِيهِ خَبْرٌ وَتَحُلُّ بَابُ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ
٨٥٢٢ م ت س		سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُبَايَعِينَ
٢١٠٨ (تحفة)	باب ٤٣	بِالْخِيَارِ يَبْعُهُمَا مَالَهُمْ يَتَفَرَّقَانِ أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خِيَارًا قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُحِبُّهُ فَارَقَ
٣٤٢٧ م د ت س	تغ ٢٢٧/٣	صَاحِبَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ
٢١٠٩ (تحفة)	باب ٤٤	ابْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ * وَزَادَ أَحَدُ حَدَّثَنَا هَزْرُ
٧٥١٢ م د س	تغ ٢٢٧/٣	قَالَ قَالَ هَمَامٌ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِأَيِّ التَّيَّاحِ فَقَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بِهَذَا
٢١١٠ (تحفة)	باب ٤٥	الْحَدِيثِ بَابُ إِذَا لَمْ يَوْقِفْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّعَمُنِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
٣٤٢٧ م د ت س		زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَعْنٍ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ
٢١١١ (تحفة)	باب ٤٦	مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلصَّاحِبِ أَخْبِرْ بَرًّا قَالَ أَوْ يَكُونُ بَيْعُ خِيَارٍ بَابُ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ
٨٣٤١ م د س	تغ ٢٢٧/٣	مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ وَيَهِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرَحَ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
٢١١٢ (تحفة)	باب ٤٧	حَبَابُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ
٨٢٧٢ م س ق		حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ صَدَقَا وَبَيْنَا بَوْرِكَ
٢١١٣ (تحفة)	باب ٤٨	لَهُمَا فَيَبْعُهُمَا وَأَنْ كَذَبَا وَكَمَا حَقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
٧١٥٥ م س		عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
		بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ لَا يَبْعُ الْخِيَارِ بَابُ إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ
		وَجَبَ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
		عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا بَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَالٌ يَتَفَرَّقَانِ وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يَخْتَارُ أَحَدُهُمَا
		الْآخَرَ قَبْلَ بَايَعِ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتَرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ
		الْبَيْعُ بَابُ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

١ هذه الصور ٢ يحيى بن سعيد ٣ ان المبياعين قال القسطلاني هي على لغة من أجرى المتني بالف مطلقا ٤ كذا في اليونانية والفرع أو يكون بالرفع ه هذا الحديث ٦ رسول الله ٧ قوله أو يقول هو بضم اللام وباءات الواو وبعد الفاف في جميع الطرق وعبارة النور في شرح المذهب أو يقول منصوب بأو بتقدير الآن أو إلى أن ولو كان معطوفا لكان مجزوما ولقال أو يقل اه ٨ حدثنا ه هو ابن هلال ١٠ قوله أو يخبر هو بالرفع في النسخ المعتدة بإيدنا وقال ابن حجر سيكون الراء عطف على قوله مالم يتفرقا ويحتمل نصب الراء على أن أو بمعنى إلا أن اه ١١ في بعض الأصول الصحيحة تبأيا بلفظ الماضي

عبد

٢١٠٦ - طرفه: ٢٣٤

٢١٠٧ - طرفه: ٢١٠٩، ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٦

٢١٠٨ - طرفه: ٢٠٧٩

٢١٠٩ - طرفه: ٢١٠٧

٢١١٠ - طرفه: ٢٠٧٩

٢١١١ - طرفه: ٢١٠٧

٢١١٢ - طرفه: ٢١٠٧

٢١١٣ - طرفه: ٢١٠٧

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ بَيْعٍ لَا يَسَعُ بَيْنَهُمَا
 حَتَّى يَتَفَرَّقَا لَا يَسَعُ الْخِيَارَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ
 يَتَفَرَّقَا قَالَ هَمَامٌ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّابُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا
 وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْجِعَا بِحَارٍ بَحَا وَيَحَقُّا بَرَكَةً بَيْنَهُمَا * قَالَ وَحَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَى
 شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا وَلَمْ يَنْكُرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرَى أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ وَقَالَ طَاوُسٌ
 فِيمَنْ يَشْتَرِي السَّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ لَهُ وَالرَّيْحُ لَهُ وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِينٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغِيرٍ لِعَمْرِو فَكَانَ
 يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزْجُرُهُمْ عَمْرُو وَيُرَدُّ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عَمْرُو وَيُرَدُّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِعَمْرِو بَعْنِيهِ قَالَ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَعْنِيهِ قَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو تَصْعُقُ بِهِ مَا شِئْتَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعْتُ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
 عُمْنٍ مَالًا بِالْوَادِي بِعَالٍ لَهُ بِخَيْبَرٍ فَلَمَّا بَاعَهَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةً أَنْ يَرَادَنِي الْبَيْعُ
 وَكَانَتْ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَاعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُهُ
 بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضٍ عَوْدًا بَلْتُ لِبَالٍ وَسَاقَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ بَلْتُ لِبَالٍ **بَابُ** مَا يَكْرَهُ مِنَ الْخِذَاعِ فِي
 الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا بَاعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ **بَابُ**
 مَا ذَكَرَ فِي الْأَسْوَاقِ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ نِجَارَةٌ قَالَ سُوقُ
 قَيْنَقَاعَ وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ وَقَالَ عُمَرُ أَلْهَانِي الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ

(تحفة) ٢١١٤
 ٣٤٢٧ م د س

باب ٤٧
 تغ ٢٣٠/٣
 (تحفة) ٢١١٥
 تغ ٢٣٠/٣
 ٧٣٥٥

(تحفة) ٢١١٦
 تغ ٢٣١/٣
 ٦٨٦٩

باب ٤٨
 (تحفة) ٢١١٧
 د س ٧٢٢٩
 باب ٤٩

تغ ٢٣٢/٣
 (تحفة) ٢١١٨
 ١٧٦٧١

(٩ - ر ي ث)

٢٠٧٩ - طرفه:

٢١١٥ - طرفه: ٢٦١١، ٢٦١٠

٢١١٦ - طرفه: ٢١٠٧

٢١١٧ - طرفه: ٢٤٠٧، ٢٤١٤، ٦٩٦٤

١ حَدَّثَنَا ٢ أَخْبَرَنَا
 ٣ حَدَّثَنَا ٤ لَنَا ٥ قَالَ
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بعني ٦ عثمان بن
 عفان ٧ فقال ٨ حدثني

رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا بیدامن الأرض
يُخسف بأولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وأسواقهم ومن ليس
منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي
صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في جماعة تزيد
على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بأنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد
الآن الصلاة لا ينهره إلا الله - لا اله الا الله لم يحط خطوة إلا رفع به درجة أو حطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي
على أحدكم ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم أرجه ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه وقال
أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن
أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت
إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أعادتك هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضي الله عنه دعا رجلا بالبيع يا أبا
القاسم فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم أعنيك قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي حدثنا
علي بن عبيد الله حدثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي بن ربيعة عن نافع بن جبير عن مطعم عن أبي هريرة الدوسي
رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى أتى سوق بني
قينقاع جلس بفناء بيت فاطمة فقال أتم الكعك فبسته شيئا فظننت أنها تلبسه سخابا أو تغسله
فجاء يستدحي عاتقه وقبله وقال اللهم أحبه وأحب من يحبه * قال سفيان قال عبيد الله أخبرني أنه
رأى نافع بن جبير أو زبيرة رضي الله عنه حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو صخرة حدثنا موسى عن نافع حدثنا ابن
عمر أنهم كانوا يشترون الطعام من الركان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث عليهم من عندهم
أن يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يساع الطعام * قال واحدنا ابن عمر رضي الله عنهما قال
سمي النبي صلى الله عليه وسلم أن يساع الطعام إذا اشتراه حتى يستوفيه **باب** كراهية السخب
في السوق حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو

١ ينهره ٢ سموا
٣ تكنوا ٤ تغسله مخففة عند
أبي ذر ه أحبه ٦ موسى
بن عقبة صح ٧ طعاما

باب ٥٠

ابن

٢١١٩ - طرفه: ١٧٦.

٢١٢٠ - طرفه: ٢١٢١، ٣٥٣٧.

٢١٢١ - طرفه: ٢١٢٠.

٢١٢٢ - طرفه: ٥٨٨٤.

٢١٢٣ - طرفه: ٢١٣١، ٢١٣٧، ٢١٦٦، ٢١٦٧، ٦٨٥٢.

٢١٢٤ - طرفه: ٢١٢٦، ٢١٣٣، ٢١٣٦.

٢١٢٥ - طرفه: ٤٨٣٨.

٢١١٩ (تحفة)

١٢٣٤١

٢١٢٠ (تحفة)

٦٩٣

٢١٢١ (تحفة)

٦٦٧

٢١٢٢ (تحفة)

٢١٢٢ م س ق ١٤٦٣٤

٢١٢٢ م (تحفة)

١/١٩٤٩٨

٢١٢٣ (تحفة)

٨٤٨٦

٢١٢٤ (تحفة)

٨٤٨٦

٢١٢٥ (تحفة)

٨٨٨٦

ابن العاص رضي الله عنهم ما قلت أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال أجل والله أنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبي أنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للأمين أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس فقط ولا غليظ ولا حجاب في الأسواق ولا يدفع بالسنة السنة ولكن يغفروا يغفروا ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ويقيمهم أعيننا عما كانوا إذا صموا ولو باغلفا * تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن سلام غلف كل شئ في غلاف سيف أغلف وقوس غلفا ورجل أغلف إذا لم يكن مخشونا

باب الكيل على البائع والمعطى لقول الله تعالى وإذا كلوهم أووزوهم يحسرون يعني كلوا لهم ووزوهم كقولهم سمعونكم سمعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له إذا بعث فكل وإذا ابتعت فاكل

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حدثنا عبدان أخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن جابر رضي الله عنه قال بوي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف تمر لك أصنافا المعجوة على حدة وعذق زيد على حدة ثم أرسل إلى فقعلت ثم أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجلس على أعلاه أو في وسطه ثم قال لكل للقوم فكلتهم حتى أوفيتهم الذي لهم وبنى قمرى كأنه لم ينقص منه شئ * وقال فراس عن الشعبي حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زال يكيل لهم حتى أذاه وقال هشام عن وهب عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جذه فأوف له

باب ما يستحب من الكيل حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معد بكر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يسار لكم

باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عبد بن قيس

تغ ٢٣٣/٣

باب ٥١

تغ ٢٣٥/٣

(تحفة) ٢١٢٦
٨٣٢٧ م د س ق
(تحفة) ٢١٢٧
٢٣٤٤ س

تغ ٢٤١/٣

(تحفة) ٢١٢٨ باب ٥٢
١١٥٥٨

تغ ٢٤١/٣ باب ٥٣

(تحفة) ٢١٢٩

٥٣٠١ م

٢١٢٦ - طرفه: ٢١٢٤

٢١٢٧ - طرفه: ٢٣٩٥، ٢٣٩٦، ٢٤٠٥، ٢٦٠١، ٢٧٠٩، ٢٧٨١، ٣٥٨٠، ٤٠٥٣، ٦٢٥٠

صحق

١ ويفتح بها أعين عني

وَأَذَان صم وقلوب غلف

٢ قاله أبو عبد الله كذا

بهاشم الفرع الذي بيدنا

وفي القسطلاني وزيادة

قال أبو عبد الله لا يذعن

المستمل بدون هاء الضمير في

قال ٣ وقول ٤ فاذنا

٥ يبعه ٦ عذق بكسر

العين عند أبي ذر ٧ فجاء

جلس ٨ لابي ذروا بن

عسا كرحني أدى ٩ في

بعض الاصول زيادة فيه

بعدلكم وقال في الفخ كذا

في جميع روايات البخاري

أي باسقاط فيه قال ورواه

غيره فزاد في آخره فيه اه

١٠ ومده

(تحفة) ٢١٣٠ س ٢		(١) الأنصاري عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم حرم مكة ودعاهما وحرم المدينة كما حرم إبراهيم مكة ودعوت لهما في مديها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام مكة حدثني عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه	١ ليست همزة ان مضبوطة في اليونانية وضبطها في الفرع بفتحها
(تحفة) ٢١٣١ ٦٨٧٠	باب ٥٤	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في سكاياهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني أهل المدينة باب ما يذكر في بيع الطعام والحكمة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال رأيت الذين يشترون الطعام بمخارقة بضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤوؤوا إلى رحالهم حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذلك قال ذاك الدرهم بدرهم والطعام مخرجاً حدثني أبو الوليد حدثنا شعبه حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه حدثنا علي بن خديجة كان عمرو بن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن أنس أنه قال من عنده صرف فقال طهئة أنا حتى يجيء خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة فقال أخبرني مالك بن أنس سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والنار بالنار والبر بالبر والآه بالآه والتمر بالتمر والتمر بالتمر والآه بالآه باب بيع الطعام قبل أن يقبض ويبع ما ليس عندك حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاووساً يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول أما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا أحسب كل شيء إلا مثله حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	٢ حدثني ٣ مخرجي قال أبو عبد الله مخرجون مؤخرون ٤ يبيعه ٥ من كان عنده ٦ قال ٧ أوس بن الحذافان أنه ٨ بالورق ٩ قال أما الذي ١٠ فلا يبيعه ١١ فلا يبيعه ١٢ إلى رحاله ليس عليه رقم في اليونانية
(تحفة) ٢١٣٢ ٥٧٠٧	باب ٥٤	من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	
(تحفة) ٢١٣٣ ٧١٩١		من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	
(تحفة) ٢١٣٤ ١٠٦٣٠	ع	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	
(تحفة) ٢١٣٥ ٥٧٣٦	باب ٥٥	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	
(تحفة) ٢١٣٦ ٨٣٢٧	باب ٥٦	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	
(تحفة) ٢١٣٧ ٦٩٩٣	ع	من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه باب من رأى إذا اشترى طعاماً جازاً أن لا يبيعه حتى يؤوؤه إلى رحله والآدب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير	

حدثنا

٢١٣٠ - طرفه: ٦٧١٤، ٧٣٣١.

٢١٣١ - طرفه: ٢١٢٣.

٢١٣٢ - طرفه: ٢١٣٥.

٢١٣٣ - طرفه: ٢١٢٤.

٢١٣٤ - طرفه: ٢١٧٠، ٢١٧٤.

٢١٣٥ - طرفه: ٢١٣٢.

٢١٣٦ - طرفه: ٢١٢٤.

٢١٣٧ - طرفه: ٢١٢٣.

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقَدْ
 رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَاعُونَ جِرَافًا يَبْعِي الطَّعَامَ يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوا فِي
 مَكَانِهِمْ حَتَّى يُوْثَوْهُ إِلَى رِحَالِهِمْ **بَاب** إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ أَوْ مَاتَ قَبْلَ
 أَنْ يَقْبِضَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا أَدْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْمُبْتَاعِ حَدَّثَنَا قُرُوبُنُ
 أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ يَتَى أَيُّ بَكْرٍ أَحَدُ طَرَفِي النَّهَارِ قَلَّا أَذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ
 لَمْ يَرَعْنَا إِلَّا وَقَدْ أَنَا نَاطَهْرُ أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ
 حَدَّثَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لَا يَبْكُرُ أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمَا بَتَايَ بَعْنِي عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ
 قَالَ أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ الْعَجْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعَجْبَةُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ عِنْدِي
 نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ فَخُذْ أَحَدَهُمَا قَالَ قَدْ أَخَذْتُهُمَا بِالنَّخْلِ **بَاب** لَا يَبِيعُ عَلَى يَتٍّ أَخِيهِ
 وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذِنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى يَتٍّ أَخِيهِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَا تَبْتَاعُوا وَلَا يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى يَتٍّ أَخِيهِ وَلَا يَحْتَاطُ
 عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا تَكْفًا مَا فِي لِسَانِهَا **بَاب** يَبِيعُ الْمَرْأَةَ وَقَالَ عَطَاءُ
 أَدْرَكْتَ النَّاسَ لَا يَرُونَ بَأْسًا يَبِيعُ الْمَغَانِمَ فِيمَنْ يَزِيدُ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ
 الْمَكْنَبِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا عَتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ فَاجْتَبَحَ
 فَآخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ
بَاب الْحَبَشِ وَمَنْ قَالَ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى التَّاجِشُ كُلُّ رِبَاخَانٍ وَهُوَ خِدَاعٌ
 بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْدِ بَعْدُ فِي النَّارِ وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرٌ نَافَهُوهُ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب ٥٧

(تحفة) ٢١٣٨ تنع ٢٤٢/٣ ١٧١١٢

باب ٥٨

(تحفة) ٢١٣٩ ٨٣٢٩ ٢١٤٠ ١٣١٢٣ ع

باب ٥٩

تنع ٢٤٣/٣ (تحفة) ٢١٤١ ٢٤٠٨ م س

باب ٦٠

تنع ٢٤٤/٣ (تحفة) ٢١٤٢ ٨٣٤٨ م س ق

١ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 ٢ يَتَابِعُونَ مَا جَاءَ النَّبِيَّ
 ٣ بِسْمِ اللَّهِ
 ٤ مِنْ أَمْرٍ مَا عِنْدَكَ
 ٥ بِسْمِ اللَّهِ
 ٦ لَا يَبِيعُ ٧ بِسْمِ اللَّهِ ٨ سَقَطَ
 ٩ لَا يَبِيعُ ١٠ ضَمُّ يَاءٍ يَحْتَاطُ
 ١١ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ
 ١٢ وَالْهَمْزُ ١٣ الرِّبَا

٢١٣٨ - طرفه: ٤٧٦.

٢١٣٩ - طرفه: ٥١٤٢، ٢١٦٥.

٢١٤٠ - طرفه: ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠، ٢١٦٢، ٢١٧٣، ٢١٧٧، ٢١٨٤، ٢١٩٢، ٢٢٠١، ٢٢٠٢.

٢١٤١ - طرفه: ٢٢٣٠، ٢٢٣١، ٢٤٠٣، ٢٤١٥، ٢٥٣٤، ٢٧١٦، ٢٧٤٧، ٢٧٨٦.

٢١٤٢ - طرفه: ٦٩٦٣.

باب ٦١	٢١٤٣	(تحفة)
دس	٨٣٧٠	
باب ٦٢		
تغ ٢٤٦/٣	٢١٤٤	(تحفة)
دس	٤٠٨٧	
	٢١٤٥	(تحفة)
	١٤٤٤٦	
باب ٦٣	تغ ٢٤٦/٣	
٢١٤٦	(تحفة)	
س	١٣٩٦٤	
	١٣٨٢٧	
	١٣٨٢٢	
باب ٦٤		
٢١٤٨	(تحفة)	
	١٣٦٣٤	
تغ ٢٤٧/٣		
تغ ٢٤٧/٣	(تحفة ١٤٦٢٩ م س)	
٢١٤٩	(تحفة)	
م ت ق	٩٣٧٧	

عَنِ النَّجَّاسِ **بَاب** يَبْعُ الْقَرَرِ وَجَبَلَ الْجَبَلَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ يَبْعِ جَبَلِ الْجَبَلَةِ وَكَانَ
يَبْعًا يَتَّبِعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ الرَّجُلُ يَتَنَاجَى الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجِ النَّاقَةُ ثُمَّ تُنْتَجِ الْتِي فِي بَطْنِهَا **بَاب**
يَبْعِ الْمَلَامَةِ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَهِيَ طَرُحُ الرَّجُلِ تَوْبَةً بِالسَّيْفِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ
وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمَلَامَةِ لِمَسِّ التَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى عَنِ لَبْسَتَيْنِ أَنْ يَحْتَنِيَ الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يَرْفَعُهُ
عَلَى مَنْكِبِهِ وَعَنْ يَسَعَتَيْنِ اللَّحَاسِ وَالنَّبَازِ **بَاب** يَبْعُ الْمُنَابَذَةِ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ
ابْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لَبْسَتَيْنِ وَعَنْ يَسَعَتَيْنِ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ **بَاب** النَّهْيِ لِلْبَائِعِ
أَنْ لَا يَحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ وَكُلُّ مُحْفَلَةٍ وَالْمَصْرَافُ الَّتِي صَرَى لِبَنِيهَا وَحَقَّنَ فِيهِ وَجَعَلَ فَلَمْ يَحْلُبْ
أَيَّامًا وَأَصْلُ التَّصْرِيفِ حَبْسُ الْمَاءِ يُقَالُ مِنْهُ صَرَيْتُ الْمَاءَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبْعَةَ
عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصْرُ وَالْإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَنِ ابْتِاعَهَا بَعْدُ
فَأَنَّهُ يَحْفَلُ النَّظَرِ بَيْنَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعٌ تَمْرٍ وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ
وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَى بْنِ بَسَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعٌ تَمْرٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ
عَنِ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ نَلْنَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ نَلْنَا
وَالْقَمْرَ أَكْثَرُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلَيْدَمَهَا صَاعًا وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَلْقَى الْبُيُوعُ

فَسَوَّلَهُ تَنْجِ الْتِي فِي بَطْنِهَا هُوَ
بِالْزَفْعِ فِي جَمِيعِ النُّسخِ
الْمُعْتَمَدَةِ بَيْنَنَا
١ فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ قَالَ
بِدُونِ وَاو ٢ حَدَّثَنِي
عِيَّاشُ ٣ إِذَا حَبَسْتَهُ
٤ صَوَابُهُ بَعْدَ كَذَا فِي
الْيُونَنِيَّةِ ٥ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ
٦ أَنْ تَلْقَى الْبُيُوعَ

حَدَّثَنَا

٢١٤٣ - طرفه: ٢٢٥٦، ٣٨٤٣.

٢١٤٤ - طرفه: ٣٦٧.

٢١٤٥ - طرفه: ٣٦٨.

٢١٤٦ - طرفه: ٣٦٨.

٢١٤٧ - طرفه: ٣٦٧.

٢١٤٨ - طرفه: ٢١٤٠.

٢١٤٩ - طرفه: ٢١٦٤.

(تحفة) ٢١٥٠

١٣٨٠٢ دس

(تحفة) ٢١٥١ باب ٦٥

١٢٢٢٧ د

٢٥٢/٣ تب

(تحفة) ٢١٥٢

١٤٣١١ س

(تحفة) ٢١٥٣ و ٢١٥٤

٣٧٥٦ ع

١٤١٠٧

(تحفة) ٢١٥٥

١٦٤٦٦ س

(تحفة) ٢١٥٦

٨٥١٦

باب ٦٨

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تاجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردّها واصلها من غير باب إن شاءت المرأة وفي حلبتها صاع من تمر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا المكي أخبرنا ابن جريج قال أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنماً مصراً فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر باب يبيع العبد الزاني وقال شريح إن شاء رد من الزنا حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا زنت الأمة فبسين زناها فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت فليجلدها ولا يترب ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو حبس من شعر حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحسن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بصفير قال ابن شهاب لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة باب البيع والشراء مع النساء حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى وأعتق فان الولاء لمن أعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فأتى على الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس يشترون شروطاً ليس في كتاب الله من اشتراط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق حدثنا حسان بن أبي عباد حدثنا همام قال سمعت نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها سأومت بريرة فخرج إلى الصلاة فلما جاء قالت لهم أبو أن يبيعوها إلا أن يشتروا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما الولاء لمن أعتق قلت لنافع حراً كان زوجها أو عبداً فقال ما يدري باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يبيعه

١ يبيع ٢ يبيع ٣ يجلها
٤ (قوله حلبتها) بسكون
اللام في اليونانية وغيرها
على أنه اسم الفعل ويجوز
الفتح على أنه بمعنى الملوب
قوله العيني وابن حجر كذا في
القسطلاني ٥ محسن
٦ أبعد ٧ فأنما
٨ أما بعد ما بال ٩ الناس
١٠ شرطاً ١١ ابن حسان
كذا في الفرع الذي يسدنا
قال القسطلاني ولا يذر
كفي الفرع ونسبها ابن حجر
لغير المسقلى حسان بن
حسان اه

٢١٥٠ - طرفه: ٢١٤٠

٢١٥١ - طرفه: ٢١٤٠

٢١٥٢ - طرفه: ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٥، ٦٨٣٧، ٦٨٣٩

٢١٥٣ - طرفه: ٢١٥٢

٢١٥٤ - طرفه: ٢٢٣٢، ٢٥٥٦، ٦٨٣٨

٢١٥٥ - طرفه: ٤٥٦

٢١٥٦ - طرفه: ٢١٦٩، ٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧، ٦٧٥٩

٢١٥٧	تحفة	٢٥٣/٣
٣٢٢٦	م ت س	
٢١٥٨	تحفة	
٥٧٠٦	م د س ق	
٢١٥٩	تحفة	باب ٦٩
٧٢٠٤		
٢١٦٠	تحفة	باب ٧٠
١٣١٩٨		٢٥٢/٣
٢١٦١	تحفة	
١٤٥٤	م د س	باب ٧١
٢١٦٢	تحفة	
١٢٩٩٠		
٢١٦٣	تحفة	
٥٧٠٦	م د س ق	
٢١٦٤	تحفة	
٩٣٧٧	م ت ق	
٢١٦٥	تحفة	
٨٣٢٩	م د س ق	

أَوْ يَنْعَمَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ وَرَخَّصْ فِيهِ عَطَاءٌ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُهَيْبٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمِيعٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ وَالنَّصِيحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْقَوْا
الرُّكْبَانَ وَلَا يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ قَالَ فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ شِمَارًا
بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ بِأَجْرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **بَابُ لَا يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ بِالشَّمْسَةِ**
وَكَرِهَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَابْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزْقَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبِيعُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا
يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ **بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ وَأَنْ يَبِيعَهُ مُرَدُّ دَلَانٍ صَاحِبُهُ عَاصٍ**
أَمْ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِيًا وَخَدَاعٌ فِي الْبَيْعِ وَالْخَدَاعُ لَا يَجُوزُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّلَقِّيِ وَأَنْ
يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعُ حَاضِرُ لِبَادٍ فَقَالَ لَا يَكُنْ لَهُ شِمَارًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّعْلَبِيُّ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مَخْطُومَةً فَلْيَرُدَّ
مَعَهَا صَاعًا قَالَ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَلَقِّي الْبُيُوعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ

- ١ يقول بَايَعَتْ . قال
- ٢ الرُّكْبَانُ لِلْبَيْعِ ٣ ولا يبيع
- ٤ لا يشتري ٥ ولا يشتري
- ٦ وهو يعني ٧ يبيع
- ٨ يبيع ٩ حدثني
- ١٠ عبيد الله العمري
- ١١ حدثنا
- ١٢ لا تكن . لا يكون
- وفي القسطلاني ولابي الوقت
- لا تكون بالثناة الفوقية
- ١٣ كذا في اليونينية بالرفع

بعض

٢١٥٧ - طرفه: ٥٧.

٢١٥٨ - طرفه: ٢١٦٣، ٢٢٧٤.

٢١٦٠ - طرفه: ٢١٤٠.

٢١٦٢ - طرفه: ٢١٤٠.

٢١٦٣ - طرفه: ٢١٥٨.

٢١٦٤ - طرفه: ٢١٤٩.

٢١٦٥ - طرفه: ٢١٣٩.

بَعْضٌ وَلَا تَلْقُوا السِّلْعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهِ إِلَى السُّوقِ **بَابُ** مِنْتَهَى التَّلَقِّي حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِي عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا تَلْقَى الرُّكَّانَ فَدَشَرْنَا مِنْهُمْ الطَّعَامَ فَهَئَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ^(١) يَبْنِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَبْنِيَانِ عَوْنَ الطَّعَامِ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبْعُونَ فِي مَكَانِهِمْ فَهَئَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَبْلُغَهُ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ شَرْطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحِلُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْنِي رِيْرَةٌ فَقَالَتْ كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى نِسْعٍ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةٌ فَأَعْيَنِي فَقُلْتُ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعْدَهُ لَهُمْ وَيَكُونُوا لَوْ كُنْتُ لِي فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ رِيْرَةٌ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهِمْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ لِي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذِيهِمْ وَأَشْطَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ فَأَتَمَّ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ فَقَعَلَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَمَدَّ اللَّهُ وَاتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٌ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَلَوْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَثَقُّ وَلِئِمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَفَعَلَتْهَا فَقَالَ أَهْلُهَا يَبْعُكُمَا عَلَى أَنْ وَلَا هَا لَنَفَذَ كَرْتِ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْنَعُ ذَلِكَ فَأَتَمَّ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبُرُّ بِالْبُرِّ بِالْأَهَاءِ وَهَاءُ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ بِالْأَهَاءِ وَهَاءُ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ بِالْأَهَاءِ وَهَاءُ **بَابُ** بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمِزَانَةِ وَالْمِزَانَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا أَبُو التَّعَمَّانِ حَدَّثَنَا

(تحفة) ٢١٦٦ باب ٧٢
٧٦٢٢
(تحفة) ٢١٦٧
٨١٥٤ دس
(تحفة) ٢١٦٨ باب ٧٣
١٧١٦٥

(تحفة) ٢١٦٩
٨٣٣٤ دس

(تحفة) ٢١٧٠ باب ٧٤
١٠٦٣٠ ع

باب ٧٥
(تحفة) ٢١٧١
٨٣٦٠ دس
(تحفة) ٢١٧٢
٧٥٢٢ دس

(١٠ - دى ث)

١ ويبيته ٢ يتبايعون
٣ في مكانه ٤ أوقية
٥ فأبوا ذلك عليها ٦ من عندها
٧ من ذلك ٨ لبت
٩ حدثني ١٠ قال
والمزانية لفظ قال
مضروب عليه في اليونانية
وهو ثابت في بعض الأصول

٢١٦٦ - طرفه: ٢١٢٣.

٢١٦٧ - طرفه: ٢١٢٣.

٢١٦٨ - طرفه: ٤٥٦.

٢١٦٩ - طرفه: ٢١٥٦.

٢١٧٠ - طرفه: ٢١٣٤.

٢١٧١ - طرفه: ٢١٧٢، ٢١٨٥، ٢٢٠٥.

٢١٧٢ - طرفه: ٢١٧١.

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْبِئَةِ
 قَالَ وَالْمَرْبِئَةُ أَنْ يَبِيعَ التَّمْرَ بِكَيْلٍ لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَلَمْ يَنْقُصْ فَعَلَى * قَالَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَصْرِهَا **بَابُ** بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَقَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى أَصْطَرَفَ مِنِّي فَأَخَذَ الذَّهَبَ بِقَلْبِهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ وَعُمَرُ
 يَسْمَعُ ذَلِكَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا تَقَارُفُهُ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبَاً
 إِلَّا هَاهُ وَهَاهُ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ إِلَّا هَاهُ وَهَاهُ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَاً إِلَّا هَاهُ وَهَاهُ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبَاً إِلَّا هَاهُ وَهَاهُ
بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَيَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ
 وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ **بَابُ** بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا
 عَمِّي حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ
 مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْتَفُوا بَعْضَهُمَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ
 وَلَا تَشْتَفُوا بَعْضَهُمَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ **بَابُ** بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْخَمَّالُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ
 أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالذَّرْهُمُ بِالدَّرْهِمِ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنْ ابْنُ
 عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ ^(٨)

ط
 ١ بالورق ٢ حدثنا
 ٣ حدثني ٤ أبو سعيد
 ط
 الخدرى ٥ مثل ٦ مثل
 ٧ نساء كذا في اليونانية
 بغير علامة
 ٨ فقال

كل

٢١٧٣ - طرفه: ٢١٨٤، ٢١٨٨، ٢١٩٢، ٢٣٨٠.

٢١٧٤ - طرفه: ٢١٣٤.

٢١٧٥ - طرفه: ٢١٨٢.

٢١٧٦ - طرفه: ٢١٧٧، ٢١٧٨.

٢١٧٧ - طرفه: ٢١٧٦.

٢١٧٨ - طرفه: ٢١٧٦.

٢١٧٣ (تحفة)

م ت س ق ٣٧٢٣

٢١٧٤ (تحفة)

ع ١٠٦٣٠

باب ٧٦

٢١٧٥ (تحفة)

م س ١١٦٨١

باب ٧٧

٢١٧٦ (تحفة)

٤١٠٩

باب ٧٨

٢١٧٧ (تحفة)

م ت س ٤٣٨٥

٢١٧٨ و ٢١٧٩ (تحفة)

م س ق ٤٠٣٠

٩٤

باب ٧٩

(١) كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَكِنِّي أَخْبَرْتُ أَسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِي إِلَّا فِي النَّسِيبَةِ **بَابُ** بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نَسِيبَةً حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي نَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَكِلَاهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ دَيْنًا **بَابُ** بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ دَيْنًا حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمْرُنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا **بَابُ** بَيْعِ الْمَرْبُوعَةِ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَبَيْعِ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ وَبَيْعِ الْعَرَايَا قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْبُوعَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَدُودَ صَلاَحُهُ وَلَا تَبِيعُوا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبَةِ بِالرُّطِيبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يَرْخُصْ فِي غَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْبُوعَةِ وَالْمَرْبُوعَةِ اشْتَرَاءً وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعِ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُوَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحَدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْبُوعَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْبُوعَةِ اشْتَرَاءً وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُؤُسِ النَّخْلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْرُوبَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْبُوعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبَةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَصْرِهَا **بَابُ** بَيْعِ التَّمْرِ عَلَى رُؤُسِ النَّخْلِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ وَأَبِي الزُّبَيْرِ

(تحفة) ٢١٨٠ و ٢١٨١ باب ٨٠
١٧٨٨ م
٣٦٧٥

(تحفة) ٢١٨٢ باب ٨١
١١٦٨١ م

باب ٨٢

تغ ٢٥٧/٣

(تحفة) ٢١٨٣
٦٨٨١ م
(تحفة) ٢١٨٤
٣٧٢٣ م ت س ق

(تحفة) ٢١٨٥
٨٣٦٠ م

(تحفة) ٢١٨٦
٤٤١٨ م ق

(تحفة) ٢١٨٧
٦١٠١

(تحفة) ٢١٨٨
٣٧٢٣ م ت س ق

باب ٨٣

(تحفة) ٢١٨٩
٢٤٥٢ م د س ق
٢٤٥٤
٢٨٠١

١ كُلُّ ذَلِكَ هُوَ مَنْصُوبٌ فِي
الْفِرْعِ الَّذِي يَسِدُّنَا وَقَالَ
الْقَسْطَلَانِيُّ هُوَ بِالرَّفْعِ كَمَا فِي
الْفِرْعِ وَفِي بَعْضِ الْأَصُولِ
بِالنَّصْبِ اهـ

٢ وَلَكِنْ ٣ فِي
الْفِضَّةِ ٤ فِي الذَّهَبِ
٥ أَوِ الْفِضَّةِ ٦ أَخْبَرَنِي

٢١٨٠ - طرفه: ٢٠٦٠.

٢١٨١ - طرفه: ٢٠٦١.

٢١٨٢ - طرفه: ٢١٧٥.

٢١٨٣ - طرفه: ١٤٨٦.

٢١٨٤ - طرفه: ٢١٧٣.

٢١٨٥ - طرفه: ٢١٧١.

٢١٨٨ - طرفه: ٢١٧٣.

٢١٨٩ - طرفه: ١٤٨٧.

عن جابر رضي الله عنه قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مكيكاً وسأله عبيد الله بن الربيع أحدك داود عن أبي سفيان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيراً قال سمعت سهل بن أبي حنمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى عن بيع التمر بالتمر ورخص في العربية أن تباع بخرصها أو كلها أهلها رطباً وقال سفيان مرة أخرى إلا أنه رخص في العربية ببيعها أهلها بخرصها أو كلها رطباً قال هو سوا قال سفيان فقالت ليحيى وأنا غلام إن أهل مكة يقولون إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري أهل مكة قلت لهم يروونه عن جابر فسكت قال سفيان إنما أردت أن جابر من أهل المدينة قبل لسفيان وليس فيه شيء عن بيع التمر حتى يدو صلاحه قال لا باب تفسير العرايا وقال مالك العربية أن يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فترخص له أن يشتريها منه بتمر وقال ابن إدريس العربية لا تكون إلا بالكيل من التمر يدأيد لا يكون بالجزاف وما يقويه قول سهل بن أبي حنمة بالأوسق الموصقة وقال ابن اسحق في حديثه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كانت العرايا أن يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد بن سفيان بن حسين العرايا نخلة كانت توهب للأساكين فلا يستطيعون أن ينظروا بها رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤا ومن التمر حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها ككيل قال موسى بن عتبة والعرايا نخلات معلومات تأتينا فتشترى بها باب بيع التمر قبل أن يدو صلاحها وقال الليث عن أبي الزناد كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حنمة الأنصاري من بني حارثة أنه حدثه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون التمر فإذا جدد الناس وحضر تقاضيتهم قال المتبايع إنه أصاب التمر الدمان أصابه مرض أصابه فقسام عاهات يجهون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخسومة في ذلك فأما لا يتبايعوا حتى

١ أرخص ٢ هو ابن
مقابل ٣ عن عروة
٤ أجد ٥ مرض
٦ قوله فأما لا قال
القسطلاني قد نطقت العرب
بأما لا لتضمنها الجملة والا
فالمقياس أن لا تعال الحروف
وقد كتبها الصاغاني إمالي
بلام وباء لاجل امالتها ومنهم
من يكتبها بالالف على الأصل
وهو الأكثر ويجمع على عليها
فتحة محرفة علامة للإمالة
والعامية تشبع امالتها وهو
خطأ اه

يدو

٢١٩٠ - طرفه: ٢٣٨٢.

٢١٩١ - طرفه: ٢٣٨٤.

٢١٩٢ - طرفه: ٢١٧٣.

٢١٩٠ (تحفة)

م د ت س ١٤٩٤٣

٢١٩١ (تحفة)

م د ت س ٤٦٤٦

باب ٨٤ تنغ ٢٥٧/٣

تنغ ٢٥٧/٣ (تحفة ٨٤١٠)

٢١٩٢ (تحفة)

م ت س ق ٣٧٢٣

٢١٩٣ (تحفة)

د ٣٧١٩

باب ٨٥ تنغ ٢٦٠/٣

(١)
يَدُوصَلَا حُ الثَّمَرِ كُلِّ شُورَةٍ يُشِيرُ بِهِ الْكَثْرَةُ خُصُوصَتِهِمْ وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ نَابِتٍ أَنْ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ
لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ عَمَارًا رَضِيهِ حَتَّى يَطْلُعَ الثَّرِيَاءُ فَيَتَبَيَّنَ لِأَصْفَرِ مِنَ الْأَجَرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ
حَدَّثَنَا حَكَّامٌ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ عَنْ زَكْرِيَاءَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ سَهْلِ عَنْ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى
عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَدُوصَلَا حُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
حَمِيدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ حَتَّى يَرْهُوَ
* قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي حَتَّى يَحْمَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَبَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مِينَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى
تُسْقَى فَقِيلَ مَا تَسْقِي قَالَ تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا **بَابُ** يَبِيعُ النَّخْلَ قَبْلَ أَنْ يَدُوصَلَا حُهَا
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَدُوصَلَا حُهَا وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَرْهُوَ قِيلَ وَمَا يَرْهُو قَالَ
يَحْمَارٌ أَوْ يَصْفَارٌ **بَابُ** إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَدُوصَلَا حُهَا ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَرْهُوَ فَقِيلَ لَهُ وَمَا يَرْهُو قَالَ حَتَّى يَحْمَرَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمِ
يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ * قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ ثَمَرًا قَبْلَ أَنْ
يَدُوصَلَا حُهَا ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّبَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَدُوصَلَا حُهَا وَلَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ بِالْثَمَرِ
بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ
ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِيِّ فِي السَّلَفِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهَنَهُ دِرْعَهُ **بَابُ** إِذَا أَرَادَ بَيْعَ ثَمَرٍ بَثَرٍ
خَيْرَ مِنْهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي

(تحفة) ٢/١٩٣ تن ٢٦٠/٣

١/٣٧٠٩

(تحفة ٣٧١٩) تن ٢٦٠/٣

(تحفة) ٢١٩٤

٨٣٥٥

(تحفة) ٢١٩٥

٧١٠

(تحفة) ٢١٩٦

٢٢٥٩

باب ٨٦

(تحفة) ٢١٩٧

٧٨٣

باب ٨٧

(تحفة) ٢١٩٨

٧٣٣

(تحفة) ٢١٩٩ تن ٢٦١/٣

٦٩٨٤

(تحفة) ٢٢٠٠ باب ٨٨

١٥٩٤٨ م س ق

(تحفة) ٢٢٠١ و ٢٢٠٢ باب ٨٩

٤٠٤٤ م س

١٣٠٩٦

٢١٩٤ - طرفه: ١٤٨٦

٢١٩٥ - طرفه: ١٤٨٨

٢١٩٦ - طرفه: ١٤٨٧

٢١٩٧ - طرفه: ١٤٨٨

٢١٩٨ - طرفه: ١٤٨٨

٢١٩٩ - طرفه: ١٤٨٦

٢٢٠٠ - طرفه: ٢٠٦٨

٢٢٠١ - طرفه: ٢٣٠٢، ٤٢٤٤، ٤٢٤٦، ٧٣٥٠

٢٢٠٢ - طرفه: ٢٣٠٣، ٤٢٤٥، ٤٢٤٧، ٧٣٥١

قوله يطلع الثريا هو
بالفوقية والتخنية وكذا
قوله السابق يتبايعوا ٨
١ ثبت في أصول كثيرة
لفظ قال قبل وأخبرني
٢ في أصول كثيرة قبل بلا
فا

٣ وما ٤ حدثنا
٥ معلى بن منصور الرازي
٦ سقط لفظ له في أصول
كثيرة

٧ فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٨ وقال

سَعِيدُ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ
فَقَامَهُ بِتَمْرِ جَنْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرٍ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ
الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْعَلْ بَيْعَ الْجَمْعِ
بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ اتَّبَعَ بِالْأَرْهَامِ جَنْبًا **بَابُ** ^(١) مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ أَوْ رَضَاهُ رَوْعَةً أَوْ بِاجَارَةٍ قَالَ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ لِي لِبُرْهَيْمٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ
عُمَرَ أَنَّ أَيْمَانَ تَخْلٍ بَعَثَ قَدْ أُبْرَتْ لَمْ يَذْكُرِ التَّمْرَ فَالْتَمَسَ الَّذِي أُبْرَهَا وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحُرُّ سَمِيَ لَهُ نَافِعٌ
هُوَ لَا تَلَسْتُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرِطَ الْمُبْتَاعُ **بَابُ**
بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُرَابَاةِ أَنْ يَبِيعَ تَمْرًا طَاطُهُ لَمْ يَكُنْ تَخْلًا يَتَمَرُّ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ
يَبِيعَهُ بِبَيْتٍ كَيْلًا أَوْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَاطُهُ وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ **بَابُ** بَيْعِ التَّخْلِ بِأَصْلِهِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ أَيْمَانُ حُرِّيٌّ أَوْ تَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أُبْرَ تَمْرُ التَّخْلِ إِلَّا أَنْ يَشْرِطَ الْمُبْتَاعُ **بَابُ** بَيْعِ
الْمُخَاصَرَةِ حَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي اسْتَحْقُ بْنُ أَبِي طَالْحَةَ
الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَافَةِ وَالْمُخَاصَرَةِ
وَالْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُرَابَاةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ تَمْرِ التَّمْرِ حَتَّى يَرَوْهُ قُلْنَا لَأَنْسَ مَا زَهْوُهَا قَالَ فَحُمِرُوا وَتَصَفَّرُوا رَأَيْتَ
أَنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَةَ بِمَنْ تَسَحَّلَ مَالُ أَخِيكَ **بَابُ** بَيْعِ الْجَمَارِ وَأَكْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ دِهْشَامُ بْنُ
عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِأَكْلِ جَمَارٍ فَقَالَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ قَارَدَتْ أَنْ أَقُولَ هِيَ التَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا
أَحَدُهُمْ قَالَ هِيَ التَّخْلَةُ **بَابُ** مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ

١ قَبْضٌ مِنْ بَاعٍ ٢ أَنَّهُ قَالَ
وقوله أَيْمَانُ هُوَ بِالرَّفْعِ فِي جَمِيعِ
الْأَصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا
٣ وَإِنْ كَانَ ٤ فِي أَصُولٍ
كثيرة نهي بدون واو
٥ يَشْرِطُ ٦ حَدَّثَنَا
٧ قَبْلَ ٨ التَّمْرِ

والمكالمات

- ٢٢٠٣ - طرفه: ٢٢٠٤، ٢٢٠٦، ٢٣٧٩، ٢٧١٦.
٢٢٠٤ - طرفه: ٢٢٠٣.
٢٢٠٥ - طرفه: ٢١٧١.
٢٢٠٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
٢٢٠٨ - طرفه: ١٤٨٨.
٢٢٠٩ - طرفه: ٦١.

- باب ٩٠
٢٢٠٣ (تحفة)
١٩٤٩٩
باب ٩١
٢٢٠٤ (تحفة)
٨٣٣٠ م د س ق
باب ٩٢
٢٢٠٥ (تحفة)
٨٢٧٣ م س ق
باب ٩٣
٢٢٠٦ (تحفة)
٨٢٧٤ م س ق
باب ٩٤
٢٢٠٧ (تحفة)
٢٢٣
باب ٩٥
٢٢٠٨ (تحفة)
٥٧٥ م
باب ٩٦
٢٢٠٩ (تحفة)
٧٣٨٩ م

وَالْمِكَالَ وَالْوَزْنَ وَسَنَنَهُمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمُ الشُّهُورَةَ وَقَالَ شَرِيحُ الْغَزَالِينِ سَنَنَكُمْ بِسَنَةِ رَبِّكُمْ وَرَبُّكُمْ قَالَ
عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَبِي ثَوْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْنَدُ خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَقَالَ تَعَالَى وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ
وَكَثُرَ الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْدَاسٍ حَمَارًا فَقَالَ بَيْكُم قَالَ بَدَأَ نَقِيْنٌ فَرَكِبَهُ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ الْحَمَارُ
الْحَمَارُ فَرَكِبَهُ وَلَمْ يَسَارِطْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَصْفِ دِرْهَمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ جَدِّهِ
الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاعٍ مِنْ عَمْرٍو وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُحَقِّقُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَقِينُ
عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هَذَا أُمُّ مَعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
أَبَاسِقِيَانِ رَجُلٌ يَسْجَعُ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخْذَمَنْ مَالَهُ سِرًّا قَالَ خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ
حَدَّثَنَا اسْتَحَقُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ
ابْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا
فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ أُنْزِلَتْ فِي وَائِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُصَلِّحُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَوْ كُلُّ مَنْهُ بِالْمَعْرُوفِ
بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّعْقَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يَقْسَمْ
فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُعْقَةَ **بَابُ بَيْعِ الْأَرْضِ وَالْأُورُوسِ مَشَاعًا غَيْرَ**
مَقْسُومٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْزُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّعْقَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يَقْسَمْ فَإِذَا
وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُعْقَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا وَقَالَ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ
تَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي كُلِّ مَالٍ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ اسْتَحَقٍّ عَنْ الزُّهْرِيِّ
بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْءًا غَيْرَهُ بِغَيْرِ ثَمَنٍ فَرَضَى حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تغ ٢٦٢/٣

تغ ٢٦٢/٣

(تحفة) ٢٢١٠

٧٣٥

(تحفة) ٢٢١١

١٦٩٠٩

(تحفة) ٢٢١٢

١٦٩٨٠

١٧٠٩٩

(تحفة) ٢٢١٣ باب ٩٦

٣١٥٣ دت ق

(تحفة) ٢٢١٤ باب ٩٧

٣١٥٣ دت ق

تغ ٢٦٤/٣

(تحفة) ٢٢١٥ باب ٩٨

٨٤٦١ س ٢

١ وبيك ٢ ابن سلام
٣ حدثنا ٤ مالم يقسم
٥ مالم يقسم ٦ مالم يقسم

٢٢١٠ - طرفه: ٢١٠٢.

٢٢١١ - طرفه: ٢٤٦٠، ٣٨٢٥، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠.

٢٢١٢ - طرفه: ٢٧٦٥، ٤٥٧٥.

٢٢١٣ - طرفه: ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦، ٦٩٧٦.

٢٢١٤ - طرفه: ٢٢١٣.

٢٢١٥ - طرفه: ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٣٤٦٥، ٥٩٧٤.

قال خرج ثلثه يمشون فأصابهم المطر فدخلوا في غاري جبل فاحتطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض
ادعوا الله بأفضل عمل علمتموه فقال أحدهم اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت أخرجهما فإرجى
ثم أجيء فأحلب فأجى علي الحلاب فإني به أبوي فيشربان ثم أسقى الصبية وأهلي وأمرأتى فأحببت ليلته
فجئت فإذا هما نائمان قال فكرهت أن أوقظهما أو الصبية يتضاغون عند رجلى فلم يزل ذلك ذاتي ودايهم
حتى طلع الفجر اللهم أن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عنافر وجهه ترى منها السماء قال
ففرج عنهم وقال لا تحزنوا اللهم أن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل
النساء فقالت لا تتال ذلك منها حتى نعطها مائة دينار فبعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجلها قالت
أنق الله ولا تقض الحسام إلا بحقه فقممت وزكمت إني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج
عنا فرجهم قال ففرج عنهم الثلثين وقال لا تحزنوا اللهم أن كنت تعلم أني استأجرت أجيرا بفرق من ذرة
فأعطيته وأبى ذلك أن يأخذ فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا ورأعيها ثم جاء فقال
يا عبد الله أعطني حتى أقول أنطلق إلى تلك البقرة ورأعيها فأنتم سالك فقال أنسهرني بي قال فقلت ما أسهرني
بك ولكنك اللهم أن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج عنافر فكشف عنهم باب
النسرا والبسيع مع المشركين وأهل الحرب حدثنا أبو النعمان حدثنا معمر بن سكين عن أبيه عن
أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل
مشرك مشعا طويلا بغير غنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعمام عطية أو قال أم هبة قال لا بل
بيع فاشتري منه شاة باب شراء المملوك من الحر بيته وعنتقه وقال النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم لسمان كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه وسبي عمار وصهيب وبلال وقال الله تعالى والله فضل
بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا برأدي رزقهم على ما ملكك أيما منهم فهم فيه سواء أفسيمة الله
يجعدون حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية فيها مملوك من المملوك

١ ثلثه نفر ٢ فقال
٣ ذلك ٤ فقال
٥ ورأعيها ٦ في أصول
كثيرة قال قلت ٧ إلى قوله
أفسيمة الله يجعدون
٨ قوله بسارة هو يتخفيف
الراء وقيل بتشديد

باب ٩٩

٢٢١٦ (تحفة)
٩٦٨٩ ٢

باب ١٠٠ تغ ٢٦٤/٣

٢٢١٧ (تحفة)
١٣٧٦٤

٢٢١٦ - طرفه: ٢٦١٨، ٥٣٨٢.

٢٢١٧ - طرفه: ٢٦٣٥، ٣٣٥٧، ٣٣٥٨، ٥٠٨٤، ٦٩٥٠.

أَوْجَبَ أَرَمِنْ الْجَبَابِرَةِ فَقِيلَ دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بَارِئَهُ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ مِنْ هَذِهِ الَّتِي
مَعَكَ قَالَ أُخْتِي ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ لَا تُكْذِبِي حَدِيثِي فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي وَاللَّهِ إِنِّي عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ
غَيْرِي وَغَيْرُكَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ وَوَضَعَتْ يَدَيْهَا فِي يَدَيْهِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَمْتُكَ وَرَسُولَكَ
وَأُحْصِنْتُ فَرَجِي الْأَعْلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى الْكَافِرِ فُغْطَ حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ قَالَ الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَاهُ رِيَّةَ قَالَ قَالَتْ اللَّهُمَّ إِنِّي قُتِلْتُ هِيَ قَتَلَتْهُ فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ وَوَضَعَتْ يَدَيْهَا فِي يَدَيْهِ
وَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَمْتُكَ وَرَسُولَكَ وَأُحْصِنْتُ فَرَجِي الْأَعْلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى هَذَا الْكَافِرِ فُغْطَ
حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنِّي قُتِلْتُ هِيَ قَتَلَتْهُ
فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُ إِلَى الْأَشْطَانِ أَنْ أَرْجِعُهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطَوْهَا آخِرَ
فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ وَأَخْذَمَ وَلِيدَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غَلَامٍ فَقَالَ سَعْدُ هَذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عَتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا لِي أَنَّهُ ابْنُهُ أَتُطْرَقُ إِلَى
شَبَّهِهِ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا أَخِي يَارَسُولَ اللَّهِ وَلِدَ عَلِيٌّ فَرَأَى مِنْ وَلِيدَتِهِ فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبَّهِهِ فَرَأَى شَبَّاهُ بَيْنَهُمَا فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ الْوَلَدِ لَفَرَّاشٌ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ وَأَخْبَى مِنْهُ
يَأْسُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ فَلَمْ تَزَلْ تَسُودُهُ فُغْطَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصُحْبٍ أَتَى اللَّهَ وَلَا تَدْعُ إِلَى غَيْرِ أَيْكَ فَقَالَ صُحْبٌ مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي
كَذَاوَكْذَا وَأَنِّي قُلْتُ ذَلِكَ وَلَكِنِّي سُرِفْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ
لَا طَحَنُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَهِ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ قَالَ حَكِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَلَمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ **بَابُ** جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَغَ حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّ عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ

(تحفة) ٢٢١٧ م

١٤٩٧٣

(تحفة) ٢٢١٨

١٦٥٨٤ م س

(تحفة) ٢٢١٩

٩٧١١

(تحفة) ٢٢٢٠

٣٤٣٢ م

(تحفة) ٢٢٢١ باب ١٠١

٥٨٣٩ م د س

(١١ - ر ي ث)

٢٢١٨ - طرفه: ٢٠٥٣

٢٢٢٠ - طرفه: ١٤٣٦

٢٢٢١ - طرفه: ١٤٩٢

١ من مؤمن غيبي

وغيرك ٢ يقل

٣ نصلي الرواية التي شرح

عليها القسطلاني ونصلي

قال والواو مكسوة في

الفرع وكذا هي ساقطة في

اليونانية أيضا اه

٤ يقل . يقال

٥ يا عبد بن زمعة

٦ حدثني

باب ۱۰۲ تنغ ۲۶۹/۳

٢٢٢٢	(تحفة)
م ت	٣٢٢٨

باب ۱۰۳

٢٢٢٣ (تحفة)
م س ق ١٠٥٠١

٢٢٢٤ (تحفة)
١٣٣٣٧ م

باب ۱۰۴

٢٢٢٥ (تحفة)
م م ٥٦٥٨

باب ۱۰۵ تغ ۲۶۹/۳

٢٢٢٦ (تحفة)
م د س ق ١٧٦٣٦

٢٢٢٧ (تحفة)
ق ١٢٩٥٢

باب ۱۰۶

عن

۲۲۲۷ - ط، ف ه : ۲۲۷.

عَنْ اسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا وَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ ثُمَّ عَذَّرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَكَانَ غَنَةً وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ ^(١) **بَابُ** بَيْعِ الْعَبْدِ وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً وَاشْتَرَى ابْنَ عُمَرَ رَاحِلَهُ بَارِبَعَةَ أَبْعَرَةَ مَضْمُونَةً عَلَيْهِ يَوْمَ فِئِهَا صَاحِبُهَا بِالرِّبْذَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ أَنَيْتُكَ بِالْأَخْرِ غَدَارَهُوَانِ شَاءَ اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ لَا رِبَا فِي الْحَيَوَانِ الْبَعِيرِ وَالشَّاةِ بِالثَّانِيَنِ إِلَى أَجَلٍ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا بَأْسَ بِبَعِيرَيْنِ نَسِيئَةً ^(٢) حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** بَيْعِ الرَّقِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَرَّرٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا نَصِيبُ سَبْيَا فَتُحِبُّ الْأَمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ فَقَالَ أَوْلَا نَكْمُ نَفْسًا عَلَيْنَا ذَلِكَ لَا عَلَيْنَا كُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ كُمْ فَأَنَّهُ لَيْسَتْ نَسْمَةُ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ الْأَهَى خَارِجَةً ^(٣) **بَابُ** بَيْعِ الْمُدَبَّرِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَبَّرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَقُولُ بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ مَاءَ مَعَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَلُّ عَنْ الْأَمَةِ تَرَى وَلَمْ تُحْصَنَ قَالَ أَجْلِدُوهَا ثُمَّ لَنْ تَزَنَ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ يَبْعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا زَنَتِ أَمَةٌ أَحَدًا كَمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ أَنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ ثُمَّ أَنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَبْعُوهَا وَلَوْ بِجِلٍّ مِنْ شَعْرِ **بَابُ** هَلْ يُسَافِرُ بِالْحِمَارِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَ وَلَمْ يَرِ الْحَسَنَ بَأْسًا أَنْ يَقْبَلَهَا أَوْ يَبَايَعَهَا وَقَالَ ابْنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا

١ **بَابُ** أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ بِبَيْعِ أَرْضِهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ فِيهِ الْمَقْبَرَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْبَابُ وَمَا مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ وَلَيْسَ هُوَ فِي الْيُونَنِيَّةِ وَهُوَ مُلْحَقٌ فِي الْفَرْعِ الْمَكِّيِّ وَشَرَحَ عَلَيْهِ الْكِرْمَانِيُّ وَغَيْرُهُ ٢ **بَابُ** الْبَعْرِ بِالْبَعِيرَيْنِ ٣ **بَابُ** الْبَعْرِ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ ٤ وَدَرَاهِمُ بَدْرِهِمْ ٥ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ فَقَالَ وَفِي بَعْضِهَا قَالَ رَجُلٌ وَفِي رَوَايَةِ الْقَدْرِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ٦ **بَابُ** الْأَوْهَى ٧ سَلُّ ٨ حَدَّثَنِي ٩ عَلَيْهَا ١٠ وَيُشَاهَرُهَا

تغ ٢٧٠/٣ باب ١٠٨
(تحفة) ٢٢٢٨ ق ٢٩١ باب ١٠٩ ٣٠٣ (تحفة) ٢٢٢٩ ٤١١١ م د س (تحفة) ٢٢٣٠ باب ١١٠ ٢٤١٦ د س ق (تحفة) ٢٢٣١ م ت ق ٢٥٢٦ (تحفة) ٢٢٣٢ و ٢٢٣٣ ع ٣٧٥٦ (تحفة) ٢٢٣٤ ١٤٣١١ م س باب ١١١ تغ ٢٧٢/٣

٢٢٢٨ - طرفه: ٣٧١.
٢٢٢٩ - طرفه: ٢٥٤٢، ٤١٣٨، ٥٢١٠، ٦٦٠٣، ٧٤٠٩.
٢٢٣٠ - طرفه: ٢١٤١.
٢٢٣١ - طرفه: ٢١٤١.
٢٢٣٢ - طرفه: ٢١٥٤.
٢٢٣٣ - طرفه: ٢١٥٢.
٢٢٣٤ - طرفه: ٢١٥٢.

تغ ٢٧٢/٣

وَهَبَتِ الْوَلِيدَةُ الَّتِي نُوْطَأُ أَوْ يَبِيعَتْ أَوْ عَتَقَتْ فَلَيْسَتْ بِأَرْجَحًا بِحَيْضَةٍ وَلَا تَسْتَبْرَأُ الْعَذْرَاءُ وَقَالَ عَطَاءٌ لَا بَأْسَ
 أَنْ يُصِيبَ مَنْ جَارِيَتُهُ الْحَامِلُ مَا دُونَ الْقَرْجِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَعْلَى أَرْجَحُهُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لِهَجَالِ صَفِيَّةَ بِنْتُ
 حُجَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَفَرَّجَ
 بِهَا حَتَّى بَلَغَتْ سُدَّ الرَّوْحَانِ مَحَلَّتْ فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فَنَطَعَ صَغِيرًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 آدِنَ مَنْ حَوْلَكَ فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ
 فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَنَضَعُ
 صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْتَكِبَ **بَابُ** بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقَبِلَ
 بِأَرْسُولِ اللَّهِ أَرَأَيْتُمْ شُعُومَ الْمَيْتَةِ فَأَنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا هُوَ
 حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَحَرَّمَ شُعُومَهَا جُلُوهَا بَاعُوهُ
 فَأَكَلُوا مِنْهُ * قَالَ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءٍ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** تَمْنَنِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمْنَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلُولِ الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حِمَامًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمْنَنِ الدِّمِ وَتَمْنَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْأَمَةِ وَلَعْنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ وَكُلِّ الرِّبَا وَمُوكَلِّهِ وَلَعْنِ
 الْمُصَوِّرِ

١ قال القسطلاني وفي
 بعض الاصول فليست بـ
 رَجَاهَا مَبْنِيَا لِلْفَاعِلِ

٢ فَأَنَّهُ ٣ أَجْلَاهُ
 ٤ حِمَامًا فَأَمْرٌ بِمَحَاجِيهِ
 فَكُسِرَتْ

٥ فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ فَقَالَ

٢٢٣٥ (تحفة)
 ١١١٧ د

٢٢٣٦ (تحفة) باب ١١٢ ع
 ٢٤٩٤

٢٢٣٧ (تحفة) باب ١١٣ ع
 ١٠٠١٠

٢٢٣٨ (تحفة)
 ١١٨١١

بسم

٢٢٣٥ - طرفه: ٣٧١.

٢٢٣٦ - طرفه: ٤٢٩٦، ٤٦٣٣.

٢٢٣٧ - طرفه: ٥٧٦١، ٥٣٤٦، ٢٢٨٢.

٢٢٣٨ - طرفه: ٢٠٨٦.

(بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب السلم)

كتاب ٣٥

باب السلم في كيل معلوم ^(١) حدثنا ^(٢) عمرو بن زُرارة أخبرنا ^(٣) إسماعيل بن علية أخبرنا ابن أبي نجيح
عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة والناس يسلفون في الثمر العام والعامين أو قال عامين أو ثلثة شك إسماعيل فقال من سلف في عمر ^(٤)
فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم ^(٥) حدثنا محمد بن إسماعيل عن ابن أبي نجيح بهذا في كيل معلوم
ووزن معلوم **باب** السلم في وزن معلوم ^(٦) حدثنا صدقة أخبرنا ابن عيينة أخبرنا ابن أبي نجيح
عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وهم يسلفون بالتمر السنين والثلث فقال من أسلف في شيء في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم
حدثنا علي بن حذافين قال حدثني ابن أبي نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم إلى أجل معلوم
حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال قال سمعت ابن عباس
رضي الله عنهما يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه عن ابن أبي الجاهد حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن شعبه عن محمد بن أبي
الجاهد حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبه قال أخبرني محمد بن عبد الله بن أبي الجاهد قال أخبرني عبد الله
ابن شداد بن الهاد وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه فسأله فقال إنا كنا نسلف
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن
أبرزى فقال مثل ذلك **باب** السلم إلى من ليس عنده أصل ^(٧) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا
عبد الواحد حدثنا الشيباني حدثنا محمد بن أبي الجاهد قال بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى عبد الله بن
أبي أوفى رضي الله عنهما فقالا لسله هل كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم يسلفون في الحنطة قال عبد الله كان سلف نبط أهل الشام في الحنطة والشعير والزبيب في كيل

(تحفة) ٢٢٣٩ باب ١

٥٨٢٠ ع

(تحفة) ٢٢٤٠ باب ٢

٥٨٢٠ ع

(تحفة) ٢٢٤١

٥٨٢٠ ع

(تحفة) ٢٢٤٢ و ٢٢٤٣

٥١٧١ د س ق

٩٦٨٠

(تحفة) ٢٢٤٤ و ٢٢٤٥ باب ٣

٥١٧١ د س ق

٩٦٨٠

٢٢٣٩ - طرفه: ٢٢٤٠، ٢٢٤١، ٢٢٥٣.

٢٢٤٠ - طرفه: ٢٢٣٩.

٢٢٤١ - طرفه: ٢٢٣٩.

٢٢٤٢ - طرفه: ٢٢٤٤، ٢٢٥٥.

٢٢٤٣ - طرفه: ٢٢٤٥، ٢٢٥٤.

٢٢٤٤ - طرفه: ٢٢٤٢.

٢٢٤٥ - طرفه: ٢٢٤٣.

- ١ حدثني ٢ حدثنا
- ٣ حدثنا ٤ في تمر كيل
- ٥ حدثني ٦ رسول الله
- ٧ في غالب الاصول وحدثنا
- ٨ بالواو ٨ عنه كذا في
- اليونانية بافراد الضمير
- في عنه في هذا الموضع
- ٩ أي مجالد ١٠ فقال

مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ قُلْتُ إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبْرِزَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْلِفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ
نَسْأَلُهُمْ أَلَهُمْ حَرْثٌ أَمْ لَا حَدَّثَنَا اسْتَحَقَّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ هَذَا
وَقَالَ فَنَسْلِفُهُمْ فِي الْخَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ الزَّيْتُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ فِي الْخَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ قَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوْزَنَ فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوْزَنُ
قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى يَحْرَزَ وَقَالَ مُعَاذُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **بَابُ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى عَنْ بَيْعِ
النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بَنَاجِرَ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوْكَلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوْزَنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلَحَ وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بَنَاجِرَ وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُوْكَلَ وَحَتَّى يُوْزَنَ قُلْتُ وَمَا يُوْزَنُ قَالَ رَجُلٌ
عِنْدَهُ حَتَّى يَحْرَزَ **بَابُ الْكَفِيلِ فِي السَّلَمِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا مِنْ
يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ وَرَهْنُهُ دِرْعَاهُ مِنَ حَدِيدٍ **بَابُ الرِّهْنِ فِي السَّلَمِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرِّهْنُ فِي السَّلَمِ فَقَالَ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ
بَابُ السَّلَمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَا بَأْسَ

١ في عهد ٢ استحق
نسبه في بعض الأصول
فقال الواسطي
٣ فقال
٤ يحزره المذمن الفرع
هنا وفي الآية ٦ حدثني
٧ نهى عمر رضي الله عنه
٨ يحزره. يحزره من غير
البونينية ٩ حدثني
١٠ محمد بن سلام ١١ حدثنا

في

٢٢٤٦ - طرفه: ٢٢٤٨، ٢٢٥٠.

٢٢٤٧ - طرفه: ١٤٨٦.

٢٢٤٨ - طرفه: ٢٢٤٦.

٢٢٤٩ - طرفه: ١٤٨٦.

٢٢٥٠ - طرفه: ٢٢٤٦.

٢٢٥١ - طرفه: ٢٠٦٨.

٢٢٥٢ - طرفه: ٢٠٦٨.

تغ ٢٧٥/٣

٢٢٤٦ (تحفة)

٥٦٦٠

تغ ٢٧٥/٣

٢٢٤٧ و ٢٢٤٨ (تحفة)

٧٠٨١

٥٦٦٠

٢٢٤٩ و ٢٢٥٠ (تحفة)

٧٠٨١

٥٦٦٠

٢٢٥١ (تحفة)

١٥٩٤٨

٢٢٥٢ (تحفة)

١٥٩٤٨

تغ ٢٧٦/٣

(تحفة) ٢٢٥٣
٥٨٢٠ ع

فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسَعْرِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَدُ صَلاَحُهُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ أَسْلَفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ
مَعْلُومٍ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَرْنٍ مَعْلُومٍ

تغ ٢٧٨/٣

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ قَالَ أُرْسِلَنِي أَبُو
بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُمَا عَنْ السَّلَفِ فَقَالَ كَانَا يُصِيبُ
الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِنَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَتُسَلِّفُهُمْ فِي الْخَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ
وَالزَّيْبِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالَ قُلْتُ أَمْ كَانَ لَهُمْ زَرْعٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ فَلَا مَا كَانُوا يُسَلِّفُهُمْ عَنْ ذَلِكَ

(تحفة) ٢٢٥٤ و ٢٢٥٥

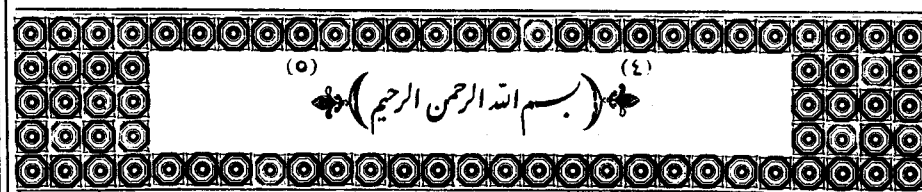
٥١٧١ د س ق

٩٦٨٠

بَابُ السَّلَامِ إِلَى أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُورِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يُتَابِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ فَتَنْهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَيُسَرُّ نَافِعٌ أَنْ يُنْتِجَ
النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا

(تحفة) ٢٢٥٦ باب ٨

٧٦٢٣



كتاب ٣٦

بَابُ الشُّفْعَةِ مَا لَمْ يَقْسَمَ فَادَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى رَسُولُ
اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يَقْسَمَ فَادَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصَرَفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ **بَابُ**
عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ وَقَالَ الْحَكَمُ إِذَا أَدِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ مَنْ
بَيْعَتْ شُفْعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يَغْيُرُهَا فَلَا شُفْعَةَ لَهُ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ بَرْهَمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو رَهِيمٍ
ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ جَاءَهُ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى
إِحْدَى مَسْكَبَيْ أَذْيَاءِ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا سَعْدُ اتَّبِعْ مِنِّي يَتَى فِي دَارِكَ فَقَالَ سَعْدُ

(تحفة) ٢٢٥٧ باب ١

٣١٥٣ د ت ق

باب ٢

تغ ٢٧٩/٣

(تحفة) ٢٢٥٨

١٢٠٢٧ د س ق

١ المجالد ٢ والزيت

٣ حدثني

٤ (كتاب الشفعة)

٥ السلم في الشفعة

* هذه بعد البسملة عند أبي

ذرفل علم ذلك كذا في اليونينية

٦ كذا في اليونينية بالضبطين

وفي بعض النسخ فيما لم يقسم

وهو الذي في القسطلاني

٧ النبي

٢٢٥٣ - طرفه: ٢٢٣٩.

٢٢٥٤ - طرفه: ٢٢٤٣.

٢٢٥٥ - طرفه: ٢٢٤٢.

٢٢٥٦ - طرفه: ٢١٤٣.

٢٢٥٧ - طرفه: ٢٢١٣.

٢٢٥٨ - طرفه: ٦٩٧٧، ٦٩٧٨، ٦٩٨٠، ٦٩٨١.

والله ما أتباعهم فقال المسور والله لتبتاعنهم ما فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة أو
مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت بها جسمانة دينار ولو لا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار
أحق بسقمة ما أعطيتكها بأربعة آلاف وأنا أعطيت بها جسمانة دينار فأعطاهما إياه **باب** أي
الجار أقرب حدثنا ججاج حدثنا شعبة ع وحدثني علي بن عبد الله حدثنا شعبة حدثنا
أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله إن لي جارين فإني أهيأ
أهدي قال إني أقربهم منك فإيا

باب ٣

٢٢٥٩ (تحفة)

١٦١٦٣

١ نصب منجمة ومقطعة
من الفرع
٢ رسول الله
٣ وإني قال

(بسم الله الرحمن الرحيم) (باب في الأجاراة) (٦) لا إلى

كتاب ٣٧

استجار الرجل الصالح وقول الله تعالى إن خير من استأجر القوي الأمين والخازن الأمين ومن لم
يستعمل من أرادته حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن
أبيه أي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤتي
ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني محمد بن
هلال حدثنا أبو بردة عن أي موسى رضي الله عنه قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي
رجلان من الأشعرين فقلت ما علمت أنهم ما يطلبان العمل فقال لن أولانستعمل على علمنا من أرادته
باب رعى الغنم على قراريط حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن
أي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم فقال أصحابه
وأنت فقال نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة **باب** استجار المشركين عند الضرورة
أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم بهود خير حدثنا إبراهيم بن موسى
أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها واستأجر النبي

باب ١

٢٢٦٠ (تحفة)

٩٠٣٨

٢٢٦١ (تحفة)

٩٠٨٣

٥ (كتاب الأجاراة)
٦ (في الأجاراة)
٧ استجار ضمة الراء من
الفرع وقوله وقول الله
بالجر عطفًا على السابق
وبالرفع على الاستئناف
٨ وقال ٩ طيب ١٠ قال
١١ لإراعى الغنم ١٢ في
أصول قال بدون فاء
١٣ حدثني ١٤ رسول الله

باب ٢

٢٢٦٢ (تحفة)

١٣٠٨٣

باب ٣

٢٢٦٣ (تحفة)

١٦٦٥٣

تغ ٢٧٩/٣

أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها واستأجر النبي

صلى

٢٢٥٩ - طرفه: ٢٥٩٥، ٦٠٢٠.

٢٢٦٠ - طرفه: ١٤٣٨.

٢٢٦١ - طرفه: ٣٠٣٨، ٤٣٤١، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤، ٦٩٢٣، ٧١٤٩، ٧١٥٦، ٧١٥٧، ٧١٧٢.

٢٢٦٣ - طرفه: ٤٧٦.

صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدبل ثم من بني عبد بن عدي هاديًا خريبتا الخريبت الماهر
 بالهداية قد غمَسَ عَيْنَ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ فَأَمْنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ
 رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَعَدَاهُ غَارُورٌ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيْلٍ ثَلَاثٍ فَارْتَحَلَا وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا
 عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالذَّيْلُ الدَّبَلِيُّ فَأَخَذَهُمْ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ **بَاب** إِذَا اسْتَأْجَرَ جَرِيرًا لِيَعْمَلَ
 لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ جَازَ وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّبَلِ
 هَادِيًا خَرِيْبًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ فَدَفَعَا إِلَيْهِمَا رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَعَدَاهُ غَارُورٌ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا
 صَبِيحَةَ ثَلَاثِ الْأَجْرِ فِي الْغَزْوِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَنَا
 ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَصَّ
 أَحَدُهُمَا لِصَبْعٍ صَاحِبِهِ فَأَنْزَعَ لِصَبْعِهِ فَأَنْدَرَتْ نَيْبَتُهُ فَسَقَطَتْ فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ
 نَيْبَتَهُ وَقَالَ أَفِيدِعْ لِصَبْعِهِ فِي فَيْكِ نَقَضَ هُمَا قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَمَا يَقْضُمُ الْقَحْلُ * قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ عَمِلَ هَذِهِ الصِّفَةَ أَنَّ رَجُلًا عَصَّ بِرَجُلٍ فَأَنْدَرَتْ نَيْبَتُهُ فَأَهْدَرَ هَا أَبُو
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَاب** مَنْ اسْتَأْجَرَ جَرِيرًا فَمِنْهُ الْأَجَلَ وَلَمْ يَسِنِ الْعَمَلَ لِقَوْلِهِ إِلَى أُرِيدَ أَنْ
 أَنْتَكِلَ أَحَدِي ابْنَتِي هَاتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ عَلَى مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ يَأْجُرُ فَلَا يَأْجُرُهُ أَجْرًا وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ
 أَجْرَكَ اللَّهُ **بَاب** إِذَا اسْتَأْجَرَ جَرِيرًا عَلَى أَنْ يُقِيمَ حَائِطًا يُرِيدُ أَنْ يَقْضَى جَازَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
 مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ يُرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرَهُمَا قَالَ قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَا فَوَجَدَا جَدَارًا يُرِيدُ

باب ٤

(تحفة) ٢٢٦٤

١٦٥٥٢

باب ٥

(تحفة) ٢٢٦٥

١١٨٣٧ م د س

باب ٦

(تحفة) ٢٢٦٦

٦٦٢٢ د

باب ٧

(تحفة) ٢٢٦٧

٣٩ م ت س

(١٢ - دى ث)

٢٢٦٤ - طرفه: ٤٧٦

٢٢٦٥ - طرفه: ١٨٤٨

٢٢٦٧ - طرفه: ٧٤

١ وواعده ٢ في
 نسخة زيادة أسفل مكة
 بعد قوله فأخذهم ٣ في
 نسخة المبدؤى زيادة فأتاهما
 قبل قوله براحلتيهما
 ٤ حدثني ٥ القصة
 ٦ إذا استأجر ٧ والله
 ٨ أجرك كذا بعد الهمزة
 في اليونانية وفي الفرع
 المكي بلامد ٩ حدثني

أَنْ يَقْضَ قَالَ سَعِيدٌ سِدَّهُ كَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَقَامَ قَالَ بَعْلَى حَسِبْتُ أَنْ سَعِيدًا قَالَ فَسَحَّحَهُ يَدَهُ
 فَاسْتَقَامَ لَوْ شِئْتُ لَأَتَّخَذْتُ عَلَيْهِ جُرًا قَالَ سَعِيدٌ أَجْرَانَا كُلُّهُ **بَابُ** الْإِجَارَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّ عَنْ أَبِي بَرْزَاءٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِ الْكِبَايِنِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غَدَوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى
 قِرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى
 ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ هُمْ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا
 مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً قَالَ هَلْ تَقْضِيكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ قَالُوا لَا قَالَ فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْ تَبِ مِنْ أَشَاءُ
بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَلِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لِمَنْ أَمْلَأْتُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ
 عَلَى قِرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِرَاطٍ ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ
 مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِرَاطَيْنِ فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا لَنْ أَكْثَرَ عَمَلًا
 وَأَقَلَّ عَطَاءً قَالَ هَلْ تَقْضِيكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَالَ فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْ تَبِ مِنْ أَشَاءُ **بَابُ**
 إِيْثْمٍ مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْإِجَارَةِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَنَا
 خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ لِي ثُمَّ غَدَرُوا رَجُلًا بَاعَ حِرَاءًا كُلَّ غَنَمَةٍ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجْرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ
 وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ **بَابُ** الْإِجَارَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ
 بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ
 وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ
 فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِهِ الَّذِي شَرَطْنَا وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَفْعَلُوا أَكَلُوا بِقِيَّةَ عَمَلِكُمْ
 وَخَذُوا أَجْرَكُمْ كَمَا لَفَّابُوا وَتَرَكَوْا وَاسْتَأْجَرَ أَحْيَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ لَهُمَا أَكَلَا بِقِيَّةَ يَوْمِكُمَا هَذَا وَلَكُمَا الَّذِي

١ يَدُهُ ٢ قَالَ لَوْ شِئْتُ

٣ أَجْرًا ٤ غَدَوَةٍ ضَمَّ

الغين من الفرع ٥ أَكْثَرَ

بالنصب فيه وفي أَقْلٍ عَلَى

الحال وفي الفرع بالرفع

فيهما خبر مبتدأ محذوف

٦ قَالَ ٧ آخِرِينَ ٨ فَقَالَ

٩ وَلَكُمْ

أَكَلُوا بِقِيَّةَ يَوْمِكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

٩ وَلَكُمْ

شَرَطْتُ

٢٢٦٨ - طرفه: ٥٥٧

٢٢٦٩ - طرفه: ٥٥٧

٢٢٧٠ - طرفه: ٢٢٢٧

٢٢٧١ - طرفه: ٥٥٨

باب ٨ ٢٢٦٨ (تحفة) ٧٥٥٧

باب ٩ ٢٢٦٩ (تحفة) ٧٢٣٥

باب ١٠

٢٢٧٠ (تحفة) ١٢٩٥٢ ق

باب ١١ ٢٢٧١ (تحفة) ٩٠٧٠

١ قَالُوا ٢ أَكَلُوا

بَقِيَّةُ عَمَلِكُمْ

٣ قَالُوا ٤ فَاسْتَأْجَرُوا

٥ فَتَرَكَ الْأَجِيرَ ٦ قَالَ

٧ قَوْلُهُ أَغْبِقُ النَّصِيجَ

عَلَى كِسْرَةِ بَاءٍ أَغْبِقُ مِنَ

الْيُونَنِيَّةِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ

فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ يَقَالُ غَبَقَتْ

الرَّجُلُ بَفَتْحِ الْبَاءِ أَغْبَقَهُ

بِضْمِهَا مَعَ فَتْحِ الْهَمْزَةِ غَبَقًا

فَأَغْبَقَ هُوَ أَيْ سَقَيْتَهُ

عِشَاءً فَمَشَرُوا هَذَا الَّذِي

ذَكَرْنَاهُ مِنْ ضَبْطِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

فِي كِتَابِ اللَّغَةِ وَغَرِيبِ

الْحَدِيثِ وَالشَّرْحِ وَقَدْ يَصْغَفُ

مَنْ لَا أَسَّ لَهُ فَيَقُولُ أَغْبِقُ

بِضْمِ الْهَمْزَةِ وَكُسْرِ الْبَاءِ

وَهَذَا غَلَطٌ ٨ فَتَى

بِوزْنِ سَعَى أَيْ بَعْدَ وَلِكَرِيمَةٍ

وَالْأَصْلُ كَافِي الْفَتْحِ فَتَى جَمَدٍ

بَعْدَ الذَّنُونِ بِوزْنِ جَاءَ وَهُوَ

بَعْنَى الْأَوَّلِ ٩ قَعَمَاتُ

١٠ فَكَّرَهُ ١١ فَتَحَهُ رَأَى

١٢ عَلَى نَفْسِهَا

١٣ أَلَمْتُ ١٤ أَتَى

كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ بَابَاتُ

الْبَاءِ وَفِي أَصُولِ بَحْدَفِهَا

١٥ مِنْ أَجْلِكَ

(١) شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ فَعَمَلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا لَكَ مَا عَمَلْنَا بَاطِلٌ وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ فَقَالَ لَهُمَا مَا كَلَّابَقِيَّةٌ عَلَيْكُمَا فَإِنْ مَاتَ مِنْ النَّهَارِ شَيْءٌ يُسِيرُ فَايَا (٢) وَاسْتَأْجَرُوا قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ فَعَمَلُوا بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَأْجَرُوا أَجْرَ الْفَرَسِ بَقِيَّةً كَيْفَ مَا فَذَلِكَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ هَذَا النَّوْرِ بِأَبْ مِنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجَرُ فَزَادَ أَوْ مِنْ عَمَلٍ فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَفْضَلَ حَرِثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنْطَلِقْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوُوا الْمَيْتَ إِلَى غَارِهِ دَخَلُوهُ فَامْتَحَدَرْتُ صَخْرَةً مِنْ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارُ فَقَالُوا لِمَنْهُ لَا يُخَيِّبُكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانٌ سَيِّئَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَتَنَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يُؤْمَأْمَلُ أَرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَخَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتَيْقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْإِسْنَانِيُّ فِيهِ مَنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْإِسْنَانِيُّ وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بَنَاتٌ عَمٌّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَارْتَدَّتْ عَنْ نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سِنَّةً مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي أَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضَلَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَأَنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا اللَّهُمَّ أَنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءً فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَمَمَرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينَ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذَى إِلَيَّ أَجْرِي فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَأَخَذَهُ كَاهُ فَاسْتَأْجَرَهُ فَلَمْ يَتْرَكْ مِنْهُ شَيْئًا اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا عَمَّشُونَ

باب ١٢

(تحفة) ٢٢٧٢

٦٨٣٩ ٢

باب ١٣ ٢٢٧٣ (تحفة)
م س ق ٩٩٩١

باب ١٤ ٢٨٠/٣ تغ

٢٢٧٤ (تحفة)
م د س ق ٥٧٠٦

٢٢٧٥ (تحفة)
م ت س ٣٥٢٠

باب ١٦ ٢٨٣/٣ تغ

٢٢٧٦ (تحفة)
ع ٤٢٤٩

بَابُ مَنْ أَجْرَنَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ وَأَجْرُهُ الْحَمَلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (٤) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي سَعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ أَنْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيُحَامِلُ فَيُصِيبُ الْمُدُونُ بَعْضُهُمْ لِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ مَا زِلْنَا أَنْفُسَهُ (٥) **بَابُ** أَجْرِ السَّمَرَةِ وَلَمْ يَرَأِ سِيرِينَ وَعَطَاءُ وَابْرَهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمَرِ بَاسًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَاسَ أَنْ يَقُولَ بَعْضُ هَذَا الثَّوْبِ فَيَزَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهَؤُلَاءِ * وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ إِذَا قَالَ بَعْدَ بَيْدَا كُنْ مِنْ رَجُلٍ فَهَؤُلَاءِ أَوْ يَنْبَغِي فَيَلْبَسُ بِهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَقَى الرُّبُكُنُ وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ مَسَارًا **بَابُ** هَلْ يُؤْجَرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا خُبَابٌ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ فَأَيْتَهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ فَلَا قَالَ وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ فَأَقْضِيكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بَايَاتِنَا وَقَالَ لَاؤَيْنَ مَا لَوْ وَلَدًا **بَابُ** مَا يُعْطَى فِي الرِّقَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ مَا أَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَا يَشْتَرُ الْمَعْلَمُ إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا قَبْلَهُ وَقَالَ الْحَكَمُ لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمَعْلَمِ وَأَعْطَى الْحَسَنُ دِرَاهِمَ عَشْرَةٍ وَلَمْ يَرَأِ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقِسَامِ بَاسًا وَقَالَ كُنْ يَقَالُ السُّحْتُ الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ وَكَانُوا يُعْطُونَ عَلَى الْخَرْصِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُثَوَّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرُوا حَتَّى زَلُّوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ فَلَدَغَ سَيْدُ ذَلِكَ الْحَيِّ فَمَعَاوَاهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَوَأَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ زَلُّوا لَعَلَّهُمْ أَنْ يَكُونُوا عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّا سَيَدْنَا لَدَغَ وَسَعِينَا لَهْ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ

١ ثُمَّ تَصَدَّقَ مِنْهُ وَأَجْرُ

٣ حَدَّثَنَا

٤ ابْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ هُ أَمْرًا

٦ مَا زِلْنَا بَعْدَ نِي ٧ قُلْتُ

٨ قَوْلُهُ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ

هذه الجملة مضروب عليها

في اليونانية وفتحها وهي

ثابتة في أصول كثيرة بل

قال ابن حجر هي ثابتة عند

الجميع اه

٩ فَشَفُّوا ١٠ لَعَلَّ

١١ وَشَفِينَا

٢٢٧٣ - طرفه: ١٤١٥

٢٢٧٤ - طرفه: ٢١٥٨

٢٢٧٥ - طرفه: ٢٠٩١

٢٢٧٦ - طرفه: ٥٧٤٩، ٥٧٣٦، ٥٠٠٧

مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَقِي وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُصِفُوا نَافًا أَبَارِقَ لَكُمْ حَتَّى
تَجْعَلُوا النَّاسَ جَمَلًا فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ النِّعَمِ فَأَنْطَلَقَ يَتَفَلَّحُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَانَتْ
نُشْطَمِنْ عَقَالٍ فَأَنْطَلَقَ عَيْشَى وَمَا بِهِ قَلْبُهُ قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جَعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَقْسَمُوا
فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَتَنْظَرُ مَا يَأْمُرُ نَافَقَهُمْ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ وَمَا يَدْرِيكَ أَنْهَا رَقِيَّةٌ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصَبْتُمْ أَقْسَمُوا وَأَضْرِبُوا إِلَى
مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَرَةَ عَنْ أَبِي بَرَةَ عَنْ أَبِي بَرَةَ عَنْ أَبِي بَرَةَ
بَابُ ضَرِيَّةِ الْعَبْدِ وَنَهَى ضَرَّائِبَ الْأَمَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ جَبْرِ الطَّوِيلِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَمَّ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ
وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَقَفَّ عَنْ غَلْتِهِ أَوْ ضَرِيَّتِهِ ^(٢) بَابُ خَرَجِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى
الْحَجَّامَ أَجْرَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
مُسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ وَلَمْ يَكُنْ
يُظْلَمُ أَحَدًا أَجْرَهُ ^(٣) بَابُ مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُمْ مِنْ خَرَجِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ جَبْرِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا جَحَّامًا
لَحْجَمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ أَوْ مَدًا أَوْ مَدَيْنِ وَكَلَّمَ فِيهِ خَفِّفَ مِنْ ضَرِيَّتِهِ ^(٤) بَابُ كَسْبِ الْبَغِيِّ
وَالْأَمَاءِ وَكَرِهَ لَهُمْ أَجْرَ النَّاسِ وَالْمَغْنِيَةِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَكْرِهُوا قِيَامَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ
تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ كَرَاهِيَتِهِمْ عَفُورٌ رَحِيمٌ ^(٥) قَتِيلَاتُكُمْ أَمَاؤُكُمْ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلُولِ
الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَدَّةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تغ ٢٨٦/٣

(تحفة) ٢٢٧٧ باب ١٧

٦٧٦

(تحفة) ٢٢٧٨ باب ١٨

٥٧٠٩ م س ق

(تحفة) ٢٢٧٩

٦٠٥١

(تحفة) ٢٢٨٠

١١١١ م

(تحفة) ٢٢٨١ باب ١٩

٦٩١ م

باب ٢٠

تغ ٢٨٦/٣

(تحفة) ٢٢٨٢

١٠٠١٠ ع

(تحفة) ٢٢٨٣

١٣٤٢٧ د

٢٢٧٧ - طرفه: ٢١٠٢

٢٢٧٨ - طرفه: ١٨٣٥

٢٢٧٩ - طرفه: ١٨٣٥

٢٢٨٠ - طرفه: ٢١٠٢

٢٢٨١ - طرفه: ٢١٠٢

٢٢٨٢ - طرفه: ٢٢٣٧

٢٢٨٣ - طرفه: ٥٣٤٨

١ النبي ﷺ قال أبو عبد الله

وقال شعبة ٣ فكلهم

٤ الى قوله عفور رحيم

٥ وقال مجاهد قتيلاتكم

(تحفة)

د ت س ۸۲۳۳

تغ ۲۸۷/۳

(تحفة)

۷۶۲۴

(تحفة)

م د س ق ۳۵۸۶

۴۴۵

(تحفة)

۱۳۸۰۳ م د س

(تحفة)

۱۳۶۶۲ ن

(تحفة)

٤٥٤٧ مس

قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْأَمْوَالِ **بَابُ** عَسْبِ الْفَجْلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَارِثِ وَاسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَجْلِ **بَابُ** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَاتَّأَخَّذْهُمَا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَيْسَ لَهُ
أَنْ يُخْرِجُوهُ إِلَى عَامِ الْآجِلِ وَقَالَ اخْصَكُمُ وَالْحَسَنُ وَابْنُ مَعُودَةَ نَهَى الْإِجَارَةَ إِلَى آجِلِهَا وَقَالَ
ابْنُ عُمَرَ أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ بَالِشْطَرٍ فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي
بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ بَالٍ دَعَا هُوَ وَبِزْرَعُوهُ وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ
الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ مِمَّا نَفَعَ لَا أَحْفَظُهُ وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ
(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الْحَوَالِثُ **بَابُ** فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ وَقَالَ
الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالٍ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخَارُجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ
يَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دِيْنًا فَإِنْ بَوَّى لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ
لَغْنِي ظُلْمٌ فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مِثْلِي فَلْيَتَّبِعْ **بَابُ** إِذَا أَحَالَ عَلَى مِثْلِي فَلَيْسَ لَهُ رُدُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ لَغْنِي ظُلْمٌ وَمَنْ اتَّبَعَ عَلَى مِثْلِي فَلْيَتَّبِعْ **بَابُ** إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيْتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ
عَلَيْهِ مَا كَانَ مِنَ الْبَرْهَمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَانِي بَجَنَازَةٌ فَقَالَ وَاصِلٌ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دِينَ قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا
فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَانِي بَجَنَازَةٌ أُخْرَى فَقَالَ وَاصِلٌ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دِينَ قِيلَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَرَكَ
شَيْئًا قَالُوا نَلْسَنَهُ دَانِيَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ أَتَانِي بَالَتَانِ لَتَانِ فَقَالَ وَاصِلٌ عَلَيْمَا فَقَالَ هَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ عَلَيْهِ

۱. تَمَّضَى ۲. رَسُولُ اللَّهِ

٣ خیر الیہود

٤ (كتاب الحوالات)
(بسم الله الرحمن الرحيم)

ه اذا اَحَالَ عَلَيَّ مَلِيٍّ
فليس له رد

٢٢٨٥- طرفه: ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١، ٢٣٣٨، ٢٤٩٩، ٢٧٢٠، ٣١٥٢، ٤٢٤٨.

۲۲۸۶ - طرفه: ۲۳۲۷، ۲۳۳۲، ۲۳۴۴، ۲۷۲۲.

۲۲۸۷ - طرفه: ۲۲۸۸، ۲۴۰۰.

۲۲۸۸ - طرفه: ۲۲۸۷.

۲۲۸۹ - طرفه: ۲۲۹۵.

دَيْنٌ قَالُوا ثَلَاثَةٌ دَنَائِرٌ قَالَ صَلَوَاتِي عَلَيْكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلَى دِينِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^١بَابُ الْكَفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالذُّيُونِ بِالْأَدَانِ وَغَيْرِهَا وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْرَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَصْدَقًا وَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةٍ أَمْرًا أَنَّهُ

فَأَخَذَ حِزَّةً مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ فَصَدَّقَهُمْ وَعَدَّرَهُمَا بِالْجَاهِلَةِ

وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ اسْتَبْتَهُمْ وَكَفَّلَهُمْ قَتَابُوا وَكَفَّلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ

وَقَالَ حَمَادٌ إِذَا تَكْفَّلَ بِنَفْسٍ فَاتَّ فَلَاشَى عَلَيْهِ وَقَالَ الْحَكَمُ يُضْمَنُ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^٢وَقَالَ الْإِثْبُ

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ إِنِّي

بِالشَّهَادَةِ أَشْهَدُهُمْ فَقَالَ كُنِّي بِاللَّهِ شَهِيدًا قَالَ فَأَتَانِي بِالْكَفِيلِ قَالَ كُنِّي بِاللَّهِ كَفِيلًا قَالَ صَدَقْتَ فَدَفَعَهَا

إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ التَّمَسَّ مِنْ كِبَارِكُهَا بِقَدَمِهِ عَلَيْهِ لِأَجَلِ الَّذِي أَجَلَهُ فَلَمْ

يَجِدْ مَرَكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى

بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ كُنِّي بِاللَّهِ كَفِيلًا

فَرَضِي بِكَ وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كُنِّي بِاللَّهِ شَهِيدًا فَرَضِي بِكَ وَأَتَى جَهْدَتُ أَنْ أَجِدَ مَرَكَبًا بَعَثَ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ

فَلَمْ أَقْدِرْ وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكُمْهَا فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَبَلَتْ فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرَكَبًا يَخْرُجُ إِلَى

بَلَدِهِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرَكَبًا قَدْ جَاءَ بِهِ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا

لَا إِلَهَ حُطْبًا فَلَمَّا تَشَرَّهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا زِلْتُ

جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرَكَبٍ لَا تَبِيكُ بِي مَالِكٌ فَمَا وَجَدْتُ مَرَكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ قَالَ هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَى

بَشِيٍّ قَالَ أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرَكَبًا قَبْلَ الَّذِي حُثْتُ فِيهِ ^(٨)قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ آتَى عَذَابَكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ ^(٩)

فَانْصَرَفَ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا ^(١٠)بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَوْهَمْتُمْ نَيْصِهِمْ

حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاعِيلَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرِفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَّ هَالِكَةً وَرَثَةً وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ قَالَ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا

(تحفة) ٢٢٩٠ كتاب ٣٩ باب ١ تن ٢٨٩/٣ ١٠٤٣٥

(تحفة) ٢٢٩١ تن ٢٨٩/٣ ١٣٦٣٠ س

١ كَفَّلَهُ ٢ فِيهِ ٣ فِيهِ ٤ بَنِيكَ ٥ اسْتَوْدَعْتُهَا ٦ وَقَالَ ٧ شَيْئًا ٨ بِهِ ٩ أَلَّتِي ١٠ وَالْخَشَبَةُ ١١ فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ بِالتَّنْكِيرِ

(تحفة) ٢٢٩٢ دس ٥٥٢٣

قَدِمُوا الْمَدِينَةَ بَرْتِ الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُونَ دَوَى رَجْمِ لُحْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُمْ
فَلَمَّا تَرَتْ وَلِكُلِّ جَعَلَتْهُمُ إِلَى نَسَحَتْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ إِلَّا التَّصَرُّو وَالزَّفَادَةُ وَالنَّصِيحَةُ وَقَدْ ذَهَبَ
الْمِيرَاثُ وَبُوصِي لَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخْبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُهُ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ زُرَّارٍ بِأَمْرٍ حَدَّثَنَا عَصِمٌ قَالَ قُلْتُ لَأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ حَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِ
بَاب مَنْ تَكْفَلُ عَنْ مَيْتٍ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ
ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ
هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ قَالُوا لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ قَالُوا نَعَمْ قَالَ صَلَّوْا عَلَيَّ
صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى دَيْنِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ حَدَّثَنَا عَمْرُو
سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرِ بِنِ قَدْ
أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَحْيِ مَالُ الْبَحْرِ بِنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَ مَالُ
الْبَحْرِ بِنِ أَمْرًا أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَنَسْتَفْتِيهِ فَقُلْتُ إِنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا فَخَيَّ لِي حَبِيبَةً فَعَدَّدْتُهَا فَأَذَاهِي خُسْمَانَةً وَقَالَ خُدْمَتُهَا
بَاب جَوَارِي بَكْرِي فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقِيدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
الْأَثَرِيُّ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا
يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِنَانِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً فَلَمَّا ابْتَدَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ
مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَةَ الْغَمَادِ لَقِيَ بَنَ الدَّغْنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ أَيْنَ زَيْدُ بَابَا بَكْرٍ
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرِجْنِي قَوْمِي فَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَسْجِعَ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبُدَ رَبِّي قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ

١ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢ وَرِثَ ٣ كَذَابِي الْيُونَنِيَّةِ
الصادم مفتوحة ومكسورة
٤ حَدَّثَنِي ٥ لَأَنَسٍ بِنِ مَلِكٍ
٦ فَصَلُّوا ٧ أَبَوِي قَطُّ
٨ أَبُو صَالِحٍ سَلَوِيَّةُ ٩ بَرَكَةُ
١٠ الدَّغْنَةُ بضم الدال
والغين وتشديد النون
عند أبي ذر معها عليه
١١ وَأَعْبَدَ

٢٢٩٣ (تحفة)

٥٧٦ س

٢٢٩٤ (تحفة)

٩٣٠ د م

٢٢٩٥ (تحفة)

٤٥٤٧ س

٢٢٩٦ (تحفة)

٢٦٤٠ م

٢٢٩٧ (تحفة)

١٦٥٥٢

باب ٣
تغ ٢٩٢/٣

تغ ٢٩٢/٣ (تحفة ١٦٧٢٢)

ولا

٢٠٤٩ - ٢٢٩٣ طرفه:

٧٣٤٠، ٦٠٨٣ - ٢٢٩٤ طرفه:

٢٢٨٩ - ٢٢٩٥ طرفه:

٤٣٨٣، ٣١٦٤، ٣١٣٧، ٢٦٨٣، ٢٥٩٨ - ٢٢٩٦ طرفه:

٤٧٦ - ٢٢٩٧ طرفه:

١ لا يخرج منه ولا يخرج

٢ ويصل ٣ ولا يؤذينا

هكذا صورته في اليونانية

وكذا هو البناء في جميع

الاصول المعتمدة يسدنا

٤ فينصف

٥ يحبون منه ٦ أجرا

٧ يفتن أبناءنا ونسأونا

٨ فاني ليس عليها رقم في

اليونانية ٩ سبعة

١٠ وهاجر

ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق
 وأنتك جاز فارجع فاعبد ربك يلاذك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشراف كفار
 قرش فقال لهم إن أبابكر لا يخرج مثله ولا يخرج أنخرج جون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
 ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قرش جوار ابن الدغنة وأمنوا أبابكر
 وقالوا لابن الدغنة مر أبابكر فليعبد ربك في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانما
 قد خشنا أن يفتن أبناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق أبو بكر يعبد ربك في داره ولا يستعلن
 بالصلاة ولا القراءة في غير داره ثم بدأ لابي بكر فابتنى مسجدا بفضاء داره ويرفكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
 فينصف عليه نساء المشركين وأبناءؤهم يحجون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك دمه
 حين يقرأ القرآن فافزع ذلك أشراف قرش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له
 أنا كأجرا أبابكر على أن يعبد ربك في داره وإنه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفضاء داره وأعلن الصلاة والقراءة
 وقد خشنا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فانه أحب أن يقتصر على أن يعبد ربك في داره ففعل وإن أبي الآن
 يعلن ذلك فسله أن يرد إليك ذمتك فانا كرهنا أن نخفرك ولستنا مقرين لابي بكر الاستعلان قالت عائشة
 فاني ابن الدغنة أبابكر فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فاما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترد لي ذمتي
 فاني لأحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له قال أبو بكر فاني أردت إليك جوارك وأرضى
 بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار
 هجرة تكم رأيت سبعة ذات نخيل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة وتجهز أبو بكر
 مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني أرجو أن يؤذن لي قال أبو بكر هل ترجو
 ذلك بأبي أنت قال نعم فقبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحبه وعلف راحلتين كانتا
 عنده ورق السمر أربعة أشهر **باب** الدين حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن
 ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتي بالرجل

(تحفة) ٢٢٩٨ باب ٥
 ١٥٢١٦ م

الْمُتَوَقِّفِ عَلَيْهِ الدِّينَ يُسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا ^(١) فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى وَالْأَقَالُ لِلْمُسْلِمِينَ صَلَّوْا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ بُوِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَى قَضَاؤِهِ وَمَنْ تَرَكَ مَا لَفَ لَوَرَّثَهُ

كتاب ٤٠

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كتاب الوكالة)

باب ١ تنق ٢٩٣/٣

^(٢) وَكَالَةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِينُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبَدَنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَكْفِيهَا عَلَى صَحَابَتِهِ فَبَقِيَ عَنْوَدٌ فَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

(تحفة) ٢٢٩٩

م د س ق ١٠٢١٩

(تحفة) ٢٣٠٠

م ت س ق ٩٩٥٥

(تحفة) ٢٣٠١

٩٧١٠

باب ٢

^(٣) صَحَّحْتُ أَنْتَ بَابٌ لَمَّا دَاوَلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيَّ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ فِي دَارِ الْأَسْلَامِ جَازَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أُمِّيَّةٌ بَنَ خَلْفَ كِتَابِيَابَانِ يَحْفَظْنِي فِي صَاغِيئِي بِمَكَّةَ وَأَحْفَظُهُ فِي صَاغِيئِي بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنَ قَالَ لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ كَانَتِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَانَتْهُ عَبْدُ عَمْرٍو فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ يَدْرُجُ رَجُلٌ إِلَى جَبَلٍ لَأَحْرَزُهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أُمِّيَّةٌ بَنَ خَلْفَ لَا تَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ فَخَرَجَ مَعَهُ فَرَيْنَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْقَوْنَا خَلَفْتُ لَهُمْ أُنْسَهُ لَأَسْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَبْوَاحَتِي يَتَّبِعُونَا وَكَانَ رَجُلَانِ تَقْبِلَانَا فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ إِبْرَكَ فَبَرَكَ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَأَمْنَعَهُ فَخَذَّ لَوَاهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رَجُلِي بِسَيْفِهِ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ قَدَمَهُ * ^(٤) بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ وَقَدْ وَكَّلَ عَمْرُو بْنُ عَمْرِو الصَّرْفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ (تحفة)

٤٠٤٤ م س

١٣٠٩٦

باب ٣

تنق ٢٩٣/٣

يوسف

١ قضاء ٢ باب في

وقوله وكالة الشريك ضم

التاء من الفرع

٣ صححه أنت

٤ كسرة نون الماحسون

من الفرع ٥ عبد عمرو

كذا في اليونانية عبد

بالرفع قال القسطلاني وفي

غيرها بالنصب على المفعولية

٦ لنشغلهم ٧ فقتلوه

٨ قال أبو عبد الله

سمع يوسف صاحبنا إبراهيم

أباه

٢٢٩٩ - طرفه: ١٧٠٧

٢٣٠٠ - طرفه: ٢٥٠٠، ٥٥٤٧، ٥٥٥٥

٢٣٠١ - طرفه: ٣٩٧١

٢٣٠٢ - طرفه: ٢٢٠١

٢٣٠٣ - طرفه: ٢٢٠٢

يوسف أخبرنا مالك عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي
سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خيبر
فجاءهم بتمر جنب فقال أكل تمر خيبر هكذا فقال إن لنا خذاصاً من هذا الصاعين والصاعين بالناس
فقال لا تفعل بجمع بالدرهم ثم أتبع بالدرهم خيبر وقال في الميزان مثل ذلك **باب** إذا أبصر
الرأي أو لو كبل شاة تموت أو شيئاً يفسد دبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد **باب** إذا أبصر
المعتمر أنباءً عبيد الله عن نافع أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع
فأبصرت جارية لنا شاة من غنمنا موتاً فكسرت حجر فأقذت بها فقال لهم لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى
الله عليه وسلم وأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وأرسل فأمره بأكملها قال عبيد الله فيجبني أنها أمة وأنهم أذبحوا * تابعه عبدة عن عبيد الله
باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو غائب عنه أن يركب
عن أهله الصغرى والكبرى **باب** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا منه فلم
يجدوا له إلا ساقوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم
أحسنكم قضاء **باب** الوكالة في قضاء الديون **باب** سلمة بن حرب حدثنا شعبة عن سلمة
ابن كهيل سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم يتقاضاه فأغلظ فهم به أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً
ثم قال أعطوه سائل من سألهم فقالوا يا رسول الله إلا أمثل من سألهم فقال أعطوه فإن من خيركم أحسنكم قضاء
باب إذا وهب شيئاً ولو كبل أو شفع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو قد هوان حين
سأله المغام فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصبي لكم **باب** سلمة بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن

باب ٤

(تحفة) ٢٣٠٤

١١١٣٤ ق

تغ ٢٩٤/٣

باب ٥

تغ ٢٩٤/٣

(تحفة) ٢٣٠٥

١٤٩٦٣ م ت س ق

باب ٦

(تحفة) ٢٣٠٦

١٤٩٦٣ م ت س ق

باب ٧

تغ ٢٩٥/٣

(تحفة) ٢٣٠٧ و ٢٣٠٨

١١٢٥١ دس

١١٢٧١

٢٣٠٤ - طرفه: ٥٥٠.٤، ٥٥٠.٢، ٥٥٠.١

٢٣٠٥ - طرفه: ٢٣٠.٦، ٢٣٩.٠، ٢٣٩.٢، ٢٣٩.٣، ٢٤٠.١، ٢٤٠.٦، ٢٦٠.٩

٢٣٠٦ - طرفه: ٢٣٠.٥

٢٣٠٧ - طرفه: ٢٥٣.٩، ٢٥٨.٤، ٢٦٠.٧، ٣١٣.١، ٤٣١.٨، ٧١٧.٦

٢٣٠٨ - طرفه: ٢٥٤.٠، ٢٥٨.٣، ٢٦٠.٨، ٣١٣.٢، ٤٣١.٩، ٧١٧.٧

١ قال ٢ بصاعين كذا
في اليونانية من غير رقم
٣ ذبح أو أصلح ما يخاف
الفساد
٤ حدثني
٥ له ٦ غنمها رسول
الله في اليونانية من غير
رقم ٨ في أصول كثيرة
عن ذلك ٩ عن سلمة
ابن كهيل ١٠ لا نجد إلا
أمثل من غير اليونانية
كذا في الفرع ١١ قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يردهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلى أصدق فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأثرت بهم ^(١) ^(٢) وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأتى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تبينوا لي قدر أبت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك قلبه فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على خطئه حتى نعطيه إياهم من أول ما بيني والله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لا ندري من أدن منكم في ذلك ممن لم يأتني فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم ثم امركم فرجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأدّوا

باب إذا وكل رجل أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يعارفه الناس حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كاهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنث على جبل فقال ليما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال مالك قلت لي على جبل فقال قال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطنيه فأعطيه فضربه فزجره فكان من ذلك المكان من أول القوم قال يعني فقلت بل هو لك يا رسول الله قال يعني قد أخذته باربعة دنائير ولك ظهري إلى المدينة فلما دوننا من المدينة أخذت أرثجل قال أين تريد قلت تزوجت امرأة فقد خلا منها قال فهلا جارية تلاع بها وتلاع بك قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أتكنح امرأة قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال أفضه وزده فأعطاه أربعة دنائير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله **باب** وكلة المرأة الإمام في النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت

١ فقد ربحكم
٢ يطيب
٣ يا رسول الله
٤ يرفع
٥ إذا وكل رجل رجلا
٦ رجل هو مرفوع
٧ فاعل بفعل محذوف أي بل
٨ بلغه رجل كافي القسطلاني
٩ قال بل يعني
١٠ قال
١١ قد أخذته
١٢ قيراب
١٣ المرأة

باب ٨ ٢٣٠٩ (تحفة)
٢٤٥٥ م
٢٤٦٥

باب ٩ ٢٣١٠ (تحفة)
٤٧٤٢ د ت م

امراة

٢٣٠٩ - طرفه: ٤٤٣

٢٣١٠ - طرفه: ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥١٥٠،

٧٤١٧، ٥٨٧١

باب ١٠

(تحفة) ٢٣١١ تنغ ٢٩٥/٣
١٤٤٨٢ سي

أمر آت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أتني فتوهبت لك من نفسي فقال رجل زوجنيها قال قد زوجنا كهبا معك من القرآن **باب** إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازة الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز * وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثون من الطعام فأخذته فقلت والله لا أرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتني محتاج وعلى عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصعبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شككنا حاجة شديدة وعيال أفرجته فخليت سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيعود فرصدته فجاء يحثون من الطعام فأخذته فقلت لا أرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فأتني محتاج وعلى عيال لا أعود فرجته فخليت سبيله فأصعبت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله شككنا حاجة شديدة وعيال أفرجته فخليت سبيله قال أما أنه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثون من الطعام فأخذته فقلت لا أرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تحتم الاية فأنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فأصعبت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت قال لي إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي من أولها حتى تحتم الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح وكانوا أحرص شي على الخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنه قد صدقك وهو كدوب تعلم من مخاطب منذ ثلث ليال يا أبا هريرة قال لا قال ذلك شيطان **باب** إذا باع الوكيل شيئا فأسدأ فبيعه مردود * حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن وهب عن سلام بن يحيى قال سمعت عتبة بن عبد الغفار أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبقر برني فقال له النبي

باب ١١

(تحفة) ٢٣١٢
٤٢٤٦ س

١ وفي ٢ فجعل يحثو
٣ فجعل يحثو ٤
٥ ما هن ٦ لم يزل هذه
من الفتح ٧ الشيطان
كذا من غير رقم في اليونانية
٨ فقلت ٩ قال قال لي
١٠ حتى تحتم الاية
١١ لم يزل ١٢ يقربك
١٣ الشيطان ١٤ مذنب

صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعته منه صاعين بصاع لنطم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه عينا الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر بيسع آخر ثم اشتريه ^(١) **باب** الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقه ويأكل بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو وقال في صدقة عمر رضي الله عنه ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقه ما غفر من أجل ما لا فسا كان ابن عمر هو ولي صدقة عمر يهدي للناس من أهل مكة كان ينزل عليهم ^(٢) **باب** الوكالة في الحدود حدثنا أبو الوليد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد الوائلي هريزة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وأعد يا أيها الناس على امرأه هذا فان اعترفت فارجعها حدثنا ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبيدة بن الحرث قال جئنا النعمان وأبنا النعمان شارباً فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت أن يضربوا قال فكنتم أنا فممن ضرب به فضر بناه بالنعال والجريد **باب** الوكالة في البدن وتعاهدتها حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته قالت عائشة رضي الله عنها أنا قتلت فلانة هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم بعته بهامع أي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى تفر الهدي **باب** إذا قال الرجل لو كيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس ابن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة كثيراً أنصاراً بالمدينة ما لا وكان أحب أمواله إليه بئرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تناولوا البرح حتى تنفقوا مما يحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تعالى يقول في كتابه أن تناولوا البرح حتى تنفقوا مما يحبون وإن أحب أموالي إلي بئرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائج ذلك مال رائج قد سمعت ما قلت فيها وأرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعل يا رسول الله فقسها أبو طلحة في أقارب بني عمه * تابعه

١ عندى ٢ اشتريه
كذا صورته في اليونانية
٣ صديقه ٤ لناس
٥ حدثنا ٦ عن عبيد
الله بن عبد الله ٧ على
امرأه ٨ بالنعمان
بالتكبير لغيايذر
٩ في أصول كثيرة حدثنا
١٠ أنصاري ١١ فتح
همزة بئرحاء من الفرع
بئرحاء من غير همز
١٢ بخ قال القسطلاني
بفتح الموحدة وسكون الخاء
المجعة وتنوينها بالتخفيف
والتشديد فيهما فهي أربعة
أوجه وبها ضبطت في
الفرع ١٣ رائج هو
بالهمزة والحاطة المهملة في
الفرع وأصله

باب ١٢

٢٣١٣ (تحفة)

٧٣٦٠

باب ١٣

٢٣١٤ و ٢٣١٥ (تحفة)

٣٧٥٥

ع

١٤١٠٦

٢٣١٦ (تحفة)

٩٩٠٧

س

باب ١٤

٢٣١٧ (تحفة)

١٧٨٩٩

س ٢

باب ١٥

٢٣١٨ (تحفة)

٢٠٤

س ٢

تغ ٢٩٧/٣

إسماعيل

٢٣١٣ - طرفه: ٢٧٧٧٧، ٢٧٧٧٣، ٢٧٧٧٢، ٢٧٧٦٤، ٢٧٧٣٧

٢٣١٤ - طرفه: ٢٦٤٩، ٢٦٩٦، ٢٧٢٥، ٢٦٣٤، ٢٦٢٨، ٢٦٣١، ٢٦٣٦، ٢٦٤٣، ٢٦٨٦٠، ٢٦٩٤

٧٢٧٩، ٧٢٥٩

٢٣١٥ - طرفه: ٢٦٩٥، ٢٧٢٤، ٢٦٣٣، ٢٦٢٧، ٢٦٣٣، ٢٦٣٥، ٢٦٤٢، ٢٦٥٩، ٢٦٩٣، ٧٢٥٨

٧٢٧٨، ٧٢٦٠

٢٣١٦ - طرفه: ٦٧٧٤، ٦٧٧٥

٢٣١٧ - طرفه: ١٦٩٦

٢٣١٨ - طرفه: ١٤٦١

- ١ حدثني ٢ طيباً
- ٣ (كتاب الحَرْث)
- ٤ في الحَرْث
- ٥ (كتاب المَزَارَعَة)
- ٦ العلامات التي على الروايات
- ٧ التثنية من الفرع
- ٨ وقول الله
- ٩ عن أنس بن مالك
- ١٠ النبي ٧ رفع صدقة
- ١١ من الفرع
- ١٢ يحذر
- ١٣ أوجز الحد ١٠ رسول الله
- ١٤ أدخله الله التل
- ١٥ دخله التل ١٢ قال
- ١٦ محمد واسم أي أمانة صدى
- ١٧ ابن عجلان
- ١٨ وقال
- ١٩ رجل ١٥ حدثني
- ٢٠ عن سعد بن إبراهيم
- ٢١ في أصول كثيرة قال
- ٢٢ سمعت

لِسَمْعِيلَ عَنْ مَلِكٍ وَقَالَ رُوِيَ عَنْ مَلِكٍ رَابِعُ **بَابُ** وَكَأَلَةِ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَفَتْحُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخِزَانَةُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفَقُ وَرُبَّمَا قَالَ الَّذِي يُعْطَى مَا أَمْرُهُ بِكَامِلٍ أَوْ فَرَاطٍ يَنْفُسُهُ
إِلَى الَّذِي أَمْرُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ ^(١)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمُزَارَعَةِ **بَابُ** فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْفَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ ^(٢)
وَقَوْلُهُ تَعَالَى أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا ^(٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح ^(٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَمَا مِنْهُ طَيْرٌ
أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ ^(٥) وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** مَا يَحْذَرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْأَشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ أَوْ مَجَاوِزَةِ الْحَدِّ الَّذِي أَمْرُهُ حَدَّثَنَا ^(٦)
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحَضْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْهَارِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ
وَرَأَى سَكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا ^(٧)
أَدْخَلَهُ الذَّلَالَةُ ^(٨) **بَابُ** اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا
فَنَاقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ^(٩) قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَ نَافِلُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ ^(١٠)
حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَقِينَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ رَجُلًا مِنْ أَرْضِ شَوْوَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْنَى كَلْبًا لَا يَغْنَى عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا
قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ **بَابُ** اسْتِعْمَالِ ^(١١)
الْبَقَرِ لِلْعَرَانَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُسْدَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(١٢)

باب ١٦	٢٣١٩	(تحفة)
	٩٠٣٨	م د س
كتاب ٤١		
باب ١		
	٢٣٢٠	(تحفة)
	١٤٣١	م ت
	٢٣٢٠	م / تغ ٢٩٧/٣
	١١٣١	
باب ٢	٢٣٢١	(تحفة)
	٤٩٢٥	
باب ٣	٢٣٢٢	(تحفة)
	١٥٤٢٨	م
	٢٩٨/٣	تغ
	٢٩٨/٣	(تحفة ١٣٤١٤) تغ
	٢٣٢٣	(تحفة)
	٤٤٧٦	م س ق
باب ٤		
	٢٣٢٤	(تحفة)
	١٤٩٥١	م ت

١ فقال له الذئب

٢ وعنه ٣ قوله
ونشر كني بضم الكاف
في اليونانية

٤ الخ ٥ ونشر كني
كذا في اليونانية الكاف
الاولى ساكنة

٦ لهان

٧ محمد بن مقاتل ٨ فهما

٩ ومهما ٩ والفضة

وفي القسطلاني ان هذه
الرواية للاصلي وحرر

١٠ الثور ١١ معتبر

١٢ أن تكرر ١٣ عند

الحافظ أبي ذر على الابل
مسمى علامة المستمل

والكشميني سه هكذا
على انه عند همدون الجوى

وهو ثابت على مازاه في
روايته في هذا الاصل

وكذلك كل ما اشار اليه في
المواضع المعلم عليها فاعلم

ذلك وأنتم النظر فيه اه
من اليونانية ١٤ في

أصول كثيرة وحدثني

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يَتِمَّارُ جُلُ رَا كِبُ عَلَى بَقَرَةٍ تَفَقَّتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَمْ
أُحْلَقْ لِهَذَا خُلِقْتُ لِحَسْرَاتِهِ قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَخَذَ الذَّبُّ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي فَقَالَ الذَّبُّ^(١)
مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَمَا هُمَا يَوْمَ مَسْدِي

الْقَوْمُ **بَاب** إِذَا قَالَ كَفَى مَوْتُهُ النَّحْلُ أَوْ غَيْرُهُ وَنَشَرَ كُنِيَ فِي الثَّمَرِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْسَمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّحْلُ قَالَ لَا فَقَالُوا اتَّكُفُوا الْمَوْتَةَ وَنَشَرَ كُنِيَ فِي الثَّمَرِ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا^(٢)

بَاب قَطَعَ الشَّجَرُ وَالنَّحْلُ وَقَالَ أَنَسُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّحْلِ فَقَطَعَ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَحْلًا
بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُورَةُ وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ * حَرِيقُ الْبُورَةِ مُسْتَطِيرٌ^(٣)

بَاب حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ مَعَ رَافِعِ
ابْنِ خَدِيجٍ قَالَ كَأَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا كَأَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مَسْمُومَةً لِسَيِّدِ الْأَرْضِ قَالَ^(٤)
فَمَا يَصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ وَمِمَّا يَصَابُ الْأَرْضُ وَيَسْلَمُ ذَلِكَ فَهِيَ سَابُورٌ أَوْ أَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرَقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ^(٥)

بَاب الْمَزَارَعَةُ بِالْشَطْرِ وَتَحْوُهُ وَقَالَ قَيْسُ بْنُ سَلَمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلُ بَيْتِ هَجْرَةٍ
إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَزَارِعٌ عَلَى وَسْعَدَيْنِ مَلَأَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
وَالْقَيْسُ وَعُرْوَةُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَالْعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَابْنُ سِيرِينَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسَدِ كُنْتُ أَشَارِكُ^(٦)

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ فِي الزَّرْعِ وَعَامِلُ عُمَرَ النَّاسِ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ
فَلَهُمْ كَذَا وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيَفْقَهُانِ جَمِيعًا فَخَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا وَرَأَى
ذَلِكَ الرَّهْرَى وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقُطْنُ عَلَى النِّصْفِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سِيرِينَ وَعُطَاءُ^(٧)

وَالْحَكَمُ وَالرَّهْرَى وَقَدْ دَلَّ بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الثُّوبُ بِالثُّلُثِ أَوْ الرُّبْعِ وَتَحْوُهُ وَقَالَ مَعْمَرٌ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ^(٨)
الْمَاشِيَةُ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجْلِ مَسْمُومَةٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ

عبيد

٢٣٢٥ - طرفه: ٢٧١٩، ٣٧٨٢.

٢٣٢٦ - طرفه: ٣٠٢١، ٤٠٣١، ٤٠٣٢، ٤٨٨٤.

٢٣٢٧ - طرفه: ٢٢٨٦.

٢٣٢٨ - طرفه: ٢٢٨٥.

باب ٥ ٢٣٢٥ (تحفة)
س ١٣٧٣٨

باب ٦ ٢٣٢٦ (تحفة)
تغ ٢٩٩/٣
٧٦٣٧

باب ٧ ٢٣٢٧ (تحفة)
م د س ق ٣٥٥٣

باب ٨ تغ ٣٠٠/٣

تغ ٣٠٣/٣

٢٣٢٨ (تحفة)
٧٨٠٨

١ أَنْ النَّبِيَّ ٢ ثَمَانِينَ
٣ وَعَشْرِينَ ٤ وَقَسَمَ
٥ فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ قَالَ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ
٦ قَاتِي ٧ وَأَعْيَنَهُمْ ٨ لَمْ يَمُخْ
٩ مُحَمَّدٌ مُقَاتِلٌ ١٠ فِي
أَصُولٍ كَثِيرَةٍ يَخْرُجُ
١١ وَيَقُولُ ١٢ حَدَّثَنِي
١٣ خَالِصَةٌ ١٤ يَفْرَجُهَا
١٥ وَلَمْ
١٦ نَأْمَنِ

(١) عَسَدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ عَمْرًا وَزَرْعًا فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجَهُ مِائَةً وَسَقَ ثَمَانُونَ وَسَقَ عَشْرُونَ وَسَقَ شَعِيرَةً قَسَمَ عَمْرًا خَيْبَرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ يَمُضِيَ لَهُنَّ فَمِنْهُمْ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتِ الْأَرْضَ **بَابُ** إِذَا لَمْ يَشْطَرِ السَّيْنِ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ عَامِلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ عَمْرًا وَزَرْعًا **بَابُ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ قَالَ عَمْرُو قُلْتُ لَطَاوُسُ لَوْ تَرَكَتِ الْخَابِرَةَ فَأَنَّهُمْ يَرْغَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ قَالَ أَيْ عَمْرُو لِي أُعْطِيَهُمْ وَأُعْطِيَهُمْ وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي بِعَنِي ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ قَالَ أَنْ يَمُخَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرَجًا مَعْلُومًا **بَابُ** الْمَزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا هَاوِيزَ رَعْوَاهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا **بَابُ** مَا يَكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَأَنَّ كَثَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ حَقْلًا وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِى أَرْضَهُ فَيَقُولُ هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لِلْكَفْرِ بِمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ مِنْهُ **بَابُ** إِذَا زَرْعَ عَمَالٌ قَوْمٌ بَغِيرَ لِيْنِهِمْ وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّذْرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتِمُّ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَتَحَطَّتْ عَلَى قِمِّ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمَلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَأَدْعُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ لَعَلَّهَا يَفْرَجُهَا عَنْكُمْ (١٤) قَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صَبِيَةٌ صَغِيرَةٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَأَذَارَحْتُ عَلَيْهِمْ حَبْلُ فَبَدَأْتُ بِالْوَالِدَيْنِ أَشَقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ قُلُومَ قَوْمٍ أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَامَا فَأَخْبَلْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَقَمْتُ عُنْدَ رُؤُسِهِمَا كَرَاهَةً أَنْ

باب ٩ (تحفة) ٢٣٢٩
٨١٣٨ م د ت ق
باب ١٠ (تحفة) ٢٣٣٠
٥٧٣٥ ع
باب ١١ (تحفة) ٢٣٣١
٧٩٣٢
باب ١٢ (تحفة) ٢٣٣٢
٣٥٥٣ م د س ق
باب ١٣ (تحفة) ٢٣٣٣
٨٤٦١ م س

٢٣٢٩ - طرفه: ٢٢٨٥.
٢٣٣٠ - طرفه: ٢٣٤٢، ٢٦٣٤.
٢٣٣١ - طرفه: ٢٢٨٥.
٢٣٣٢ - طرفه: ٢٢٨٦.
٢٣٣٣ - طرفه: ٢٢١٥.

أَوْظَهُمَا وَأَكْرَهُهُمَا أَسْقَى الصَّبِيَّةَ وَالصَّبِيَّةَ يَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي
فَعَلْتُهُ بِنِغَاءٍ وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرَجَ حَتَّى تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ فَرَأَوْا السَّمَاءَ وَقَالَ الْإِخْرَاءُ اللَّهُمَّ
لَيْسَ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِعَائِنَةِ دِينَارٍ
فَبَغِيْتُ حَتَّى جَعَلْتُهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْخَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ فَإِنْ
كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ بِنِغَاءٍ وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرَجَ فَفَرَجَ اللَّهُ لَنَا فَاسْتَأْجَرْتُ أَحَبَّ
بِفَرْقِ أَرْزٍ فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَتَّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَرْعُهُ حَتَّى جَعَلْتُ مِنْهُ
بَقْرًا وَرَاعِيًا فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَتِهَا فَخَذْتُ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي
فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَخَذْتُ فَأَخَذَهُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ بِنِغَاءٍ وَجْهَكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ
فَفَرَجَ اللَّهُ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَسَعَيْتُ **بَابُ** أَوْقَافِ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ الْخَرَاجِ وَمُزَارَعَتِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ * وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِعُمَرَ تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يُبَاعُ وَلَكِنْ يَنْفَقُ عَمْرُهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ
أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ **بَابُ** مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا وَرَأَى ذَلِكَ عَلَى فِي
أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ * وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَوْفٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ وَلَيْسَ لِعَرِيقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ
لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ **بَابُ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسَةٍ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ يَبْطَحُاءُ مُبَارَكَةٌ فَقَالَ
مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْجِي بِهِ يَحْرَى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله فَرَجَةً هِيَ بَفَتْحِ الْفَاءِ
فِي الْفَرْعِ وَأَصْلُهُ فِي
الْقَامُوسِ أَنَّهُمْ مَثَلَتْهُ اه

١ قَابَتْ عَلَى ٢ آتَيْتُهَا

٣ فَتَعَبْتُ مِنْ غَيْرِ
الْيُونَنِيَّةِ
٤ فَقَالَ

٥ وَرَاعَتَهَا ٦ قَات

٧ تَلَّكَ ٨ فَقَالَ

٩ قَالَ إِسْمَاعِيلُ ١٠ (قوله

عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عَوْفٍ) كَذَا

فِي الْأَصُولِ الَّتِي بَايَدِنَا

وَقَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي بَعْضِ

النُّسخِ الْمَعْتَمَدَةِ وَهِيَ الَّتِي فِي

الْفَرْعِ وَأَصْلُهُ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ

عَوْفٍ وَصَحَّ هَذِهِ الْكِرْمَانِي

وَقَالَ الْحَافِظُ بْنُ حِجْرَانَ

الْأَوَّلَى تَعْصِيفٌ وَيُؤَيِّدُهُ

قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ فِي بَابِ ذِكْرِ

مَنْ أَحْيَا أَرْضَ الْمَوَاتِ فِي

الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعُمَرَ وَابْنِ

عَوْفٍ الْمَرْزُوقِ اه مَلْصَا

١١ أُعْمِرَ بَضْمُ الْهَمْزَةِ

وَكَسْرُ الْمِيمِ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ

١٢ بَدَى

باب ١٤ تن ٣٠٧/٣

تن ٣٠٧/٣

٢٣٣٤ (تحفة)

١٠٣٨٩ د

باب ١٥ تن ٣٠٨/٣

٢٣٣٥ (تحفة)

١٦٣٩٣ س

٢٣٣٦ (تحفة)

٧٠٢٥ م س

باب ١٦

وهو

٢٣٣٤ - طرفه: ٤٢٣٦، ٤٢٣٥، ٣١٢٥.

٢٣٣٦ - طرفه: ٤٨٣.

وَهُوَ اسْقَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَسْتَنْ الْوَادِي يَنْتَه وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّيْلَةُ أَنَا أَنِ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عَمْرُوهُ فِي حُجَّةٍ **بَاب** إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ وَلَمْ يَذْكُرْ أَجْلًا مَعْلُومًا فَهُمَا عَلَى تَرَاضِيحِهِمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا اللَّهُ رُسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقْرِهُمْ بِمَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَكُمُهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْتُمْ فَأَقْرُوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرَ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرْجَاءَ **بَاب** مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوسَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرْعَةِ وَالثَّمَرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي الثَّجَابِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ مِنْ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهْرِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهَرَ لَقَدَمَتَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَهْرِ كَانَ بِنَارًا فَقُلْتُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا تَصْنَعُونَ بِحَافِلِكُمْ قُلْتُ نَوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبْعِ وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ قَالَ لَا تَفْعَلُوا ارْزَعُوهَا أَوْ ارْزَعُوهَا أَوْ امْسِكُوهَا قَالَ رَافِعٌ قُلْتُ سَمِعْتُ طَاعَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَرْزَعُونَهَا بِالثَّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ * وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مَعُوبَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِينُ

(تحفة) ٢٣٣٧
١٠٥١٣ دق

باب ١٧

(تحفة) ٢٣٣٨
٨٤٦٥ م

تغ ٣١١/٣

باب ١٨

(تحفة) ٢٣٣٩
٥٠٢٩ م س ق

(تحفة) ٢٣٤٠
٢٤٢٤ م س ق

تغ ٣١٢/٣

(تحفة) ٢٣٤١
١٥٤١٥ م ق

(تحفة) ٢٣٤٢
٥٧٣٥ ع

٢٣٣٧ - طرفه: ١٥٣٤.

٢٣٣٨ - طرفه: ٢٢٨٥.

٢٣٣٩ - طرفه: ٢٣٤٦، ٤٠١٢.

٢٣٤٠ - طرفه: ٢٦٣٢.

٢٣٤٢ - طرفه: ٢٣٣٠.

١ وقال عُمَرُوهُ ٢ في
أصول كثيرة أخبرني نافع
٣ في أصول كثيرة رضى
الله عنه

٤ ما كان أصحاب النبي
٥ على الربيع. على الربيع

عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يبيع احدكم اخاه خبره من ان يأخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ابوبعير عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدر من اماره معوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكرى مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبشي من التبن حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن به فترك كراء الارض

باب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان أمثلا ما نتم صانعون ان تستأجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حفص بن غنيم عن رافع بن خديج قال حدثني عمي أنهم كانوا يكرؤن الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم على الاربعاء أو شي يستتبه صاحب الارض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس به بأس بالدينار والدرهم وقال الليث وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظرت فيه ذروا الفهم بالحلال والحرام لم يجز ولم يافيه من المخاطرة

باب حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له ألسنت فيما شئت قال بلى ولكنني أحب أن أزرع قال فبذر فبذر الطريق بانه واستواؤه واستحصاه فكان أمثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبع عيشي فقال الاعرابي والله لا تجده الا قرشيا أو انصاريا فانهم أصحاب زرع واما نحن فلست نأبأ أصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال

١ ان يبيع
٢ حدث رافع بن خديج
٣ علمه أو بشي ه قال
أبو عبد الله من ههنا قال
الليث أراه الخ
٦ من ذلك ٧ بشار
٨ حدثني ٩ ولكن
١٠ يعقوب بن عبد
الرحمن

باب ١٩

باب ٢٠

باب ٢١

انا

٢٣٤٣ - طرفه: ٢٣٤٥.

٢٣٤٤ - طرفه: ٢٢٨٦.

٢٣٤٥ - طرفه: ٢٣٤٣.

٢٣٤٦ - طرفه: ٢٣٣٩.

٢٣٤٧ - طرفه: ٤٠١٣.

٢٣٤٨ - طرفه: ٧٥١٩.

٢٣٤٩ - طرفه: ٩٣٨.

٢٣٤٣ (تحفة)

م د س ق ٣٥٨٦

٢٣٤٤ (تحفة)

م د س ق ٣٥٨٦

٢٣٤٥ (تحفة)

م د س ٦٨٧٩

تغ ٣/٣١٢

٢٣٤٦ و ٢٣٤٧ (تحفة)

م د س ١٥٥٧٠

٢٣٤٨ (تحفة)

١٤٢٣٥

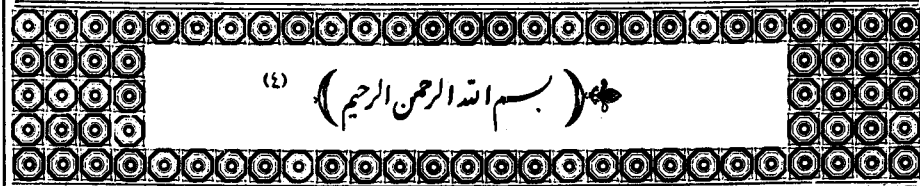
٢٣٤٩ (تحفة)

س ٤٧٨٤

(تحفة) ٢٣٥٠
١٣٩٥٧ م س ق

(١) أَنَا كَانَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَتْ لَنَا عَجُوزَاتٌ أَخَذْنَ مِنْ أَصُولِ سَلَقٍ لَنَا كَانَتْ فِي أَرْبَعَةِ أَفْجَعَةٍ فِي قَدْرِ لَهَا فَتَجَعَلَ فِيهِ حَبَاتٌ مِنْ شَعِيرٍ لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا وَدَّكَ فَادَّارَ صِلَتَا الْجُمُعَةِ زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَى نَافِئِكَ نَفَرَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَمَا كَانَتْ تَعْدِي وَلَا تَقِيلُ الْإِبْدَاءَ الْجُمُعَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ يَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَحْدِثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَإِنْ أَخَوَقِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَتْ يَسْخَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَإِنْ أَخَوَقِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ يَسْخَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكَانَتْ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلَزَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَلٍّ بَطْنِي فَأَحْضَرَ حِينَ يَغْسُونَ وَأَعَى حِينَ يَنْسُونَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ يَسْخَلُ أَحَدُكُمْ نَوْبَهُ حَتَّى أَقْضَى مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسِي مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا فَبَسَطْتُ غَمْرَةً لَيْسَ عَلَى نَوْبٍ غَيْرِهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَعَلَهَا إِلَى صَدْرِي فَوَالَّذِي بَعَنَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ الَّتِي يُوْحِي هَذَا وَاللَّهُ وَلَّاءُ أَتَيْنَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُمْ شَيْئًا أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أُنْزِلَ لَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيمُ

- ١ ان كَانَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 - ٢ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
 - ٣ وَالْهَدَى إِلَى الرَّحِيمِ
 - ٤ (كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ)
 - ٥ إِلَى قَوْلِهِ فَلَا تَشْكُرُونَ
 - ٦ نَجَاجًا مَنَصْبًا . الْمَرْزُوقَ
- السَّحَابُ الْأَجَاجُ الْمَرْزُوقَ عَذْبًا



كتاب ٤٢

بَابُ فِي الشُّرْبِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ الْأَجَاجُ الْمَرْزُوقُ السَّحَابُ بَابُ فِي الشُّرْبِ وَمَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتُهُ جَائِزَةٌ مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ وَقَالَ عُثْمَانُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْرَبْ بِرُومَةٍ فَيَكُونَ دَلْوُهُ فِيهَا كَدَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهَا عُمَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عُسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدَحُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ وَعَنْ عَيْنِهِ غَلَامٌ أَصْفَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ سَارِهِ فَقَالَ يَا غَلَامُ أَتَأْذُنِي أَنْ أُعْطِيَهِ الْأَشْيَاحُ قَالَ مَا كُنْتُ

باب ١

تغ ٣١٣/٣

(تحفة) ٢٣٥١
٤٧٥٩

٢٣٥٠ - طرفه: ١١٨ .

٢٣٥١ - طرفه: ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠ .

٢٣٥٢ (تحفة)
١٤٩٨

لَا وَتَرْفَعُ لِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ يَأَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةً دَاجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ وَشَبَّ لِبَنَاتِهَا مِنَ الْبُرْثَانِ فِي دَارِ أَنَسِ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ
حَتَّى أَذَانُ عِ الْقَدَحِ مِنْ فِيهِ وَعَلَى بَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَعْطَى

باب ٢

٢٣٥٣ (تحفة)
١٣٨١١ س ٢

أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ الْإِمْنُ بِالْإِيمَنِ **بَابٌ** مِنْ قَالَ
أَنْ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِمَنْعِهِ بِالْكَلَالِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ

٢٣٥٤ (تحفة)
١٣٢١٥
١٥٢٢٢

ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَيُّ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ
الْمَاءِ لِمَنْعُوهُ فَضْلُ الْكَلَالِ **بَابٌ** مِنْ حَقَرٍ يَرَى فِي مَلِكِهِ يَضْمَنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْمَعْدِنُ جِبَارٌ وَالْبُرْجُ جِبَارٌ وَالْعِجَابُ جِبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ نَارٌ **بَابُ** الْخُصُومَةِ فِي الْبُرْثَانِ وَالْقَضَاءِ

باب ٤

٢٣٥٦ و ٢٣٥٧ (تحفة)
١٥٨ ع

فِيهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَزْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيَّمَانِهِمْ عَنَّا قَلِيلًا أَلَا بِعَهْدِ اللَّهِ إِسْمَعِيلَ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ

٩٢٤٤

الرَّحْمَنِ فِي أُنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ لِي بَرَقٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِيٍّ فَقَالَ لِي شَهْدُكَ قُلْتُ مَا لِي شَهْدُ قَالَ فِيمَنْ
قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا يَخْلَفُ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ
بَابُ إِنْ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ

باب ٥

٢٣٥٨ (تحفة)
١٢٤٣٦

الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَمَنْ لَا يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ

من

١ أَنَّهُ وَهُوَ
٢ عَنْ فِيهِ ٤ عَنْ
يَمِينِهِ
٥ لَا يَمْنَعُ بِالْجَزْمِ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ
٦ حَدَّثَنِي
٧ أَخْبَرَنِي ٨ أَمْرِي
٩ يَحْدِثُكُمْ

٢٣٥٢ - طرفه: ٢٥٧١، ٥٦١٢، ٥٦١٩.

٢٣٥٣ - طرفه: ٢٣٥٤، ٦٩٦٢.

٢٣٥٤ - طرفه: ٢٣٥٣.

٢٣٥٥ - طرفه: ١٤٩٩.

٢٣٥٦ - طرفه: ٢٤١٦، ٢٥٥٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣، ٢٦٧٦، ٤٥٤٩، ٦٦٥٩، ٦٦٧٦، ٧١٨٣.

٧٤٤٥

٢٣٥٧ - طرفه: ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠، ٢٦٧٧، ٤٥٥٠، ٦٦٦٠، ٦٦٧٧، ٧١٨٤.

٢٣٥٨ - طرفه: ٢٣٦٩، ٢٦٧٢، ٧٢١٢، ٧٤٤٦.

١ إمامه
٢ ضمة راء يتر من الفرع
٣ قال ٤ قطع همزة
أسق من الفرع وغيره
وفي بعض النسخ اسق همزة
وصل وهي في الفرع أيضا
٥ قال محمد بن العباس
قال أبو عبد الله ليس أحد
بذكر عروة عن عبد الله
الآل البيت فقط
٦ قبل السقلى ٧ خاصم
الزبير رجلا ٨ ثم أرسل
الماء ٩ حتى يبلغ ١٠ قال
١١ حدثني ١٢ محمد
هو ابن سلام ١٣ محمد بن
يزيد الحراني ١٤ ليسقي
١٥ أرسله ١٦ استوفى
١٧ فقال
١٨ الجدر هو الأصل

(١) من ابن السبيل ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لشيء فإن أعطاه منها رضى وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام
سُدَّته بعد العصر فقال والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقته رجل ثم قرأ هذه الآية
أَنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَلًا قَلِيلًا **بَاب** سَكَّرَ الْأَنْهَارَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ
أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَرِاحِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ
فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرِحَ الْمَاءِ يَمْرُقَانِي عَلَيْهِ فَأَخَذَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ أَسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنُ
عَمَّتِكَ تَقْتُلُونَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْجَدْرِ
فَقَالَ الزُّبَيْرُ إِنَّ اللَّهَ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُبِرُ
بَيْنَهُمْ **بَاب** شَرِبَ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَرْسَلَ
فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ يَلْغُ الْمَاءُ الْجَدْرَ ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ
الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُبِرُ بَيْنَهُمْ **بَاب**
شَرِبَ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شَرِاحٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ فَأَمْرُهُ بِالْعُرْوَةِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى جَارِكَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ
تَقْتُلُونَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْجَدْرِ وَاسْتَوْعَى
لَهُ حَقَّهُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُوكَ فِيمَا تَنْجُبِرُ بَيْنَهُمْ
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى
الْجَدْرِ وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ **بَاب** فَضَّلَ سَقَى الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ سَمْعَانَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنْتَارُ رَجُلٌ

(تحفة) ٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ باب ٦

٥٢٧٥ ع

(تحفة) ٢٣٦١ باب ٧

٣٦٣٤

(تحفة) ٢٣٦٢ باب ٨

٣٦٣٤

(تحفة) ٢٣٦٣ باب ٩

١٢٥٧٤ ٥٢

٢٣٥٩ و ٢٣٦٠ - طرفه: ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨، ٤٥٨٥.

٢٣٦١ - طرفه: ٢٣٥٩.

٢٣٦٢ - طرفه: ٢٣٥٩.

٢٣٦٣ - طرفه: ١٧٣.

يَمْسِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ فَادَّاهُو بِكَأْبٍ يَلْهَتْ بِأَكْلِ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ^(١)
فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغِي فَلَا خَفَةَ ثُمَّ أَمْسَكَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ رَفَى فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ ^(٢)
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِن لَّنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا قَالِ فِي كُلِّ كَبِيرَةٍ طَبْخَةٌ أُجْرٌ * تَابِعَهُ جَدُّ بْنُ سَلَمَةَ وَالرَّيْغُ بْنُ
مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ دَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيْ
رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَادَّاهُو أَمْرًا هَرَّةً حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ تَخْدِشُهَا هَرَّةٌ قَالَ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَسِبْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ^(٣)
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذَّبَتْ أَمْرًا فِي هَرَّةٍ حَسِبْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ قَالَ فَقَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ
لَأَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَسِبْتُهَا وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ ^(٤)
بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقُرْبَةِ أَحَقُّ بِمَاءِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ
أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ
عَيْنَيْهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ سَارِهِ قَالَ يَا غُلَامُ أَنَا أَذْنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ ^(٥)
مَا كُنْتُ لِأَوْزٍ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدَرُ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَا ذُودَ لِرَجُلٍ أَعْنِ حَوْضِي كَمَا تَدَاغُ الْغَرِيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ^(٦)
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ أَمَّ اسْمِعِيلَ لَوْ تَرَكْتُ زَنْزِمًا أَوْ قَالَ ^(٧)
لَوْ تَرَكْتُ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ عَيْنَا مَعِينَا وَأَقْبَلَ جَرَهُمْ فَقَالُوا أَنَا ذَنِينُ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ قَالَتْ نَعَمْ وَلَا حَقَّ لَكُمْ
فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ حَدَّثَنَا اللَّهُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَافِقُ عَنْ عُمَرَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٨)
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ
عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَثْرًا مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى عَيْنٍ كَذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْطَعَ بِهَا ^(٩) ^(١٠)

١ العطاش ٢ فنزل بئرا
٣ قوله تابعه جاد الخ
ساقط من أصول كثيرة
٤ كسر دال تخدشها من
الفرع
٥ أطعمتها
٦ سقيتها كذا في اليونانية
بدون اشباع التاء
٧ أرسلتها ٨ فتأكل
٩ وهو ١٠ فقال
١١ حدثني ١٢ كذا
جرهم في اليونانية غير
منصرف
١٣ حدثني
١٤ على سلعته ١٥ أعطى

تغ ٣/١٤٣ (تحفة ١/١٤٣٦٣)

٢٣٦٤ (تحفة)
س ق ١٥٧١٧

٢٣٦٥ (تحفة)
٢ ٨٣٧٨

٢٣٦٦ (تحفة) باب ١٠
٢ ٤٧١٩

٢٣٦٧ (تحفة)
٢ ١٤٣٨٥

٢٣٦٨ (تحفة)
س ٥٤٣٩
٥٦٠٠

٢٣٦٩ (تحفة)
٢ ١٢٨٥٥

مال

٢٣٦٤ - طرفه: ٧٤٥.

٢٣٦٥ - طرفه: ٣٣١٨، ٣٤٨٢.

٢٣٦٦ - طرفه: ٢٣٥١.

٢٣٦٨ - طرفه: ٣٣٦٢، ٣٣٦٣، ٣٣٦٥.

٢٣٦٩ - طرفه: ٢٣٥٨.

مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٍ مَنَعَ فَضْلَ مَا فِي قَوْلِ اللَّهِ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ
 بِذَلِكَ * قَالَ عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سَفِينٌ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو سَمْعٍ أَبَا صَالِحٍ يُلْغِي بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ لَا حَاجَةَ إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَحْمَةَ قَالَ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَاجَةَ إِلَى اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ ^(١) وَقَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى
 النَّقِيعَ وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى السَّرْفَ وَالرَّبَذَ ^(٢) **بَابُ** شُرْبِ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ
 أَجْرٌ فَرَجُلٌ رُبَطَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا صَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ
 أَوْ الرِّوَضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ ثَرَفِينَ كَانَتْ أُنَارُهَا وَأَرْوَاهَا
 حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهُ مَرَّتْ بِهَرَفٍ فَمَرَّتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِي كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِلَّذِي أَجْرٌ
 وَرَجُلٌ رُبَطَها تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا لَمْ يَسْقِ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِلَّذِي سِتْرٌ وَرَجُلٌ رُبَطَها
 خَرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ وَسَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَرِّ
 فَقَالَ مَا نَزَلَ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ إِلَّا بِجَامِعَةِ الْقَادَةِ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ
 ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رَيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُشَعْبِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْظَةِ فَقَالَ اعْرِفْ
 عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَنُكِّبْنَا بِهَا قَالَ فَضَالَةُ الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لَأَخِيكَ
 أَوْ لِدُّنَيْكَ قَالَ فَضَالَةُ الْإِبِلِ قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَنَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا
 رَبُّهَا **بَابُ** بَيْعِ الْخَطْبِ وَالْكَلَالِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبْأُخَذُوا حَدُّكُمْ أَحْبَلًا فَيَأْخُذَ
 حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكْفِيَ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مَنَعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧٠ باب ١١ دس ٤٩٤١
 تغ ٣١٥/٣
 (تحفة) ٢٣٧١ باب ١٢ مس ١٢٣١٦
 (تحفة) ٢٣٧٢ ع ٣٧٦٣
 (تحفة) ٢٣٧٣ باب ١٣ ق ٣٦٣٣
 (تحفة) ٢٣٧٤ مس ١٢٩٣٠

(١٥ - ر ي ث)

١ مائه ٢ وقال أبو عبد
 الله . هكذا في اليونانية
 ٣ الشرف
 ٤ لها ٥ كان
 ٦ حدثني ٧ ابن خالد
 ٨ حبلاً ٩ بها
 عن وجهه

٢٣٧٠ - طرفه: ٣٠١٣.
 ٢٣٧١ - طرفه: ٧٣٥٦، ٤٩٦٣، ٤٩٦٢، ٣٦٤٦، ٢٨٦٠.
 ٢٣٧٢ - طرفه: ٩١.
 ٢٣٧٣ - طرفه: ١٤٧١.
 ٢٣٧٤ - طرفه: ١٤٧٠.

ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبد الله مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب أحدكم خزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدًا فدية عليه أو يمنعه ^(١) حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريح أخبرهم قال أخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن أبيه ^(٢) حسين بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال أصبت شارفًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في معتم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفًا أخرى فاشتغمت ما يومًا عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أجعل عليهم ما أذكر إلا بيعة ومعي صائغ من بني قينقاع فاستعين به علي وإيماء فاطمة وجره بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة فقالت * ألا يا جزل لشرف النوا * فنار إليهما جزة بالسيف فجب أسنمت ما وبقر خواصرهما ثم أخذ من أبادهما قلت لابن شهاب ومن الأسنم قال قد جب أسنمت ما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه فنظرت إلى منظر أظفني فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعند يدي حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فأنطلقت معه فدخل على حمزة فتغيط عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لا باني فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بفقر حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر

باب القطائع حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع من البحر بين فقالت الأنصار حتى تقطع لأخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترتون بعدى أنثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن أنس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن فعلت فكتب لأخواننا من قريش عملها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترتون بعدى أنثرة فاصبروا حتى تلقوني **باب** حلب الأبل على الماء ^(٥) حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الأبل أن تحلب على الماء **باب** الرجل يكون له تمر أو شرب في حائط أو في نخل ^(٦) قال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلاً بعد أن تؤبر

١ حدثني ٢ طالع
٣ طابع ٣ فتحة عين
قينقاع من الفرع
٤ جاد بن زيد
٥ حدثني ٦ وقال

(تحفة) ٢٣٧٥
١٠٠٦٩ ٥٢

(تحفة) ٢٣٧٦ باب ١٤
١٦٥٩

(تحفة) ٢٣٧٧ تن ٣١٦/٣ باب ١٥
١٦٥٩

(تحفة) ٢٣٧٨ باب ١٦
١٣٦٠٩

باب ١٧
تن ٣١٧/٣

فتمتها

٢٣٧٥ - طرفه: ٢٠٨٩.

٢٣٧٦ - طرفه: ٣١٦٣، ٢٣٧٧، ٣٧٩٤.

٢٣٧٧ - طرفه: ٢٣٧٦.

٢٣٧٨ - طرفه: ١٤٠٢.

	فَقَمَّرَ الْمُبَاعِعُ قَلْبَهُ الْمَمْرُ وَالسَّقِيُّ حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ * أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ	(تحفة) ٢٣٧٩ ٦٩٠٧ م ت ق
١ وللبائع ٢ حدثنا ٣ أخبرنا ٤ صلاحه ٥ قرعة ٦ مولى ابن ٧ حدثنا	حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ابْتَاعَ تَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَرَّقَ فَمَرَّتْ الْمُبَاعِعُ الْأَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمِنْ ابْتِاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَلَهُ الَّذِي بَاعَهُ الْأَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ * وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْعَبِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ	(تحفة) ٢٣٨٠ ٢٣٧٩ م ١٠٥٥٨ م ت س ق د س
٨ (كتاب في الاستقراض) ٩ محمد بن يوسف ١٠ رسول الله ١١ فقال ١٢ أتبعه	حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَابُ بِخَرْصِهَا تَمْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخُبَارَةِ وَالْحَقَاقِلَةِ وَعَنِ الْمَزَانِسَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَدُودَ صَلاَحُهَا وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْدينَارِ وَالْدينارِ هُمُ الْإِعرَابُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ	(تحفة) ٢٣٨١ ٢٤٥٢ م د س ق ٢٤٥٤ (تحفة) ٢٣٨٢ ١٤٩٤٣ م د ت س
	قَزَعَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سَفِينٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِ بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بِشِيرُ	(تحفة) ٢٣٨٣ و ٢٣٨٤ ٤٦٤٦ م د ت س
	ابْنِ إِسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَهَلْ بَنَ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَانِسَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالْأَمْثَرِ الْأَصْحَابِ الْعَرَابُ فَإِنَّهُ أَذَنٌ لَهُمْ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ الْحَقِّ	٣١٧/٣ تنغ
	حَدَّثَنِي بِشِيرُ مَثَلُهُ (٨)	كتاب ٤٣ باب ١
	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَابُ فِي الْإِسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْجَبْرِ وَالْفَقْلِيسِ بَابُ	(تحفة) ٢٣٨٥ ٢٣٤١ م د ت س
	مِنْ اشْتَرَى بِالْدينِ وَلَيْسَ عَنْدهُ غَمَّةٌ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغْبِرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ	(تحفة) ٢٣٨٦ ١٥٩٤٨ م س ق
	عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ	(تحفة) ٢٣٨٧ ١٢٩٢٠ ق
	أَتَبِعْتَنِي قُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتَنِي لِيَأْهُدِيَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي عَنْهُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا	
	عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَكَّرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرُّهْنِيِّ فِي السَّلَامِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ	
	رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دَرْعًا مِنْ حَدِيدٍ	
	بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِرُءُوسِهِمْ أَوْ بِأَدْعَائِهِمْ أَوْ بِإِتْلَافِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	

٢٣٧٩ - طرفه: ٢٢٠٣
٢٣٨٠ - طرفه: ٢١٧٣
٢٣٨١ - طرفه: ١٤٨٧
٢٣٨٢ - طرفه: ٢١٩٠
٢٣٨٤ - طرفه: ٢١٩١
٢٣٨٥ - طرفه: ٤٤٣
٢٣٨٦ - طرفه: ٢٠٦٨

الأويسى حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذ يريد تلافها أتلفه الله ^(١) **باب** أداء الدين وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا ^(٢) ^(٣) ^(٤) ^(٥) ^(٦) ^(٧) ^(٨) ^(٩) ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) ^(١٦) ^(١٧) ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢) ^(٢٣) ^(٢٤) ^(٢٥) ^(٢٦) ^(٢٧) ^(٢٨) ^(٢٩) ^(٣٠) ^(٣١) ^(٣٢) ^(٣٣) ^(٣٤) ^(٣٥) ^(٣٦) ^(٣٧) ^(٣٨) ^(٣٩) ^(٤٠) ^(٤١) ^(٤٢) ^(٤٣) ^(٤٤) ^(٤٥) ^(٤٦) ^(٤٧) ^(٤٨) ^(٤٩) ^(٥٠) ^(٥١) ^(٥٢) ^(٥٣) ^(٥٤) ^(٥٥) ^(٥٦) ^(٥٧) ^(٥٨) ^(٥٩) ^(٦٠) ^(٦١) ^(٦٢) ^(٦٣) ^(٦٤) ^(٦٥) ^(٦٦) ^(٦٧) ^(٦٨) ^(٦٩) ^(٧٠) ^(٧١) ^(٧٢) ^(٧٣) ^(٧٤) ^(٧٥) ^(٧٦) ^(٧٧) ^(٧٨) ^(٧٩) ^(٨٠) ^(٨١) ^(٨٢) ^(٨٣) ^(٨٤) ^(٨٥) ^(٨٦) ^(٨٧) ^(٨٨) ^(٨٩) ^(٩٠) ^(٩١) ^(٩٢) ^(٩٣) ^(٩٤) ^(٩٥) ^(٩٦) ^(٩٧) ^(٩٨) ^(٩٩) ^(١٠٠) ^(١٠١) ^(١٠٢) ^(١٠٣) ^(١٠٤) ^(١٠٥) ^(١٠٦) ^(١٠٧) ^(١٠٨) ^(١٠٩) ^(١١٠) ^(١١١) ^(١١٢) ^(١١٣) ^(١١٤) ^(١١٥) ^(١١٦) ^(١١٧) ^(١١٨) ^(١١٩) ^(١٢٠) ^(١٢١) ^(١٢٢) ^(١٢٣) ^(١٢٤) ^(١٢٥) ^(١٢٦) ^(١٢٧) ^(١٢٨) ^(١٢٩) ^(١٣٠) ^(١٣١) ^(١٣٢) ^(١٣٣) ^(١٣٤) ^(١٣٥) ^(١٣٦) ^(١٣٧) ^(١٣٨) ^(١٣٩) ^(١٤٠) ^(١٤١) ^(١٤٢) ^(١٤٣) ^(١٤٤) ^(١٤٥) ^(١٤٦) ^(١٤٧) ^(١٤٨) ^(١٤٩) ^(١٥٠) ^(١٥١) ^(١٥٢) ^(١٥٣) ^(١٥٤) ^(١٥٥) ^(١٥٦) ^(١٥٧) ^(١٥٨) ^(١٥٩) ^(١٦٠) ^(١٦١) ^(١٦٢) ^(١٦٣) ^(١٦٤) ^(١٦٥) ^(١٦٦) ^(١٦٧) ^(١٦٨) ^(١٦٩) ^(١٧٠) ^(١٧١) ^(١٧٢) ^(١٧٣) ^(١٧٤) ^(١٧٥) ^(١٧٦) ^(١٧٧) ^(١٧٨) ^(١٧٩) ^(١٨٠) ^(١٨١) ^(١٨٢) ^(١٨٣) ^(١٨٤) ^(١٨٥) ^(١٨٦) ^(١٨٧) ^(١٨٨) ^(١٨٩) ^(١٩٠) ^(١٩١) ^(١٩٢) ^(١٩٣) ^(١٩٤) ^(١٩٥) ^(١٩٦) ^(١٩٧) ^(١٩٨) ^(١٩٩) ^(٢٠٠) ^(٢٠١) ^(٢٠٢) ^(٢٠٣) ^(٢٠٤) ^(٢٠٥) ^(٢٠٦) ^(٢٠٧) ^(٢٠٨) ^(٢٠٩) ^(٢١٠) ^(٢١١) ^(٢١٢) ^(٢١٣) ^(٢١٤) ^(٢١٥) ^(٢١٦) ^(٢١٧) ^(٢١٨) ^(٢١٩) ^(٢٢٠) ^(٢٢١) ^(٢٢٢) ^(٢٢٣) ^(٢٢٤) ^(٢٢٥) ^(٢٢٦) ^(٢٢٧) ^(٢٢٨) ^(٢٢٩) ^(٢٣٠) ^(٢٣١) ^(٢٣٢) ^(٢٣٣) ^(٢٣٤) ^(٢٣٥) ^(٢٣٦) ^(٢٣٧) ^(٢٣٨) ^(٢٣٩) ^(٢٤٠) ^(٢٤١) ^(٢٤٢) ^(٢٤٣) ^(٢٤٤) ^(٢٤٥) ^(٢٤٦) ^(٢٤٧) ^(٢٤٨) ^(٢٤٩) ^(٢٥٠) ^(٢٥١) ^(٢٥٢) ^(٢٥٣) ^(٢٥٤) ^(٢٥٥) ^(٢٥٦) ^(٢٥٧) ^(٢٥٨) ^(٢٥٩) ^(٢٦٠) ^(٢٦١) ^(٢٦٢) ^(٢٦٣) ^(٢٦٤) ^(٢٦٥) ^(٢٦٦) ^(٢٦٧) ^(٢٦٨) ^(٢٦٩) ^(٢٧٠) ^(٢٧١) ^(٢٧٢) ^(٢٧٣) ^(٢٧٤) ^(٢٧٥) ^(٢٧٦) ^(٢٧٧) ^(٢٧٨) ^(٢٧٩) ^(٢٨٠) ^(٢٨١) ^(٢٨٢) ^(٢٨٣) ^(٢٨٤) ^(٢٨٥) ^(٢٨٦) ^(٢٨٧) ^(٢٨٨) ^(٢٨٩) ^(٢٩٠) ^(٢٩١) ^(٢٩٢) ^(٢٩٣) ^(٢٩٤) ^(٢٩٥) ^(٢٩٦) ^(٢٩٧) ^(٢٩٨) ^(٢٩٩) ^(٣٠٠) ^(٣٠١) ^(٣٠٢) ^(٣٠٣) ^(٣٠٤) ^(٣٠٥) ^(٣٠٦) ^(٣٠٧) ^(٣٠٨) ^(٣٠٩) ^(٣١٠) ^(٣١١) ^(٣١٢) ^(٣١٣) ^(٣١٤) ^(٣١٥) ^(٣١٦) ^(٣١٧) ^(٣١٨) ^(٣١٩) ^(٣٢٠) ^(٣٢١) ^(٣٢٢) ^(٣٢٣) ^(٣٢٤) ^(٣٢٥) ^(٣٢٦) ^(٣٢٧) ^(٣٢٨) ^(٣٢٩) ^(٣٣٠) ^(٣٣١) ^(٣٣٢) ^(٣٣٣) ^(٣٣٤) ^(٣٣٥) ^(٣٣٦) ^(٣٣٧) ^(٣٣٨) ^(٣٣٩) ^(٣٤٠) ^(٣٤١) ^(٣٤٢) ^(٣٤٣) ^(٣٤٤) ^(٣٤٥) ^(٣٤٦) ^(٣٤٧) ^(٣٤٨) ^(٣٤٩) ^(٣٥٠) ^(٣٥١) ^(٣٥٢) ^(٣٥٣) ^(٣٥٤) ^(٣٥٥) ^(٣٥٦) ^(٣٥٧) ^(٣٥٨) ^(٣٥٩) ^(٣٦٠) ^(٣٦١) ^(٣٦٢) ^(٣٦٣) ^(٣٦٤) ^(٣٦٥) ^(٣٦٦) ^(٣٦٧) ^(٣٦٨) ^(٣٦٩) ^(٣٧٠) ^(٣٧١) ^(٣٧٢) ^(٣٧٣) ^(٣٧٤) ^(٣٧٥) ^(٣٧٦) ^(٣٧٧) ^(٣٧٨) ^(٣٧٩) ^(٣٨٠) ^(٣٨١) ^(٣٨٢) ^(٣٨٣) ^(٣٨٤) ^(٣٨٥) ^(٣٨٦) ^(٣٨٧) ^(٣٨٨) ^(٣٨٩) ^(٣٩٠) ^(٣٩١) ^(٣٩٢) ^(٣٩٣) ^(٣٩٤) ^(٣٩٥) ^(٣٩٦) ^(٣٩٧) ^(٣٩٨) ^(٣٩٩) ^(٤٠٠) ^(٤٠١) ^(٤٠٢) ^(٤٠٣) ^(٤٠٤) ^(٤٠٥) ^(٤٠٦) ^(٤٠٧) ^(٤٠٨) ^(٤٠٩) ^(٤١٠) ^(٤١١) ^(٤١٢) ^(٤١٣) ^(٤١٤) ^(٤١٥) ^(٤١٦) ^(٤١٧) ^(٤١٨) ^(٤١٩) ^(٤٢٠) ^(٤٢١) ^(٤٢٢) ^(٤٢٣) ^(٤٢٤) ^(٤٢٥) ^(٤٢٦) ^(٤٢٧) ^(٤٢٨) ^(٤٢٩) ^(٤٣٠) ^(٤٣١) ^(٤٣٢) ^(٤٣٣) ^(٤٣٤) ^(٤٣٥) ^(٤٣٦) ^(٤٣٧) ^(٤٣٨) ^(٤٣٩) ^(٤٤٠) ^(٤٤١) ^(٤٤٢) ^(٤٤٣) ^(٤٤٤) ^(٤٤٥) ^(٤٤٦) ^(٤٤٧) ^(٤٤٨) ^(٤٤٩) ^(٤٥٠) ^(٤٥١) ^(٤٥٢) ^(٤٥٣) ^(٤٥٤) ^(٤٥٥) ^(٤٥٦) ^(٤٥٧) ^(٤٥٨) ^(٤٥٩) ^(٤٦٠) ^(٤٦١) ^(٤٦٢) ^(٤٦٣) ^(٤٦٤) ^(٤٦٥) ^(٤٦٦) ^(٤٦٧) ^(٤٦٨) ^(٤٦٩) ^(٤٧٠) ^(٤٧١) ^(٤٧٢) ^(٤٧٣) ^(٤٧٤) ^(٤٧٥) ^(٤٧٦) ^(٤٧٧) ^(٤٧٨) ^(٤٧٩) ^(٤٨٠) ^(٤٨١) ^(٤٨٢) ^(٤٨٣) ^(٤٨٤) ^(٤٨٥) ^(٤٨٦) ^(٤٨٧) ^(٤٨٨) ^(٤٨٩) ^(٤٩٠) ^(٤٩١) ^(٤٩٢) ^(٤٩٣) ^(٤٩٤) ^(٤٩٥) ^(٤٩٦) ^(٤٩٧) ^(٤٩٨) ^(٤٩٩) ^(٥٠٠) ^(٥٠١) ^(٥٠٢) ^(٥٠٣) ^(٥٠٤) ^(٥٠٥) ^(٥٠٦) ^(٥٠٧) ^(٥٠٨) ^(٥٠٩) ^(٥١٠) ^(٥١١) ^(٥١٢) ^(٥١٣) ^(٥١٤) ^(٥١٥) ^(٥١٦) ^(٥١٧) ^(٥١٨) ^(٥١٩) ^(٥٢٠) ^(٥٢١) ^(٥٢٢) ^(٥٢٣) ^(٥٢٤) ^(٥٢٥) ^(٥٢٦) ^(٥٢٧) ^(٥٢٨) ^(٥٢٩) ^(٥٣٠) ^(٥٣١) ^(٥٣٢) ^(٥٣٣) ^(٥٣٤) ^(٥٣٥) ^(٥٣٦) ^(٥٣٧) ^(٥٣٨) ^(٥٣٩) ^(٥٤٠) ^(٥٤١) ^(٥٤٢) ^(٥٤٣) ^(٥٤٤) ^(٥٤٥) ^(٥٤٦) ^(٥٤٧) ^(٥٤٨) ^(٥٤٩) ^(٥٥٠) ^(٥٥١) ^(٥٥٢) ^(٥٥٣) ^(٥٥٤) ^(٥٥٥) ^(٥٥٦) ^(٥٥٧) ^(٥٥٨) ^(٥٥٩) ^(٥٦٠) ^(٥٦١) ^(٥٦٢) ^(٥٦٣) ^(٥٦٤) ^(٥٦٥) ^(٥٦٦) ^(٥٦٧) ^(٥٦٨) ^(٥٦٩) ^(٥٧٠) ^(٥٧١) ^(٥٧٢) ^(٥٧٣) ^(٥٧٤) ^(٥٧٥) ^(٥٧٦) ^(٥٧٧) ^(٥٧٨) ^(٥٧٩) ^(٥٨٠) ^(٥٨١) ^(٥٨٢) ^(٥٨٣) ^(٥٨٤) ^(٥٨٥) ^(٥٨٦) ^(٥٨٧) ^(٥٨٨) ^(٥٨٩) ^(٥٩٠) ^(٥٩١) ^(٥٩٢) ^(٥٩٣) ^(٥٩٤) ^(٥٩٥) ^(٥٩٦) ^(٥٩٧) ^(٥٩٨) ^(٥٩٩) ^(٦٠٠) ^(٦٠١) ^(٦٠٢) ^(٦٠٣) ^(٦٠٤) ^(٦٠٥) ^(٦٠٦) ^(٦٠٧) ^(٦٠٨) ^(٦٠٩) ^(٦١٠) ^(٦١١) ^(٦١٢) ^(٦١٣) ^(٦١٤) ^(٦١٥) ^(٦١٦) ^(٦١٧) ^(٦١٨) ^(٦١٩) ^(٦٢٠) ^(٦٢١) ^(٦٢٢) ^(٦٢٣) ^(٦٢٤) ^(٦٢٥) ^(٦٢٦) ^(٦٢٧) ^(٦٢٨) ^(٦٢٩) ^(٦٣٠) ^(٦٣١) ^(٦٣٢) ^(٦٣٣) ^(٦٣٤) ^(٦٣٥) ^(٦٣٦) ^(٦٣٧) ^(٦٣٨) ^(٦٣٩) ^(٦٤٠) ^(٦٤١) ^(٦٤٢) ^(٦٤٣) ^(٦٤٤) ^(٦٤٥) ^(٦٤٦) ^(٦٤٧) ^(٦٤٨) ^(٦٤٩) ^(٦٥٠) ^(٦٥١) ^(٦٥٢) ^(٦٥٣) ^(٦٥٤) ^(٦٥٥) ^(٦٥٦) ^(٦٥٧) ^(٦٥٨) ^(٦٥٩) ^(٦٦٠) ^(٦٦١) ^(٦٦٢) ^(٦٦٣) ^(٦٦٤) ^(٦٦٥) ^(٦٦٦) ^(٦٦٧) ^(٦٦٨) ^(٦٦٩) ^(٦٧٠) ^(٦٧١) ^(٦٧٢) ^(٦٧٣) ^(٦٧٤) ^(٦٧٥) ^(٦٧٦) ^(٦٧٧) ^(٦٧٨) ^(٦٧٩) ^(٦٨٠) ^(٦٨١) ^(٦٨٢) ^(٦٨٣) ^(٦٨٤) ^(٦٨٥) ^(٦٨٦) ^(٦٨٧) ^(٦٨٨) ^(٦٨٩) ^(٦٩٠) ^(٦٩١) ^(٦٩٢) ^(٦٩٣) ^(٦٩٤) ^(٦٩٥) ^(٦٩٦) ^(٦٩٧) ^(٦٩٨) ^(٦٩٩) ^(٧٠٠) ^(٧٠١) ^(٧٠٢) ^(٧٠٣) ^(٧٠٤) ^(٧٠٥) ^(٧٠٦) ^(٧٠٧) ^(٧٠٨) ^(٧٠٩) ^(٧١٠) ^(٧١١) ^(٧١٢) ^(٧١٣) ^(٧١٤) ^(٧١٥) ^(٧١٦) ^(٧١٧) ^(٧١٨) ^(٧١٩) ^(٧٢٠) ^(٧٢١) ^(٧٢٢) ^(٧٢٣) ^(٧٢٤) ^(٧٢٥) ^(٧٢٦) ^(٧٢٧) ^(٧٢٨) ^(٧٢٩) ^(٧٣٠) ^(٧٣١) ^(٧٣٢) ^(٧٣٣) ^(٧٣٤) ^(٧٣٥) ^(٧٣٦) ^(٧٣٧) ^(٧٣٨) ^(٧٣٩) ^(٧٤٠) ^(٧٤١) ^(٧٤٢) ^(٧٤٣) ^(٧٤٤) ^(٧٤٥) ^(٧٤٦) ^(٧٤٧) ^(٧٤٨) ^(٧٤٩) ^(٧٥٠) ^(٧٥١) ^(٧٥٢) ^(٧٥٣) ^(٧٥٤) ^(٧٥٥) ^(٧٥٦) ^(٧٥٧) ^(٧٥٨) ^(٧٥٩) ^(٧٦٠) ^(٧٦١) ^(٧٦٢) ^(٧٦٣) ^(٧٦٤) ^(٧٦٥) ^(٧٦٦) ^(٧٦٧) ^(٧٦٨) ^(٧٦٩) ^(٧٧٠) ^(٧٧١) ^(٧٧٢) ^(٧٧٣) ^(٧٧٤) ^(٧٧٥) ^(٧٧٦) ^(٧٧٧) ^(٧٧٨) ^(٧٧٩) ^(٧٨٠) ^(٧٨١) ^(٧٨٢) ^(٧٨٣) ^(٧٨٤) ^(٧٨٥) ^(٧٨٦) ^(٧٨٧) ^(٧٨٨) ^(٧٨٩) ^(٧٩٠) ^(٧٩١) ^(٧٩٢) ^(٧٩٣) ^(٧٩٤) ^(٧٩٥) ^(٧٩٦) ^(٧٩٧) ^(٧٩٨) ^(٧٩٩) ^(٨٠٠) ^(٨٠١) ^(٨٠٢) ^(٨٠٣) ^(٨٠٤) ^(٨٠٥) ^(٨٠٦) ^(٨٠٧) ^(٨٠٨) ^(٨٠٩) ^(٨١٠) ^(٨١١) ^(٨١٢) ^(٨١٣) ^(٨١٤) ^(٨١٥) ^(٨١٦) ^(٨١٧) ^(٨١٨) ^(٨١٩) ^(٨٢٠) ^(٨٢١) ^(٨٢٢) ^(٨٢٣) ^(٨٢٤) ^(٨٢٥) ^(٨٢٦) ^(٨٢٧) ^(٨٢٨) ^(٨٢٩) ^(٨٣٠) ^(٨٣١) ^(٨٣٢) ^(٨٣٣) ^(٨٣٤) ^(٨٣٥) ^(٨٣٦) ^(٨٣٧) ^(٨٣٨) ^(٨٣٩) ^(٨٤٠) ^(٨٤١) ^(٨٤٢) ^(٨٤٣) ^(٨٤٤) ^(٨٤٥) ^(٨٤٦) ^(٨٤٧) ^(٨٤٨) ^(٨٤٩) ^(٨٥٠) ^(٨٥١) ^(٨٥٢) ^(٨٥٣) ^(٨٥٤) ^(٨٥٥) ^(٨٥٦) ^(٨٥٧) ^(٨٥٨) ^(٨٥٩) ^(٨٦٠) ^(٨٦١) ^(٨٦٢) ^(٨٦٣) ^(٨٦٤) ^(٨٦٥) ^(٨٦٦) ^(٨٦٧) ^(٨٦٨) ^(٨٦٩) ^(٨٧٠) ^(٨٧١) ^(٨٧٢) ^(٨٧٣) ^(٨٧٤) ^(٨٧٥) ^(٨٧٦) ^(٨٧٧) ^(٨٧٨) ^(٨٧٩) ^(٨٨٠) ^(٨٨١) ^(٨٨٢) ^(٨٨٣) ^(٨٨٤) ^(٨٨٥) ^(٨٨٦) ^(٨٨٧) ^(٨٨٨) ^(٨٨٩) ^(٨٩٠) ^(٨٩١) ^(٨٩٢) ^(٨٩٣) ^(٨٩٤) ^(٨٩٥) ^(٨٩٦) ^(٨٩٧) ^(٨٩٨) ^(٨٩٩) ^(٩٠٠) ^(٩٠١) ^(٩٠٢) ^(٩٠٣) ^(٩٠٤) ^(٩٠٥) ^(٩٠٦) ^(٩٠٧) ^(٩٠٨) ^(٩٠٩) ^(٩١٠) ^(٩١١) ^(٩١٢) ^(٩١٣) ^(٩١٤) ^(٩١٥) ^(٩١٦) ^(٩١٧) ^(٩١٨) ^(٩١٩) ^(٩٢٠) ^(٩٢١) ^(٩٢٢) ^(٩٢٣) ^(٩٢٤) ^(٩٢٥) ^(٩٢٦) ^(٩٢٧) ^(٩٢٨) ^(٩٢٩) ^(٩٣٠) ^(٩٣١) ^(٩٣٢) ^(٩٣٣) ^(٩٣٤) ^(٩٣٥) ^(٩٣٦) ^(٩٣٧) ^(٩٣٨) ^(٩٣٩) ^(٩٤٠) ^(٩٤١) ^(٩٤٢) ^(٩٤٣) ^(٩٤٤) ^(٩٤٥) ^(٩٤٦) ^(٩٤٧) ^(٩٤٨) ^(٩٤٩) ^(٩٥٠) ^(٩٥١) ^(٩٥٢) ^(٩٥٣) ^(٩٥٤) ^(٩٥٥) ^(٩٥٦) ^(٩٥٧) ^(٩٥٨) ^(٩٥٩) ^(٩٦٠) ^(٩٦١) ^(٩٦٢) ^(٩٦٣) ^(٩٦٤) ^(٩٦٥) ^(٩٦٦) ^(٩٦٧) ^(٩٦٨) ^(٩٦٩) ^(٩٧٠) ^(٩٧١) ^(٩٧٢) ^(٩٧٣) ^(٩٧٤) ^(٩٧٥) ^(٩٧٦) ^(٩٧٧) ^(٩٧٨) ^(٩٧٩) ^(٩٨٠) ^(٩٨١) ^(٩٨٢) ^(٩٨٣) ^(٩٨٤) ^(٩٨٥) ^(٩٨٦) ^(٩٨٧) ^(٩٨٨) ^(٩٨٩) ^(٩٩٠) ^(٩٩١) ^(٩٩٢) ^(٩٩٣) ^(٩٩٤) ^(٩٩٥) ^(٩٩٦) ^(٩٩٧) ^(٩٩٨) ^(٩٩٩) ^(١٠٠٠) ^(١٠٠١) ^(١٠٠٢) ^(١٠٠٣) ^(١٠٠٤) ^(١٠٠٥) ^(١٠٠٦) ^(١٠٠٧) ^(١٠٠٨) ^(١٠٠٩) ^(١٠١٠) ^(١٠١١) ^(١٠١٢) ^(١٠١٣) ^(١٠١٤) ^(١٠١٥) ^(١٠١٦) ^(١٠١٧) ^(١٠١٨) ^(١٠١٩) ^(١٠٢٠) ^(١٠٢١) ^(١٠٢٢) ^(١٠٢٣) ^(١٠٢٤) ^(١٠٢٥) ^(١٠٢٦) ^{(١}

(١) يَتَقَضَاهُ بَعِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطُوهُ فَقَالُوا مَا نَجِدُ إِلَّا سَنًا أَفْضَلَ مِنْ سَنَةِ فَقَالَ الرَّجُلُ
أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً
بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْإِبِلِ جَفَاءٌ يَتَقَضَاهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سَنَةً فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سَنًا فَوْقَهَا فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي وَفَى اللَّهُ بِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا خَلَادٌ حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ عَنْ دُثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مَسْعُورٌ رَأَيْتُهُ قَالَ فَحُجِّي فَقَالَ
صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي **بَابُ** إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّهُ فَهُوَ جَائِزٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ أَنَّ مَلِكَ ابْنِ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَيْدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَاشْتَدَّ الْغَرَامُ فِي حَقِّهِمْ فَأَتَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا عَمْرًا حَاطِي وَيَحْلِلُوا لِي فَأَوْفَيْتُهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَاطِي وَقَالَ سَنَعُدُّوكَ عَلَيْكَ فَعَدَّ عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي عَمْرٍاءَ بَلَّ بَرَكَةٍ فَجَدَّهَا
فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ عَمْرٍاءَ **بَابُ** إِذَا قَاضَى أَوْ جَازَفَهُ فِي الدِّينِ عَمْرًا بَعِيرًا أَوْ غَيْرَهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
أَبَاهُ يَوْمَئِذٍ وَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يَنْظُرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ جَفَاءً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَامِ الْيَهُودِيَّ أَيْ خَدَعَهُ فَخَلَّهَ بِالَّذِي لَهُ
فَأَبَى فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ فَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِحَابِرِ بْنِ جَدَلَةَ فَأَوْفَى لَهُ الَّذِي لَهُ فَجَدَّهُ بَعْدَ
مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقَاهُ وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةٌ عَشْرًا فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يَصْلِي الْعَصْرَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ
الْخَطَّابِ فَجَاءَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِيُبَارِكَ فِيهَا **بَابُ** مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدِّينِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ

(تحفة) ٢٣٩٣ باب ٧
١٤٩٦٣ م ت س ق

(تحفة) ٢٣٩٤
٢٥٧٨ م د س

باب ٨
(تحفة) ٢٣٩٥
٢٣٦٤

(تحفة) ٢٣٩٦ باب ٩
٣١٢٦ د س ق

(تحفة) ٢٣٩٧ باب ١٠
١٦٦٢٤

١ قال ٢ لا نجد
٣ قال ٤ أوفى ه لك
٦ خلد بن يحيى ٧ في
الدين فهو جائز ٨ حدثني
٩ فكلهم ١٠ بالتي
١١ ذلك ١٢ حدثنا
أبو اليمان أخبرنا شعيب
عن الزهري ح وحدثنا
اسماعيل

٢٣٩٣ - طرفه: ٢٣٠٥
٢٣٩٤ - طرفه: ٤٤٣
٢٣٩٥ - طرفه: ٢١٢٧
٢٣٩٦ - طرفه: ٢١٢٧
٢٣٩٧ - طرفه: ٨٣٢

محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له فائيل ما أكثر ما نسيتك يا رسول الله من المغرم قال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف **باب** الصلاة على من ترك ديناً حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك ما لا يفوته من دينه ومن ترك كلاً فإلينا **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن إلا وأنا أول في الدنيا والآخرة **أقروا** إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإيمانهم مات وترك ما لا يفوته عصبته من كانوا ومن ترك ديناً أو ضياعاً قلياً نبي فإنا مولاه **باب** مظل الغني ظلم **حدثنا** مسدد حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن همام بن منبه أخيه وهب بن منبه أنه سمع أباه هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مظل الغني ظلم **باب** لصاحب الحق مقال * وبذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الواجد يحل عقوبته وعرضه قال سفيان عرضة يقول مطلقني وعقوبته الحبس **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً **باب** إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به وقال الحسن إذا أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به **حدثنا** أحمد بن يونس حدثنا زهير بن شاذان عن أبي بصير قال أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبره أنه سمع أباه هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوفال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل أول إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره **باب** من أخر الغريم إلى الغدا أو نحوه ولم يرد ذلك مطلقاً

باب ١١

٢٣٩٨ (تحفة)

١٣٤١٠ د م

٢٣٩٩ (تحفة)

١٣٦٠٤

٢٤٠٠ (تحفة)

١٤٦٩٣

باب ١٢

٣١٨/٣ نخ

باب ١٣

٢٤٠١ (تحفة)

١٤٩٦٣ م ت س ق

٣٢٠/٣ نخ

باب ١٤

٢٤٠٢ (تحفة)

١٤٨٦١ ع

باب ١٥

١ كذب ٢ حدثني
٣ مطلق ٤ باب
من أخر الخ ذكر في الفتح
أن هذه الترجمة وحديثها
سقط من رواية النسفي

وقال

٢٣٩٨ - طرفه: ٢٢٩٨.

٢٣٩٩ - طرفه: ٢٢٩٨.

٢٤٠٠ - طرفه: ٢٢٨٧.

٢٤٠١ - طرفه: ٢٣٠٥.

وقال جابر اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أي فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا غرماطي فأبوا
 فلم يعطهم الحائط ولم يكسر لهم قال سأغدو عليك غدا فغدأ علينا حين أصبح فدعا في غرها بالبركة
 فقضيتهم **باب** من باع مال المفسد أو المهدم فقسمة بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على
 نفسه حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين المعلم حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن
 عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق رجل غلاما له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني
 فاشتره نعيم بن عبد الله فآخذ عنه فدفعه إليه **باب** إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع
 قال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به وإن أعطى أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعروة
 ابن دينار هو إلى أجله في القرض * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض
 بني إسرائيل أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى الحديث **باب** الشفاعة في وضع
 الدين حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه قال أصيب عبد الله
 وترك عيالا ودينا فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا بعضا من دينه فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه
 وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنف عمرتك كل شيء منه على حدة عذق ابن زيد على حدة والدين
 على حدة والعجوة على حدة ثم أحضرهم حتى أتيتك ففعلت ثم جاء صلى الله عليه وسلم ففقد عليه وكال
 لكل رجل حتى استوفى وبقى الثمر كما هو كأنه لم يمسه وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح
 لنا فأزحف الجمل فخشف على فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه ولا تظهره إلى
 المدينة فلما دنونا استأذنت فقلت يا رسول الله إني حديث عهد بعمرس قال صلى الله عليه وسلم فأتزوجت
 بكرا أم تبتا قلت تبتا أصيب عبد الله وترك جوارى صغارا فتزوجت تبتا لعلمهن وتوتبن ثم قال
 أتأهلك فقد قدمت فأنخبرني خالي يبيع الجمل فلامني فأنخبرته بأعياء الجمل وبألذي كان من النبي صلى الله
 عليه وسلم ووكر ليأه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني من الجمل والجمل وسهمي
 مع القوم **باب** ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح

تغ ٣/٢٢٠

باب ١٦

(تحفة) ٢٤٠٣

٢٤٠٨ م س

باب ١٧

تغ ٣/٢٢١

(تحفة) ٢٤٠٤ تغ ٣/٢٢١

١٣٦٣٠ س

باب ١٨

(تحفة) ٢٤٠٥

٢٣٤٤ س

(تحفة) ٢٤٠٦

٢٣٤١ م د س

باب ١٩

١ وقال ٢ عليكم

٣ رجل منا

٤ رسول الله ٥ وقال

٦ فذكر الحديث

٧ بعضها ٨ كذا في

اليونانية العين مكسورة

٩ على حدة ١٠ على

حده ١١ فركزه

١٢ أوتيا ١٣ وركزه آياه

٢٤٠٣ - طرفه: ٢١٤١

٢٤٠٤ - طرفه: ١٤٩٨

٢٤٠٥ - طرفه: ٢١٢٧

٢٤٠٦ - طرفه: ٤٤٣

عَمَلُ الْمُفْسِدِينَ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ أَصْلَاؤُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَبْعُدُ أَبَاؤُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ
 وَقَالَ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ وَالْجُحْرِ فِي ذَلِكَ وَمَا يَنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقُوا
 الْخِدَاعَ فِي الْبُيُوعِ فَقَالَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأَمْهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَمَنْعَ وَهَاتٍ وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ
 السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ **بَابُ** الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَحْتَمِلُ الْإِذْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ
 رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا
 وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ
 رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (٦)

(٧) **بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْأَخْصَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ**
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ التِّرَازَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ
 سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَفَهَا فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَلَّا كَمَا تَحْسِنُ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ لَا تَخْتَلَفُوا فَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
 اخْتَلَفُوا فَاهْلَكُوا حَدَّثَنَا بِحْجِي بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ
 الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَبَدَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ قَالَ
 الْمُسْلِمُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ
 عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ

وامر

١ لفظ في قوله ساقط من
 الاصول الكثيرة ٢ كسر
 راء الجحر من الفرع
 ٣ في اصول كثيرة قال
 سمعت
 ٤ حدثني
 ٥ ومنعاً

٦ (في الخصومات)
 ٧ والملازمة والخصومة
 ٨ واليهودي ٩ التزال
 ابن سيرة ١٠ في اصول
 كثيرة قال سمعت ١١ فقال

كتاب ٤٤
 باب ١

٢٤٠٧ - طرفه: ٢١١٧.

٢٤٠٨ - طرفه: ٨٤٤.

٢٤٠٩ - طرفه: ٨٩٣.

٢٤١٠ - طرفه: ٣٤٧٦، ٥٠٦٢.

٢٤١١ - طرفه: ٣٤٠٨، ٣٤١٤، ٤٨١٣، ٦٥١٧، ٦٥١٨، ٧٤٢٨، ٧٤٧٢.

٢٤٠٧ (تحفة)

٧١٥٣ ٢

٢٤٠٨ (تحفة)

١١٥٣٦ ٢ س

٢٤٠٩ (تحفة)

٦٨٤٦ س

باب ٢٠

٢٤١٠ (تحفة)

٩٥٩١ س

٢٤١١ (تحفة)

١٥١٢٧ ٢ د س

١٣٩٥٦

وَأَمْرُ الْمُسْلِمِ فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاصْعُقْ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيْقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِسُ جَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مَعِي اسْتَنْتَى اللَّهُ حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ جَاءَهُمْ يَهُودِيٌّ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرْبُ وَجْهِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ فَقَالَ مَنْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ ادْعُوهُ فَقَالَ أَضْرَبْتَهُ قَالَ سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ قُلْتُ أَيَّ حَيْثُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَنِي غَضَبُهُ ضَرَبَتْ وَجْهَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْآتِيَةِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ قَبْلَ مَنْ فَعَلَ هَذَا بَكَ أَفْلَانُ أَفْلَانُ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِيَّ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيَّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ **بَابُ** مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرٌ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَيُذَكِّرُ غَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثَمَنَاهُ * وَقَالَ مَلِكٌ إِذَا كَانَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَأَشَى لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجِزْ عَتَقُهُ وَمَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوَهُ فَدَفَعَ عَنْهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ ذَلِكَ لَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَبَّهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ فَكَانَ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا عَتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتْبَاعُهُ مِنْهُ نَعِيمٌ **بَابُ** كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْوِيَةَ

(تحفة) ٢٤١٢

٤٤٠٥ ٢٢

(تحفة) ٢٤١٣

١٣٩١ ع

باب ٢

تغ ٣٢٢/٣

(تحفة) ٢٤١٤

٧٢١٥

(تحفة) ٢٤١٥

٣٠٧٧ س

(تحفة) ٢٤١٦ و ٢٤١٧ باب ٤

١٥٨ ع

٩٢٤٤

(١٦ - ر ي ث)

٢٤١٢ - طرفه: ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧.

٢٤١٣ - طرفه: ٢٧٤٦، ٥٢٩٥، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٦٨٨٤، ٦٨٨٥.

٢٤١٤ - طرفه: ٢١١٧.

٢٤١٥ - طرفه: ٢١٤١.

٢٤١٦ - طرفه: ٢٣٥٦.

٢٤١٧ - طرفه: ٢٣٥٧.

١ كان ٢ ينأ ٣ على
النبيين ٣ سمي اليهودي
٥ قاومت ٦ أن النبي
٧ باب من باع
٨ ودفع ٩ في أصول
كثيرة بعد قوله في البيع
إذا باع

20

۱. مِّن رَّجُلٍ وَبَيْنِي

حَدَّثَنَا م وَأَوْمَاءُ

وَكُنْتُ أَعْمَلُ

هـ (قوله زمعة) بسكون
الم واللام في مفتحا

اِذَا قَدِمْتَ اَنْتَ

8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100
101
102
103
104
105
106
107
108
109
110
111
112
113
114
115
116
117
118
119
120
121
122
123
124
125
126
127
128
129
130
131
132
133
134
135
136
137
138
139
140
141
142
143
144
145
146
147
148
149
150
151
152
153
154
155
156
157
158
159
160
161
162
163
164
165
166
167
168
169
170
171
172
173
174
175
176
177
178
179
180
181
182
183
184
185
186
187
188
189
190
191
192
193
194
195
196
197
198
199
200
201
202
203
204
205
206
207
208
209
210
211
212
213
214
215
216
217
218
219
220
221
222
223
224
225
226
227
228
229
230
231
232
233
234
235
236
237
238
239
240
241
242
243
244
245
246
247
248
249
250
251
252
253
254
255
256
257
258
259
260
261
262
263
264
265
266
267
268
269
270
271
272
273
274
275
276
277
278
279
280
281
282
283
284
285
286
287
288
289
290
291
292
293
294
295
296
297
298
299
300
301
302
303
304
305
306
307
308
309
310
311
312
313
314
315
316
317
318
319
320
321
322
323
324
325
326
327
328
329
330
331
332
333
334
335
336
337
338
339
340
341
342
343
344
345
346
347
348
349
350
351
352
353
354
355
356
357
358
359
360
361
362
363
364
365
366
367
368
369
370
371
372
373
374
375
376
377
378
379
380
381
382
383
384
385
386
387
388
389
390
391
392
393
394
395
396
397
398
399
400
401
402
403
404
405
406
407
408
409
410
411
412
413
414
415
416
417
418
419
420
421
422
423
424
425
426
427
428
429
430
431
432
433
434
435
436
437
438
439
440
441
442
443
444
445
446
447
448
449
450
451
452
453
454
455
456
457
458
459
460
461
462
463
464
465
466
467
468
469
470
471
472
473
474
475
476
477
478
479
480
481
482
483
484
485
486
487
488
489
490
491
492
493
494
495
496
497
498
499
500
501
502
503
504
505
506
507
508
509
510
511
512
513
514
515
516
517
518
519
520
521
522
523
524
525
526
527
528
529
530
531
532
533
534
535
536
537
538
539
540
541
542
543
544
545
546
547
548
549
550
551
552
553
554
555
556
557
558
559
560
561
562
563
564
565
566
567
568
569
570
571
572
573
574
575
576
577
578
579
580
581
582
583
584
585
586
587
588
589
590
591
592
593
594
595
596
597
598
599
600
601
602
603
604
605
606
607
608
609
610
611
612
613
614
615
616
617
618
619
620
621
622
623
624
625
626
627
628
629
630
631
632
633
634
635
636
637
638
639
640
641
642
643
644
645
646
647
648
649
650
651
652
653
654
655
656
657
658
659
660
661
662
663
664
665
666
667
668
669
670
671
672
673
674
675
676
677
678
679
680
681
682
683
684
685
686
687
688
689
690
691
692
693
694
695
696
697
698
699
700
701
702
703
704
705
706
707
708
709
710
711
712
713
714
715
716
717
718
719
720
721
722
723
724
725
726
727
728
729
730
731
732
733
734
735
736
737
738
739
740
741
742
743
744
745
746
747
748
749
750
751
752
753
754
755
756
757
758
759
760
761
762
763
764
765
766
767
768
769
770
771
772
773
774
775
776
777
778
779
780
781
782
783
784
785
786
787
788
789
790
791
792
793
794
795
796
797
798
799
800
801
802
803
804
805
806
807
808
809
810
811
812
813
814
815
816
817
818
819
820
821
822
823
824
825
826
827
828
829
830
831
832
833
834
835
836
837
838
839
840
841
842
843
844
845

٧ فابصه
:

باب ۵

تغ ۳۲۵/۳

باب ۶

٢٤١٨ - طرفه: ٤٥٧.

٢٤١٩ - طرفه: ٤٩٩٢، ٥٠٤١، ٦٩٣٦، ٧٥٥٠.

۲۴۲۰ - طرفه: ۶۴۴.

۲۴۲۱ - طرفه: ۲۰۵۳.

عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَابْنُ أُمِّهِ أَبِي وَلَدَ عَلَى فَرَّاشِ أَبِي فَرَاشٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهَابًا فَقَالَ هُوَ لَاكٌ
 بِأَبِي عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَاحْتَجَّ بِهِ يَسُودَةُ **بَابُ** التَّوْبَةِ مِمَّنْ تَخْشَى مَعْرَتَهُ وَقِيْدَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ عِكْرَمَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيْلًا قَبْلَ تَجْدِ
 خِجَافَتِ بَرَجِلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ عُمَامَةُ بْنُ أَنَالٍ فَرَطُوهُ بِسَارٍ بَعْدَ مِنْ سَوَارِي
 الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا عِنْدَكَ يَا عُمَامَةُ قَالَ عِنْدِي بِأَبِي مُحَمَّدٍ خَيْرٌ قَدْ كَرَّ
 الْحَدِيثُ قَالَ أَطْلُقُوا عُمَامَةَ **بَابُ** الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَرِثِ دَارًا
 لِلسُّجْنِ عَمَّا كَتَمَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِّهِ عَلَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ رَضِيَ فَايْبَعُ بَيْعَهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلَصَقُوا
 أَرْبَعًا مِائَةً وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي
 سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيْلًا قَبْلَ تَجْدِ خِجَافَتِ بَرَجِلٍ
 مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ عُمَامَةُ بْنُ أَنَالٍ فَرَطُوهُ بِسَارٍ بَعْدَ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ** الْمُلَازِمَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ
 ابْنُ رِيعَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 كَعْبٍ بْنِ مَلِكٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُدْرَةَ الْأَسْلَى دَيْنٌ
 فَلَقِيَهُ فَارْتَمَاهُ فَتَكَلَّمَ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ مَافَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا كَعْبُ وَأَشَارَ
 يَدَهُ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا **بَابُ** التَّقَاضِي حَدَّثَنَا إِسْحَقُ
 حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَابٍ قَالَ
 كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دِرَاهِمٌ فَأَتَيْتُهُ فَأَقْضَاهُ فَقَالَ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى
 تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُبْسِكَ اللَّهُ ثُمَّ يَسْأَلُكَ قَالَ فَدَعْنِي حَتَّى
 أَمُوتَ ثُمَّ أَبْعَثْ فَأَوْقَى مَا لَوْ لَدَا ثُمَّ أَقْضِيكَ فَتَزَلَّتْ أَفْرَافَتُ الَّذِي كَفَرْتُ بَاتِنًا وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَا لَا
 وَلَا وَاللَّهِ

تغ ٣٢٥/٣ باب ٧

(تحفة) ٢٤٢٢

١٣٠٠٧ م د س

تغ ٣٢٦/٣ باب ٨

(تحفة) ٢٤٢٣

١٣٠٠٧ م د س

(تحفة) ٢٤٢٤ باب ٩

١١١٣٠ م د س ق تغ ٣٢٨/٣

(تحفة) ٢٤٢٥ باب ١٠

٣٥٢٠ م د س

١ بِنَا بَعْتَهُ ٢ ضبط

تُخْشَى بِالنَّاءِ مِنَ الْفَرْعِ

المكي ٣ كَذَا فِي الْبُيُونِيَّةِ

بِالنُّشِيَةِ ٤ فَقَالَ

٥ فَقَالَ ٦ عَلَى لَنْ عُمَرُ رَضِيَ

٦ أَرْبَعًا مِائَةً دِينَارٍ

٨ بَابُ فِي الْمُلَازِمَةِ

٩ عَنْ جَعْفَرٍ

١٠ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَيْرٍ

١١ وَكَانَتْ

٢٤٢٢ - طرفه: ٤٦٢

٢٤٢٣ - طرفه: ٤٦٢

٢٤٢٤ - طرفه: ٤٥٧

٢٤٢٥ - طرفه: ٢٠٩١

كتاب ٤٥

(بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب في اللقطات)

باب ١ ٢٤٢٦ (تحفة) ٢٨ ع

(١) وَإِذَا أَحْبَبَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدْرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعَتْ سُورِدَ بْنَ عَقْلَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَخَذْتُ

باب ٢ ٢٤٢٧ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتُهَا حَوْلَهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتَهَا حَوْلًا فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ احْفَظْ وَعَايَاهَا وَعَدَّهَا وَكَأَنَّهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْتَفِعْ بِهَا فَاسْتَنْتَفَعْتُ فَلَقِيْتُه بِعَدِيَّةٍ فَقَالَ لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا

باب ٣ ٢٤٢٨ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

بَابُ ضَلَالَةِ الْأَيْلِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ رِبْعَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ عَرَابِيُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْقَظُهُ فَقَالَ عَرَفْتُهَا سَنَةً ثُمَّ احْفَظْ عِفَاصَهَا وَكَأَنَّهَا فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْتَفِمْهَا

باب ٤ ٢٤٢٩ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةُ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لَا خَبْرُكَ أَوْ لَدَيْكَ قَالَ ضَالَّةُ الْأَيْلِ فَمَعَرَّ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَلِكٌ وَلَهَا مَعَهَا حَدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ بَابُ ضَلَالَةِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَرَّعَمَ أَنَّهُ قَالَ أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَكَأَنَّهَا ثُمَّ عَرَفْتُهَا سَنَةً يَقُولُ يَزِيدُ بْنُ لُحَيْمٍ لَمْ تَعْرِفْ اسْتَنْتَفِمْ بِهَا صَاحِبُهَا وَكَانَتْ وَدِيعَةً عَنْدهُ قَالَ يَحْيَى فَهَذَا الَّذِي لَا أَدْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهَا فَأَتِمَّاهِ لَكَ أَوْ لَا خَبْرُكَ أَوْ لَدَيْكَ قَالَ يَزِيدُ وَهُوَ يُعْرِفُهَا أَيْضًا ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْأَيْلِ قَالَ فَقَالَ دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا حَدَاؤَهَا وَسِقَاؤَهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رُبَّهَا

١ بَابُ إِذَا
٢ أَصَبْتُ . وَجَدْتُ
٣ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ حَوْلًا
٤ قَالَ هـ حَدَّثَنَا
٥ ط
٦ قَالَ ٧ أَعْرِفُ
٨ ضَالَّةٌ ٩ فَقَالَ
١٠ سُلَيْمٌ بْنُ بِلَالٍ
١١ نَعْرِفُ

ابن

٢٤٢٦ - طرفه: ٢٤٣٧.

٢٤٢٧ - طرفه: ٩١.

٢٤٢٨ - طرفه: ٩١.

٢٤٢٩ - طرفه: ٩١.

ابن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال أعرف عقاصها ووكاهم عرفها سنة فإن جاء صاحبها أو أفسأناك بها قال فضالة الغنم قال هي لك أو لا خيبك أولادك قال فضالة الأبل قال مالك وله أمعها سقاؤها وحذاؤها رد الماء وتأك كل الشجر حتى يلقاها ربه

باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً ونحوه * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً من بني أسرايل وساق الحديث فخرج ينظر أهل من كبا قد جاء به فإذا هو بالخشب فأخذها لاهله خطباً فلما نشرها وجد المال والعصيفة **باب** إذا وجد عرة في الطريق حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق قال لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لا كلتها * وقال يحيى حدثنا سفيان عن منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا أنس وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا نقبل إلى أهل فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لا كلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقها **باب** كيف تعرف لقطة أهل مكة * وقال طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها * وقال خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها * وقال أحمد بن سعيد حدثنا روح حدثنا زكرياء حدثنا عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاها ولا ينقر صيدها ولا تحل لقطتها إلا أن يشهدوا لا تحتل خلاها فقال عباس بن رسول الله لا الأذخر فقال إلا الأذخر حدثنا يحيى بن موسى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فإنها لا تحبس

(تحفة)	٢٤٣٠	باب ٥
١٣٦٣٠	س	تغ ٣٢٨/٣
(تحفة)	٢٤٣١	باب ٦
٩٢٣	س	
(تحفة)	٢٤٣٢	تغ ٣٢٩/٣
٩٢٣	س	
(تحفة)	٢٤٣٢	س/م
١٤٦٨٧		
(تحفة)	٢٤٣٣	باب ٧
٦١٦٩	س	تغ ٣٣٠/٣
(تحفة)	٢٤٣٤	تغ ٣٣٠/٣
١٥٣٨٣	ع	

١ فقال ٢ وحدثنا سقطت الواو من كثير من الاصول ٣ فألقها هكذا هو بالفاء وسكون الياء في الفرع المعول عليه بأيدينا وكذا في اليونينية صحيحا عليه وفي الفرع النكرى فألقها بالفاء ونصب الياء وعليها علامة أي ذر صحيحا عليها وفي بعض الفروع فألقها بالفاء والنصب وفي بعضها فألقها وهو الذي شرح عليه القسطلاني

٤ لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها ٥ أحمد بن سعيد ٦ قال ٧ القتل

لَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي وَلَمْ يَأْتِ سَاعَةً مِنْ نَارٍ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بَعْدِي فَلَا يَسْقُرُ صِدْقُهَا وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا
وَلَا تُحْلُ سَاقُهَا إِلَّا لِمَنْ شِئِدَ مِنْ قَتْلِ لَهْ قَتِيلٌ فَهُوَ بِحَيْرِ النَّظَرِ إِمَّا أَنْ يَقْدَى وَإِمَّا أَنْ يَقْبِرَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ
إِلَّا الْأَذْخَرَ فَأَنَّا نَجْعَلُهُ لِقَبْرِ نَاوِيٍّ يَوْمَ تَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْأَذْخَرَ فَقَامَ أَبُو شَاهِرٍ جُلُوسًا
أَهْلُ الْيَمَنِ فَقَالَ كُتِبُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُتِبُوا إِلَى شَاهِدٍ قُلْتُ
لِلْأَوْرَاعِي مَا قَوْلُهُ كُتِبُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ لَا يُجْتَلَبُ مَا شِئِدَ أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُجْتَلَبُ أَحَدٌ مَا شِئِدَ مِنْ بَعْضِ أَهْلِهِ
أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ تَوُفَى مِنْهُ فَتَكْسِرَ خِرَاتُهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ فَأَتَانَا تَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ
أَطْعَمْتُمُوهُمْ فَلَا يُجْتَلَبُ أَحَدٌ مَا شِئِدَ إِلَّا بِإِذْنِهِ **بَابُ** إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّفْظَةِ بَعْدَ سَنَةِ رَدِّهَا عَلَيْهِ
لَا تَهَادِبْهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رِيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
بِزْدَمَوْلَى الْمُنبِغِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ
الْأَفْظَةِ قَالَ عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ عَرَفَ وَكَأَنَّهَا وَغَضَّاهَا ثُمَّ اسْتَفْتَى بِهَا أَفَانِ جَاءَتْ بِهَا فَأَدَّاهَا إِلَيْهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ خُذْهَا فَأَتِ بِهَا لَكَ أَوْلَادُكَ أَوْ لَدُنَّكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِّبْ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَجْرَتْ وَجَنَّتْهُ أَوْ أَجْرَتْ وَجَهَهُ ثُمَّ قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا حَذَاؤُهَا وَسَقَاؤُهَا حَتَّى
يَلْقَاهَا رَبُّهَا **بَابُ** هَلْ يَأْخُذُ الْفَظَةُ وَلَا يَدْعُوها تَضِيعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ حَدَّثَنَا
سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفْلَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ رِيْعَةَ
وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي عَرَاةٍ فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَقَالَ لِي أَلْقَهُ فَلْتُ لَوْلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ
فَلَمَّا رَجَعْنَا جِئْنَا فَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمِمْهَا مِائَةُ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتُهَا حَوْلًا لَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ
أَتَيْتُ فَقَالَ عَرَفْتُهَا حَوْلًا لَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اعْرِفْ
عَدَّتْهَا وَكَأَنَّهَا وَغَضَّاهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا إِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ

١ لَنْ يُحْلَ ٢ لِأَحَدٍ مِنْ
بَعْدِي ٣ فَأَمَّا
٤ الْخُطْبَةُ ٥ بِغَيْرِ إِذْنِهِ
٦ فَأَمَّا تَحْزَنُ ٧ فَقَالَ
٨ فَقَالَ ٩ وَلَكِنِّي
١٠ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ ثُمَّ
أَتَيْتُهُ

باب ٨ ٢٤٣٥ (تحفة) ٨٣٥٦

باب ٩ ٢٤٣٦ (تحفة) ٣٧٦٣ ع

باب ١٠ ٢٤٣٧ (تحفة) ٢٨ ع

باب ١١

(تحفة) ٢٤٣٨
٣٧٦٣ ع

سَلَّمَ بِهَذَا قَالَ فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ عَمَلِكُمْ فَقَالَ لَا أَدْرِي أَنْتَ أَوْ أَحْوَالُ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا. **بَاب** مِنْ عَرَفَ
الْقُطَّةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيْنُ عَنْ رِبْعَةَ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقُطَّةِ قَالَ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ
جَاءَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ لَمْ يَغْنَاهَا وَوَكَائِهًا وَالْأَفَاسْتَنْفَقَ بِهَا أَوْ سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَنَمَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ مَا لَكَ
وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَةَ دَعَاهَا حَتَّى يَجِدَهَا رُبَّمَا أَوْ سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ
هِيَ لَكَ أَوْ لَا خَيْرٌ أَوْلَدْتَ **بَاب** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ
أَبِي إِسْحَقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ
أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ انْطَلَقْتُ فَإِذَا نَابِرَاعِي غَنَمٌ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ
قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ فَقُلْتُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي قَالَ نَعَمْ
فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ فَقَالَ هَكَذَا
ضَرَبَ أَحَدِي كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةَ عَلَى
فَهَا خَرْقَةٌ فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى يَرُدَّ أَسْفَلُهُ فَانْتَبَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ

باب ١٢

(تحفة) ٢٤٣٩
٦٥٨٧ م

١ رَفَعَهَا ٢ حَدَّثَنَا
٣ فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ ح
وَحَدَّثَنَا
٤ مِمَّنْ هَ قَالَ
٦ عَلَى فِيهَا

٧ (كِتَابُ الْمَظَالِمِ)

٨ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
ذَوَاتُ تَقَامٍ

٩ بَابُ قِصَاصٍ

الْمَظَالِمِ قَالَ مُجَاهِدٌ

١٠ مَدِينِي ١١ الْآيَةُ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب ٤٦

لَا سَهْلَ فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ
فِيهِ الْأَبْصَارُ مَهْطِعِينَ مَقْنَعِي رُؤُسِهِمْ رَافِعِي الْمَقْنَعِ وَالْمَقْنَعُ وَاحِدٌ وَقَالَ مُجَاهِدٌ مَهْطِعِينَ مَدْعَى النَّظَرِ
وَيُقَالُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرَفُهُمْ وَأَفْنَدَهُمْ هَوَاهُ يَعْنِي جَوَالًا عَقُولُ لَهُمْ وَأَنْذَرُوا النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ
الْعَذَابُ يَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرِنا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَحْبُ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَفْسَمْتُمْ
مَنْ قَبْلُ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا

تغ ٣٣٠/٣

لَكُمْ الْأَمْثَالُ وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكَرُهُمْ لَتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ فَلَا تَحْسِبَنَّ
 اللَّهُ مُخْلَفًا وَعَدَهُ رَسُولُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ^{لَا} **بَابُ** قِصَاصِ الْمَظْلَمِ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ جَسُوا بِقَنْطَرِيْنٍ
 الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْصُصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نَقُّوا وَهَذَبُوا أُذُنُ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي
 نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ لَا أَحَدَهُمْ يَسْكُنُهُ فِي الْجَنَّةِ أَدْلَى مِنْهُ كَانَ فِي الدُّنْيَا * وَقَالَ يُونُسُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ ^(١) **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَازَنِيِّ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا
 أَمْسِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخَذَ بِيَدِهِ أَدْعُرَّضَ رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي التَّجْوِي فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَفَّهُ
 وَيَسْتَرْفِقُ بِهِ أَوْ تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَوْ تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ لِمَ أَتَى رَبِّي حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ ذُنُوبَهُ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ
 أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ
 فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ^{لَا} **بَابُ** لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ
 وَلَا يُسْلِمُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي خَبْرَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
 وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٢) **بَابُ** أَعْنِ أَخَالَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ وَجْدَةَ الطَّوِيلَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصُرْ أَخَالَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ
 عَنْ جَدِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصُرْ أَخَالَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا

١ فَيَقْصُصُونَ ٢ حَتَّى
 ٣ إِذَا نَقُّوا ٤ بِمَسْكَنِهِ
 ٥ حَدَّثَنِي ٥ يُونُسُ
 ٦ يَقُولُ فِي التَّجْوِي
 ٧ ذَنْبًا ٨ وَالْمُنَافِقِ
 ٩ حَدَّثَنِي ١٠ سَمِعًا
 ١١ النَّبِيِّ

تغ ٣٣١/٣

باب ٢

باب ٣

باب ٤

قالوا

٢٤٤٠ - طرفه: ٦٥٣٥.

٢٤٤١ - طرفه: ٧٥١٤، ٦٠٧٠، ٤٦٨٥.

٢٤٤٢ - طرفه: ٦٩٥١.

٢٤٤٣ - طرفه: ٦٩٥٢، ٢٤٤٤.

٢٤٤٤ - طرفه: ٢٤٤٣.

(تحفة) ٢٤٤٠

٤٢٥٧

(تحفة) ٢٤٤١

٧٠٩٦ م س ق

(تحفة) ٢٤٤٢

٦٨٧٧ م د ت س

(تحفة) ٢٤٤٣

١٠٨٣

٧٨٤

(تحفة) ٢٤٤٤

٧٧٥

ط (١)
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا تَصْرُهُ مَطْلُومًا فَكَيْفَ تَصْرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ قَوْقُ بِهِ **بَابُ** تَصْرِ
 الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعُوبَةَ بِنْتُ سُوَيْدٍ سَمِعَتْ
 الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا قَالَ أَمْرًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانًا عَنْ سَبْعٍ قَدْ كَرِهَ
 عِبَادَةَ الْمَرْبِضِ وَاتِّبَاعَ الْجَنَانِزِ وَتَشَمِيتَ الْعَاطِسِ وَرَدَّ السَّلَامِ وَتَصْرِ الْمَظْلُومِ وَاجَابَةَ الدَّاعِي وَإِبْرَارَ الْمَقْسِمِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَا حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمَا شَبْلُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ **بَابُ**
 الْإِتِّصَارِ مِنَ الظَّالِمِ لِقَوْلِهِ حَلْ ذِكْرَهُ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْمِ الْقَوْلِ الْأَمْنِ ظُلْمٌ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا
 وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسَبَّحُوا فَإِذَا قَدَرُوا عَفَوْا
بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ خَفَوْهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا
 وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا إِنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَّا تَصْرَ بَعْدُ ظُلْمُهُ فَأُولَئِكَ
 مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ
 أَلِيمٌ وَلَكِنْ صَبَرُوا وَعَفَّرُوا ذَلِكَ لِيَنْ عَزِمَ الْأُمُورِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرْتَمٍ سَبِيلٌ
بَابُ الظُّلْمِ ظُلْمَتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلْمُ ظُلْمَتِ يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ **بَابُ** الْإِتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا
 زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا
 وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ **بَابُ** مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَهُ الْهَلْ بَيْنَ مَظْلَمَتِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ
 ابْنُ أَبِي يَاسِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقُبَيْرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ

باب ٥

(تحفة) ٢٤٤٥

١٩١٦ م ت س ق

(تحفة) ٢٤٤٦

٩٠٤٠ م ت س

باب ٦

تغ ٣٣٢/٣

باب ٧

باب ٨

(تحفة) ٢٤٤٧

٧٢٠٩ م ت

باب ٩

(تحفة) ٢٤٤٨

٦٥١١ ع

باب ١٠

(تحفة) ٢٤٤٩

١٣٠٢٨

(١٧ - رى ت)

٢٤٤٥ - طرفه: ١٢٣٩

٢٤٤٦ - طرفه: ٤٨١

٢٤٤٨ - طرفه: ١٣٩٥

٢٤٤٩ - طرفه: ٦٥٣٤

١ قال

٢ القسم ٣ بعضهم

٤ الى قوله الى مَرَدِّمِ

سبيل

٥ فأنه

٦ عند رجل

٧ لا تحبه

دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
 فحمل عليه * قال أبو عبد الله قال اسمعيل بن أبي أويس إنما سمى المقبري لأنه كان نزل ناحية المقابر * قال
 أبو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى بني ليث وهو سعيد بن أبي سعيد واسم أبي سعيد كيسان **باب**
 إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه **باب** محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
 رضي الله عنها وإن امرأه خافت من بعلها نشوزا أو أعراضا قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمسكين
 منها يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك **باب** إذا أذن
 له أو أحله ولم يبين كم هو **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد
 الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشارا فشرب منه وعن يمينه غلام وعن
 يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصبي منك
 أحدا قال فقله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده **باب** أن من ظلم شيئا من الأرض **باب** حدثنا
 أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة بن عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره
 أن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الأرض شيئا طوقه
 من سبع أرضين **باب** حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا حسين عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد
 ابن إبراهيم أن أباسم حذته أنه كانت بينه وبين أناس خصومة فذكر لعائشة رضي الله عنها فقلت يا أبا
 سلمة اجتب الأرض فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين
باب حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من أخذ من الأرض شيئا غير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين *
 قال أبو عبد الله هذا الحديث ليس يجر أسان في كتاب ابن المبارك أملاهم بالبصرة **باب** إذا
 أذن إنسان لا خرشا جاز **باب** حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبه عن جيلة بكاء المدينة في بعض أهل العراق
 فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يزقنا التمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول إن رسول الله

١ ينزل في هذه الآية
 ٢ وإن امرأه يكون
 بالتاء والياء
 ٣ أو أحله له وفي أصول
 كبيرة أو أحله له
 ٤ النبي يقول
 ٦ قال الفريرى قال
 أبو جعفر بن أبي حاتم قال
 أبو عبد الله
 ٧ في كتب
 ٨ إنما أملي

صلى

٢٤٥٠ - طرفه: ٢٦٩٤، ٤٦٠١، ٥٢٠٦.

٢٤٥١ - طرفه: ٢٣٥١.

٢٤٥٢ - طرفه: ٣١٩٨.

٢٤٥٣ - طرفه: ٣١٩٥.

٢٤٥٤ - طرفه: ٣١٩٦.

٢٤٥٥ - طرفه: ٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦.

٢٤٥٠ (تحفة)

١٦٩٧١

باب ١١

باب ١٢

٢٤٥١ (تحفة)

٤٧٤٤ م س

٢٤٥٢ (تحفة)

٤٤٦٠

باب ١٣

٢٤٥٣ (تحفة)

١٧٧٤٠ م

٢٤٥٤ (تحفة)

٧٠٢٩

باب ١٤

٢٤٥٥ (تحفة)

٦٦٦٧ ع

٢٤٥٦ (تحفة)
م ت س ٩٩٩.

باب ۱۵ ۲۴۵۷ (تحفة)
م ت س ۱۶۲۴۸

(تحفة) ٢٤٥٨ باب ١٦
١٨٢٦١ ٤

٢٤٥٩ (تحفة) باب ١٧
٨٩٣١ م د ت س

باب ۱۸
 ۲۴۶۰ تنغ ۳/۳۳۳ (تحفة)
 ۱۶۴۷۵

٢٤٦١ (تحفة)
٩٩٥٤ مدت ق

١ قال القاضي عياض
رحمه الله كذا في أكثر
الروايات والصواب عن
القران اه من اليونانية
٢ لبتكرها ٣ محمد بن
جعفر
٤ أربع
٥ لا تقرونا

۲۴۵۶ - طرفه: ۲۰۸۱.

۷۱۸۸، ۴۵۲۳ - ۲۴۵۷ طرفه:

۲۴۵۸ - طرفه: ۷۱۸۵، ۷۱۸۱، ۷۱۶۹، ۶۹۶۷، ۲۶۸.

۲۴۵۹ - طرفه: ۳۴.

۲۴۶۰ - طرفه: ۲۲۱۱.

۲۴۶۱ - طرفه: ۶۱۳۷.

فَأَمَرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا خُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ **بَابُ** مَا جَاءَ فِي
السَّقَائِفِ وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَبَهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ
أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا
فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقُلْتُ لَا بِيَ بَكْرًا أَنْطَلِقُ بِمَا جِئْتُكُمْ فِيهِ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ **بَابُ** لَا يَنْبَغُ
جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ
يُقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مَعْزُومٌ وَاللَّهُ لَا يَرْمِي بِهِ أَبِينَ أَكْتَفَاكُمْ **بَابُ** صَبِّ الْخَمْرِ فِي
الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا جَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا نَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَرَجَهُمْ يَوْمَئِذٍ الْقَضِيقُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَّتْ
فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قَتَلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطْنِهِمْ فَهَزَمَ فَانْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا **بَابُ** أَفْتِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعَدَاتِ ^(٨)
وَقَالَتْ عَائِشَةُ فَأَنْبَأَنِي أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِنَاءَهُ رُبِّصَلِي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقْصِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ
وَأَنَا وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ مَكَّةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرَفَةَ حَفْصُ
ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ يَا أَيُّكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطَّرَفَاتِ فَقَالُوا مَا لَنَا بِأَتَمِّهِمْ مَجَالِسَنَا تَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أُتِيتُمُ الْإِلَاجَالِيسَ ^(٩)
فَاعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكُفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ
وَنْهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ **بَابُ** الْإِبَارَةِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يَتَذَكَّرْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
يُنَارِجُ بَطْرِيْقُ اسْتَدْعَاهُ الْعَطَشُ فَوَجَدَ نَارًا نَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ التُّرَى ^(١٠)

- ١ منه ٢ يَغْرِزُ كَسْرَةً
- الرافع في هذه والتي بعدها من
- الفرع
- ٣ خَشْبَةٌ
- ٤ خَشْبَةٌ ٥ في الطَّرِيقِ
- ٦ حَدَّثَنِي ٧ قَالَ جَرَّتْ
- في سِكَكِ الْمَدِينَةِ ٨ فَتَحَ عَيْنَ
- الصُّعَدَاتِ وَضَمَّهَا لِابْنِ ذَر
- ٩ هُوَ ١٠ فِيهِ
- ١١ أُتِيتُمْ إِلَى الْمَجَالِيسِ
- ١٢ عَلَى الطَّرِيقِ
- ١٣ رَسُولُ اللَّهِ
- ١٤ يَتَنَمَّا ١٥ فَاشْتَدَّ

باب ١٩

تغ ٣٣٣/٣ (تحفة ٤٧٥١)

٢٤٦٢ (تحفة)

١٠٥٠٨ ع

باب ٢٠

٢٤٦٣ (تحفة)

١٣٩٥٤ م د ت ق

باب ٢١

٢٤٦٤ (تحفة)

٢٩٢ د م

باب ٢٢

تغ ٣٣٤/٣

٢٤٦٥ (تحفة)

٤١٦٤ د م

باب ٢٣

٢٤٦٦ (تحفة)

١٢٥٧٤ د م

من

٢٤٦٢ - طرفه: ٣٤٤٥، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣.

٢٤٦٣ - طرفه: ٥٦٢٧، ٥٦٢٨.

٢٤٦٤ - طرفه: ٤٦١٧، ٤٦٢٠، ٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٣، ٥٥٨٤، ٥٦٠٠، ٥٦٢٢، ٧٢٥٣.

٢٤٦٥ - طرفه: ٦٢٢٩.

٢٤٦٦ - طرفه: ١٧٣.

مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَتَزَلَّ الْبُرْفُ لَا خُفَّةَ مَاءٍ
 فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَقَرَّرَهُ فَأَلْوَا بِرَسُولِ اللَّهِ وَلَمَّا تَنَافَى الْبَهَائِمُ لَا جَرَافَقَالَ فِي كُلِّ ذَاتٍ كَبِيرٍ رَطْبَةٌ أَجْرُ
بَابُ إِمَامَةِ الْأَذَى وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِيطُ
 الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ **بَابُ** الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمَشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمَشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْطَمٍ مِنَ أَطْطَمِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ^(١) مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ
 بَيْوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ الْمَرَاتِنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا إِنْ تَوَّابًا إِلَى اللَّهِ فَتَنْصَحَتْ قُلُوبُكُمَا
 فَجِئْتُ مَعَهُ فَعَدَلُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْأَدَاةِ فَتَبَرَّزْتُ حَتَّى جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْأَدَاةِ فَتَوَضَّأْتُ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتِنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ لَهُمَا إِنْ تَوَّابًا إِلَى اللَّهِ فَقَالَ وَابْعَثِي لَكَ
 يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرَ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ وَجَارِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي
 أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكَانَتْ تَتَابَعُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا قَادَا
 نَزَاتُ جِئْتُهُ مِنْ خَيْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلْتُ مَعَهُ وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا
 عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا بِأُخْذِنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَحَّتْ عَلَى أَمْرٍ أَنِّي
 فَرَجَعْتَنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَ بَلَمْ تَنْكُرِي أَنْ أَرَاكِ عَمَلًا فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَيَرَاكِ عَمَلًا وَإِنْ أَحَدُهُنَّ لَتَهْجُرَهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْزَعَنِي فَقُلْتُ خَابَتْ مِنْ فَعَلٍ مِنْهُنَّ بَعْظِمٌ ثُمَّ جِئْتُ عَلَى
 نِدَائِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيُّ حَفْصَةَ أَنْغَاضَ أَحَدًا كُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى
 اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفْتَأَمِنْ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لَغَضَبِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَهْلِكِينَ
 لَا تَسْتَكْبِرِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَاجِعِينَ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِينَ بِهِ وَاسْأَلِيْنِي مَا بَدَأَكَ وَلَا
 يَغْرُبُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدْعَائِشَ وَكَانَتْ حَدَّثَنَا أَنْ ^(١٣)

(تحفة ١٤٧٠٠) تغ ٣/٣٣٤ باب ٢٤

باب ٢٥

(تحفة) ٢٤٦٧

١٠٦ ٢

(تحفة) ٢٤٦٨

١٠٥٠٧ م ت س

١ حديثي ٢ اتني أرى
 مواقع

٣ ثم جاء ٤ قال الله عز وجل لهما

٥ فقد صغت قلوبكما

٦ وأعجابا

٧ أذهم ٨ فأفزعني

٩ جاءت من فعل منهن

١٠ تعظيم

١١ وسليتي ١٢ هي أوضا

١٣ منك وأحب ١٤ حدثنا

غَسَّانُ تَعَالَى لَغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ تَوَبَّ بِهِ فَرَجَعَ عِشَاءَ فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَا أَنَا هُوَ
فَقَرَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلَّ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطُولُ طَلْقُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَانَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ
خُيَّمَتْ عَلَى يَمَانِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرِبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَأَذَاهِي تَبْكِي قُلْتُ مَا يَبْكِيكَ أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ أَطْلَقَ كُنْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرِبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبَرَ فَأَذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ خَلَسَتْ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَحْدَجْتُ الْمَشْرِبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَقَالَ لَغْلَامٌ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرِ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ لَهْ فَصَمْتُ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدَجْتُ
فَجِئْتُ فَذَكَرْتُ لَهْ خَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَحْدَجْتُ الْغْلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرِ
فَذَكَرْتُ لَهْ فَمَا أَوْلَيْتُ مَنْصَرِفًا فَافْأَذَا الْغْلَامُ يَدْعُونِي قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ
فَأَذَاهُ مُصْطَبِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرُ الرِّمَالِ بِجَنْبِهِ مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ
حَشَوْهَا لَيْفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقَتْ نِسَاءَهُ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ اسْتَأْذَنَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْرًا بَنِي وَكَمَا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَنَبَسَمَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْرًا بَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرُنَّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عَائِشَةَ فَنَبَسَمَ أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ نَبَسَمَ ثُمَّ
رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةِ فَقُلْتُ ادْعِ اللَّهَ فَلْيُوسِعْ عَلَى أَمْنِكَ
فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسِعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ أَوْ فِي شَيْءٍ أَنْتِ يَا ابْنَ
الْخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ عَمِلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا نَالِدَا خَلَّ عَلَيْهِنَ شَهْرًا مِنْ
شِدَّةٍ مَوْجِدَةٍ عَلَيْهِنَ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ نِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهْ عَائِشَةُ
إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَأَنَا أَصْبَحْنَا التَّسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَاهَا عَدَا أَفْعَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ تَتَعَلُّ ٢ أَنَا
٣ فِيهِ
٤ فَقُلْتُ لِلْغْلَامِ ٥ رَسُولُ اللَّهِ
٦ هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ وَأَحَبُّ
٧ ثَلَاثٌ ٨ مَوْجِدَةٍ
كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ الْجَمِيعِ
مَفْتُوحَةٌ وَفِي الْقَسْطَلَانِي
أَنَّهُ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ
٩ حَتَّى ١٠ يَنْسَجُ

١ تسع وعشرين وقوله	وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسع وعشرون قالت عائشة فانزلت آية التحريم فبدأ بي أول	٢٤٦٩ (تحفة)	
في الرواية الأخرى تسع	امرأة فقال اني اذا كررنا أمر اولادك ان لا تعجلي حتى تستأمرى أبويك قالت قد أعلم أن أبوي لم يكونا	٢٤٧٠ (تحفة)	باب ٢٦
وعشرون بالرفع على أن	بأمراني بفرأقت ثم قال إن الله قال يا أيها النبي قل لا زواج لك الى قوله عظيم فأتت في هذا أسأمر أبوي فأتني	٢٤٧١ (تحفة)	باب ٢٧
كان شائبة والشهر تسع	أريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة حدثنا ابن سلام حدثنا الفزاري	٣٣٣٥ (تحفة)	باب ٢٨
وعشرون مبتدأ وخبر	عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه قال آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساءه شهر أو كانت	٢٤٧٢ (تحفة)	باب ٢٩
والجمله خبر كان الشائبة	انفكت قدمه فجلس في عليته له جفاء عمر فقال أطلقت نساءك قال لا ولكني آليت منهن شهر فأفكت	١٢٥٧٥ (تحفة)	باب ٣٠
ط	تسع وعشرين ثم نزل فدخل على نساءه باب من عقل بعير على البلاط أو باب المسجد حدثنا		
٢ قال ٣ ضبط أعلم من	مسلم حدثنا أبو عبيد حدثنا أبو المنوكل الناجي قال أتيت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما قال دخل النبي		
الفرع ٤ بفرقه	صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت اليه وعقلت الحمل في ناحية البلاط فقلت هذا جلك فخرج فجعل		
٥ حدثني ٦ أخبرنا	يطيف بالحمل قال الثمن والحمل لك باب الوقوف والبول عند سباطة قوم حدثنا سليمان		
٧ على عائشة ٨ آخر	ابن حرب عن شعبة عن منصور عن أي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله		
٩ في الطرق ١٠ عبد الله	عليه وسلم أو قال لقد آتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبأى ما باب من أخذ الغصن		
ابن يوسف ١١ شوك على	وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله أخبرنا مالك عن سمعي عن أبي صالح عن أبي هريرة		
الطريق ١٢ فأخوه	رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك		
١٣ الرجة ضبطت	فأخذه فشكر الله فغفر له باب اذا اختلفوا في الطريق الميأوهى الرجة تكون بين		
بسكون الحاء وفتحها في	الطريق ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جابر		
اليونينية	ابن حازم عن الزبير بن خريث عن عكرمة سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم		
١٤ فترك	اذا تاجر وافي الطريق بسبعة أذرع باب النهي بغير إذن صاحبه وقال عبادة باعنا		
١٥ سبع ١٦ في الطريق	النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تنهب حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عبد بن ثابت		
الميتاء ١٧ ابن زيد	سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري وهو جده أبو أمية قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي والمثلة		

٢٤٧٥ (تحفة)
م س ق ١٤٨٦٣
١٣٢٠٩
١٥٢١٨

٢٤٧٦ (تحفة)
م ق ١٣١٣٥

٢٤٧٧ (تحفة)
م ق ٤٥٤٢

٢٤٧٨ (تحفة)
م ت س ٩٣٣٤

٢٤٧٩ (تحفة)
١٧٥٠٤

٢٤٨٠ (تحفة)
س ٨٨٩١

٢٤٨١ (تحفة)
د ٨٠٠

حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَفْرِ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْيَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ * وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ لَا نَهْيَةَ (١)

بَابُ كَسْرِ الصَّلْبِ وَقَتْلِ الْخِنْزِيرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلْبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجَرْيَةَ وَيَقْبِضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ (٢) **بَابُ** هَلْ تَكْسِرُ الدِّنَانُ الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ أَوْ تَحْرَقُ الزَّفَاقُ فَإِنْ كَسَرَتْهَا أَوْ صَلَبًا أَوْ طَبُورًا أَوْ مَالًا يَنْتَفِعُ بِخَشْبِهِ وَإِنْ شَرِخَ فِي طَبُورٍ كَسَرَتْهُ فَلَمْ يَقْبِضْ فِيهِ شَيْئًا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نِيرَانًا يُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ عَلَى مَا وَقَدَ هَذِهِ النَّبْرَانُ قَالُوا عَلَى الْجُرْالِ انْسِيْةَ قَالَ اكْسِرُوها وَأَهْرِقُوها قَالُوا أَلَا نَهْرِقُها وَنَغْسِلُها قَالَ اغْسِلُوا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثَةٌ وَسِتُّونَ نَصَابًا فَعَمِلَ بِطَعْنِهَا بَعْدَ مَا بَدَأَ بِقَوْلِ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ الْآيَةَ (٣) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَيْسِ عَنْ أَبِيهِ الْقَيْسِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى مَوَاطِنِهَا سِتْرًا فَبِهِ تَمَاتِيلٌ فَهَتَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ عَمْرُقَتَيْنِ فَكَانَتَا فِي الْيَدِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا **بَابُ** مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ **بَابُ** إِذَا كَسَرَتْ قِصْعَةً أَوْ شَيْئًا لغيرِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى

١ قَالَ الْفَرَبَرِيُّ وَجَدْتُ بِحِطِّ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَفْسِيرُهُ أَنْ يُزْعَ مِنْهُ بِرِدَالِ الْإِيمَانِ ٢ وَيَقْبِضُ ٣ خَمْرٌ ٤ فَقَالَ عَلَامٌ ٥ قَالَ . ثَبَتَ لَفْظُهُ عَلَى لَا يَذَرُ وَسَقَطَ لِغَيْرِهِ ٦ وَهَرِيقُهَا ٨ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ الْجُرْالِ انْسِيْةَ بِنَصْبِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ ٩ حَدَّثَنِي ١٠ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ١١ رَسُولُ اللَّهِ

ابن

٢٤٧٥ - طرفه: ٦٨١٠، ٦٧٧٢، ٥٥٧٨.

٢٤٧٦ - طرفه: ٢٢٢٢.

٢٤٧٧ - طرفه: ٦٨٩١، ٦٣٣١، ٦١٤٨، ٥٤٩٧، ٤١٩٦.

٢٤٧٨ - طرفه: ٤٧٢٠، ٤٢٨٧.

٢٤٧٩ - طرفه: ٦١٠٩، ٥٩٥٥، ٥٩٥٤.

٢٤٨١ - طرفه: ٥٢٢٥.

ابن سعيد عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نساءه
فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بصصة فيها طعام فضربت يدها فكسرت القصعة فضمها
وجعل في الطعام وقال كلاً وأوحى الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس
المكسورة * وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثنا حميد عن أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم **باب** إذا هدم حائطاً فليبن مثله حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا جرير بن حازم
عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في
بنى إسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته أمه فدعته فإني أن يحيم أفعال أجيها وأوصلي ثم أتته فقالت
اللهم لا تحته حتى تربه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لا تبن جريجاً ففرضت له
فكلامه فإني فأت راعياً فامكنه من نفسه فاولدت غلاماً فقالت هو من جريج فأنوه وكسروا صومعته
فأنزله وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي قالوا بني صومعته من ذهب
قال لا إله إلا الله

لا إلى (٤) (٥) (٦) **باب** الشرك في الطعام والتهدي والعروض وكيف قسمه ما يكال
(٧) وبوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما ير المسلمون في التهدي بأساً أن يأكل هذا بعضاً وهذا بعضاً وكذلك
مجازفة الذهب والفضة والقرآن في التمر حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنا قبل الساحل فأمر
عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثمانمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا بمعض الطريق فني الزاد فأمر أبو
عبيدة بأرواد ذلك الجبل فجمع ذلك كله فكان من ودي عرفة كان يقوتنا كل يوم قليلاً قليلاً لا حتى فني
فلم يكن يصيبنا إلا ثمرة ثمرة فقط وما نغني ثمرة فقال لقد وجدنا فداقة دها حين فنيت قال ثم انتهينا إلى البحر
فإذا حوت مثل الطرب فإكل منه ذلك الجبل ثمانمائة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بصلع من أضلاعه
فنصبنا ثم أمر برأحله ففرحت ثم مرت تحتها فلم تصبها حدثنا بشر بن مرحوم حدثنا حاتم بن اسمعيل

(تحفة) ٢٤٨١ م / تنق ٣٣٦/٣
٧٩٤
(تحفة) ٢٤٨٢ باب ٣٥
١٤٤٥٨ م

كتاب ٤٧
باب ١

(تحفة) ٢٤٨٣
٣١٢٥ م ت س ق

(تحفة) ٢٤٨٤
٤٥٤٩

١ جريج الراهب ٢ تربه
٣ وجوه ٤
٥ في الشركه
٦ في الطعام ٧ التهدي فتح النون
٨ رواه أبي ذر ٩ لما ضبطها في
١٠ الفخ بكسر اللام وتخفيف
الميم ٨ والقرآن كذا هو
مرفوع في اليونانية وفي
غيرها مجرور
١١ والاقران
٩ يقوتناه ١٠ قليل
١١ قليل فنصبنا بغيرناه
كذا في اليونانية

٢٤٨٢ - طرفه: ١٢٠٦
٢٤٨٣ - طرفه: ٢٩٨٣، ٤٣٦٠، ٤٣٦١، ٤٣٦٢، ٥٤٩٣، ٥٤٩٤
٢٤٨٤ - طرفه: ٢٩٨٢

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَفَّتْ أَرْوَاحُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا أَفْأَوُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَحْرِيلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ عَمْرُؤُا خَبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَايُكُمْ بَعْدَ بِلَالِكُمْ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ بِلَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادَى النَّاسَ قِيَاوُنُ فَفَضَّلَ أَرْوَاحَهُمْ فَنَسِطَ لِبَالِكِ نَطَعَ وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطْعِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَأَحْتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَحَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَتَخَرَّجُوا وَرَافِقُ قَسَمَ عَشْرَ قَسَمَ قَدْ كَلَّمْنَا نَضِيبًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا جَادِبُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بَرْدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِ بَيْنَ إِذَا رَمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَعَلُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدَةٍ أَقْسَمُوا بِهِمْ فِي إِيْنَا وَاحِدَةٍ السُّوَيْيَّةِ فَهَمُّ مَنِي وَأَنَا مِنْهُمْ **بَابُ** مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَأَتَمَّ مَا بَرَّاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَأَتَمَّ مَا بَرَّاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْيَّةِ **بَابُ** قِسْمَةِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكِيمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَمِيَّةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ كَامَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِي الْخَلِيفَةَ فَاصْبَابَ النَّاسُ جُوعًا فَاصْبَأُوا إِبِلًا وَغَنَمًا قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ فَجَعَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُفْتُتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدِلَ عَشْرَةٌ مِنَ الْغَنَمِ يَعْزِفُ قَدَمُهَا بَعِيرٌ فَيَطْلُبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بَسِيرَةٌ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ خَبَسَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوْبِدَ كَأَوْبِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلِبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرَجُو أَنْ تَخَافَ الْعَدُوَّ وَغَدَا وَلَيْسَتْ مَدَى أَفْنَدُ مَحْ بِالْقَصَبِ قَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُ كَرَأْسُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَاحِدُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَا الظُّفْرُ فَعَدَى الْحَبْسَةِ **بَابُ** الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ

١ أَرْوَدَةُ ٢ يَأُونُونَ
٣ اسم أبي الجحاشي عطاء
ابن صهيب اه من
اليونينية
٤ اقْسَمُوا
٥ فَجَعَلُوا لَمْ يَضْبُطَ الْجِيمُ فِي
اليونينية وضبطها
القسطلاني بالكسر
٦ عَشْرًا وقوله عَشْرَةٌ
هَكَذَا فِي أَصْلِ أَبِي ذَرٍّ
وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْأَصْبَلِيِّ وَأَبِي
القاسم الدمشقي والأصل
المسجوع على أي الوقت
بقراءة الحافظ بن السمعاني
بأثبات تاء التانيث قال
شيخنا أبو عبد الله بن ملك
لا يجوز عشرة بأثبات تاء
التانيث والله أعلم اه من
اليونينية ٧ وَلَيْسَتْ
مَعْنَاهُ . وَلَيْسَتْ لَنَا

باب ٢

باب ٣

باب ٤

٢٤٨٥ (تحفة)

٣٥٧٣ ٢

٢٤٨٦ (تحفة)

٩٠٤٧ ٢ س

٢٤٨٧ (تحفة)

٦٥٨٢ د س ق

٢٤٨٨ (تحفة)

٣٥٦١ ع

الشركاء

٢٤٨٧ - طرفه: ١٤٤٨.

٢٤٨٨ - طرفه: ٢٥٠٧، ٣٠٧٥، ٥٤٩٨، ٥٥٠٣، ٥٥٠٦، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣، ٥٥٤٤.

الشركاء حتى يستأذن أصحابه حدثنا خلد بن يحيى حدثنا سفيان حدثنا جليل بن سفيان قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهم يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين القمريين جميعاً حتى يستأذن أصحابه حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه عن جليل قال كنا بالمدينة فأصابتنا ناسفة فكان ابن الزبير يزقنا القمري وكان ابن عمر يبرئنا فيقول لا تقرؤا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأقربان إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه **باب** تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصاه من عبد أو شركاً أو قال نصيباً وكان له ما يبلغ عنه بقيمة العدل فهو عتيق وإلا فقد عتق منه ما عتق قال لا بدري قوله عتق عنه ما عتق قول من نافع أوفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير ابن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصاه من مملوكه فعليه خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه **باب** هل يقرع في القسمة والاستمالة فيه حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء قال سمعت عامراً يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه عن معاذ بن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا غرقنا فقلنا نعمنا فإنا لنؤذنهم فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً **باب** شركة النسيم وأهل الميراث حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأوسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة أنه سأل عائشة رضي الله عنها * وقال الألب حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى وإن خفتم إلى ورع فقاتلوا بن أخيه هي التيممة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيجبه ماله وأجبالها فريدوليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فطعمها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن

(تحفة) ٢٤٨٩

ع ٦٦٦٧

(تحفة) ٢٤٩٠

ع ٦٦٦٧

(تحفة) ٢٤٩١

باب ٥

٧٥١١ م د س

(تحفة) ٢٤٩٢

ع ١٢٢١١

(تحفة) ٢٤٩٣

باب ٦

١١٦٢٨ ت

باب ٧

(تحفة) ٢٤٩٤

١٦٤٩٣ س

(تحفة ١٦٦٩٣) تن ٣/٣٣٦ م د س

١ القسرا وهو الصواب

٢ فأعتق ٣ عتق قال

السفاقي ولا يعرف عتق بضم العين لان الفعل لازم غير متعد وانما يقال عتق بالفتح وأعتق بضم الهمزة اه قسطلاني ملخصا

٤ يقرع كذا بالضبطين في اليونانية ه بعضهم كذا هو في اليونانية مصححا بالرفع في الموضعين

٦ الذي ٧ أن لا تقسطوا . وفي أصول كـ برة أن لا تقسطوا في التامى

٨ قالت

٢٤٨٩ - طرفه: ٢٤٥٥٠

٢٤٩٠ - طرفه: ٢٤٥٥٠

٢٤٩١ - طرفه: ٢٥٠٣، ٢٥٢١، ٢٥٢٢، ٢٥٢٣، ٢٥٢٤، ٢٥٢٥، ٢٥٥٣

٢٤٩٢ - طرفه: ٢٥٠٤، ٢٥٢٦، ٢٥٢٧

٢٤٩٣ - طرفه: ٢٦٨٦

٢٤٩٤ - طرفه: ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٥٠٦٤، ٥٠٩٢، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١، ٥١٤٠

٦٩٦٥

إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهُنَّ وَيُلْغَوِيَهُنَّ أَعْلَى سُنَنِ مَنْ الصَّدَاقِ وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ * قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ وَتَرْغُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُسَلَّى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْبَتَاءِ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى وَتَرْغُبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِبَيْتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي جَسَدِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةً أَلَمَالٍ وَالْجَمَالَ فَتَمَّ - وَأَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مَنْ بَتَايَ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ **بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّقَّةَ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُقَّةَ **بَابُ** إِذَا اقْتَسَمَ الشُّرَكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رَجُوعٌ وَلَا شُقَّةٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّقَّةِ فِي كُلِّ مَالٍ يَقْسَمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُقَّةَ **بَابُ** الْإِشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالنِّصَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ بِدَايِدٍ فَقَالَ اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا بِدَايِدٍ وَنَسِيتُهُ فَبَاعَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي زَيْدٌ أَرْقَمَ وَسَأَلَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ بَدَايِدٍ يَخْذُوهُ وَمَا كَانَ نَسِيتُهُ فَذَرُوهُ **بَابُ مُشَارَكَةِ الدَّقِيقِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوْزُبُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَ الْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوا هَاوِيَزَ رَعَوْهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا **بَابُ** قِسْمَةِ الْغَنَمِ وَالْعَدَلِ فِيهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ فَخَافَ يَفْقِدُ عَنْوَدُ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحِكْتُ بِهِ أَنْتَ **بَابُ****

١ عَنْ بَيْتِهِ . يَنْتَبِهُ
٢ قِسْمَ ٣ وَغَيْرَهَا
٤ حَدَّثَنِي ٥ فَرَدَّوهُ
٦ قِسْمَ

الشَّرِكَةُ

٢٤٩٥ - طرفه: ٢٢١٣.

٢٤٩٦ - طرفه: ٢٢١٣.

٢٤٩٧ - طرفه: ٢٠٦٠.

٢٤٩٨ - طرفه: ٢٠٦١.

٢٤٩٩ - طرفه: ٢٢٨٥.

٢٥٠٠ - طرفه: ٢٣٠٠.

٢٤٩٥ (تحفة)

د ت ق ٣١٥٣

باب ٨

٢٤٩٦ (تحفة)

د ت ق ٣١٥٣

باب ٩

باب ١٠

٢٤٩٧ و ٢٤٩٨ (تحفة)

س م ١٧٨٨

٣٦٧٥

باب ١١

٢٤٩٩ (تحفة)

٧٦٢٤

باب ١٢

٢٥٠٠ (تحفة)

م ت س ق ٩٩٥٥

باب ١٣

(تحفة) ٢٥٠١ و ٢٥٠٢ تغ ٣٣٧/٣
٩٦٦٨
٩٦٦٩

الشركة في الطعام وغيره وذكروا رجلاً ساء ما فعله من أن يرى عمر أن لا شركة حديثاً أصبغ بن
الفرج قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد بن زهرة عن معبد بن جندب عبد الله بن هشام
وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت جندب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فسح رأسه ودعاه * وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده
عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان له أشركنا
فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعانا بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعثهم إلى

(تحفة) ٢٥٠٣ باب ١٤
٧٦١٧
(تحفة) ٢٥٠٤
١٢٢١١ ع

المتزل باب الشركة في الرقيق حديثاً مسند حديث جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركاً له في مؤلفه وجب عليه أن يعتق كله
إن كان له مال قدره عنه فيقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصصهم ويحلى سبيل المعتق حديثاً أبو النعمان
حدثنا جابر بن حازم عن قتادة عن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقاً له في عبد أعتق كله إن كان له مال ولا يستع غير

باب ١٥
(تحفة) ٢٥٠٥ و ٢٥٠٦
٢٤٤٨ م س ق
١/٥٧٣٠

مشقوق عليه باب الاشتراك في الهدى والبذل وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد
ما هدى حديثاً أبو النعمان حدثنا جابر بن زيد أخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن
طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذى الحجة مهلين
بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا فجعلناها عمره وأن نعمل إلى نساءنا فنفس في ذلك القالة قال عطاء
فقال جابر فبروح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منياً فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقام خطيباً فقال بلغني أن أقواماً يقولون كذا وكذا والله لا تأبروا حتى الله منهم ولو أني استقبلت من
أمرى ما استدبرت ما أهديت ولو أن معي الهدى لأحلت فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال يا رسول
الله هي لنا وللابد فقال لا بل للابد قال وجاء علي بن أبي طالب فقال أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال وقال لا تخوليك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله

باب ١٦

عليه وسلم أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدى باب من عدل عشر من الغنم يجزور

١ فرأى ابن عمر لابن
شوية قال في الفخ وعمر
أصح ٢ اشركا بوصل
الهمزة وفتح الراء وكسرها
في الفرع وبقطع الهمزة
وكسر الراء في اليونانية اه

من القسطلاني
٣ استسعي . يستسعي
٤ رجلا ٥ قالا
٦ قال لما قدم

٧ وأصحابه صبح ٨ مهلون
وجع على رواية من أسقط
وأصحابه باعتبار أن قدومه
عليه الصلاة والسلام
مستازم لقدم أصحابه معه
اه قسطلاني

٩ المقالة ١٠ بكفه
١١ فأمر رسول الله
عشر

٢٥٠١ - طرفه: ٧٢١٠
٢٥٠٢ - طرفه: ٦٣٥٣
٢٥٠٣ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٠٤ - طرفه: ٢٤٩٢
٢٥٠٥ - طرفه: ١٠٨٥
٢٥٠٦ - طرفه: ١٥٥٧

٢٥٠٧ (تحفة)
ع ٣٥٦١

في القسم ^(١) حدثنا محمد بن أحمد بن وكيع عن سفيان عن أبيه عن عبيدة بن رفاع عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كُتِبَ على النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصْبَنَ عَمَلُوا بِالْفَجْلِ الْقَوْمَ فَأَعْلَوْا بِهِ الْقُدُورَ خِصَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرًا بِهَا فَكُفَّتْ ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْقَتْمِ بَجَزْ وَرَمَى بِهَا بَعِيرَانِدَ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ بِسَيْرَةٍ فَرَمَاهُ رَجُلٌ خَبَسَهُ بِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوْدًا وَأَوْدَ الْوَحْشِ فَأَغْلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا قَالَ قَالَ جَدِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا رَجُلٌ وَخَفَافٌ أَنْ تَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى فَتَذِيحُ بِالْقَصَبِ فَقَالَ عَجَلْ أَوْ أَرَى مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا لَيْسَ السِّنُّ وَالْظُّفَرُ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ وَأَمَا الظُّفَرُ فِدَى الْحَبَشَةِ

١ حدثني ٢ أو ابلا
٣ فكفت ٤ وعدل
هكذا بلارقم
٥ عشرة
٦ أفذبح ٧ قال
٨ أرن

كتاب ٤٨
باب ١

(بسم الله الرحمن الرحيم) (باب في الرهن في الحضر)

وقوله تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإمروا ما أحسن ^(١١) حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام ^(١٢) حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشتت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سخية ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم إلا أصابع ولا أمسى وإنما تسعة آيات **باب** من رهن درعه حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال نذاكرنا عند إبراهيم الرهن والقبيل في السلف فقال إبراهيم حدثنا الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه **باب** رهن السلاح حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الأشرف فإنه أذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن مسلمة أنا فأتاه فقال أردنا أن نسلقنا وسقا أو وسقين فقال أرهوني نساء كم قالوا كيف ترهنك نساء أنا أنت أجل العرب قال فارهوني أبناء كم قالوا كيف ترهن أبناءنا فيسب أحدهم فيقال رهن يوسق أو وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك إلا أمة قال سفيان يعني السلاح فوعده أن يأتيه فقتلوه

٩ (كتاب الرهن)
كتاب في الرهن في الحضر
هذه الرواية هي التي شرح عليها القسطلاني وفي النسخة المقررة على المبدوي
(كتاب الرهن)
(باب الرهن في الحضر)
ولابن شوية
باب ما جاء في الرهن الخ
١٠ وقول الله ١١ قرهن
١٢ رسول الله ١٣ فإنه
قد أذى ١٤ أرهوني
١٥ ترهنك

٢٥٠٨ (تحفة)
ت س ق ١٣٥٥

٢٥٠٩ (تحفة)
باب ٢ م س ق ١٥٩٤٨

٢٥١٠ (تحفة)
م د س ٢٥٢٤

٢٥٠٧ - طرفة: ٢٤٨٨.

٢٥٠٨ - طرفة: ٢٠٦٩.

٢٥٠٩ - طرفة: ٢٠٦٨.

٢٥١٠ - طرفة: ٤٠٣٧، ٣٠٣٢، ٣٠٣١.

ثم أنزل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه **باب** الرهن من كُوب ومُحْلُوب وقال مغيرة عن إبراهيم
 تركب الصالة بقدر علفها أو تحلب بقدر علفها والرهن مثله ^(١) حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن تركب بنفقته ويشرب لبن
 الدرة إذا كان مرهونا ^(٢) حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا زكرياء عن الشعبي عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن تركب بنفقته إذا كان مرهونا ولبن
 الدرة يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي تركب ويشرب النفقة **باب** الرهن عند
 اليهود وغيرهم ^(٣) حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله
 عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعه **باب** إذا
 اختلف الراهن والمُرْتَهِنُ ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ^(٤) حدثنا خلاد بن يحيى
 حدثنا فاع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس فكتب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قضى أن اليمين على المدعى عليه ^(٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال
 عبد الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فجر لي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله
 تصديق ذلك إن الذين يشترون بعهدهم الله وأيمانهم ثمنا قليلا فقرأ إلى عذاب أليم ^(٦) ثم أن الأشعث بن
 قيس خرج إلينا فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق لفي والله أنزلت كانت
 بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمتنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ^(٧) شاهد ذلك أو يمينه قلت إنه إذا يحلف ولا يبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
 يمين يستحق بها مالا وهو فيها فجر لي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ^(٨) ثم اقترأ هذه الآية إن
 الذين يشترون بعهدهم الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى ولهم عذاب أليم ^(٩)

تغ ٣٣٧/٣ باب ٤
 (تحفة) ٢٥١١
 ١٣٥٤٠ د ت ق
 (تحفة) ٢٥١٢
 ١٣٥٤٠ د ت ق
 (تحفة) ٢٥١٣
 ١٥٩٤٨ م س ق باب ٥
 (تحفة) ٢٥١٤
 ٥٧٩٢ ع
 (تحفة) ٢٥١٥ و ٢٥١٦
 ١٥٨ ع

(بسم الله الرحمن الرحيم) (في العتق وفضله) (٩)

كتاب ٤٩

١ عملها ٢ الظاهر
 ٣ ثم أنزل ٤ لفي نزل
 ٥ شاهدك ٦ وهو
 ٧ ثم أنزل
 ٨ (ما جاء في العتق)
 ٩ (كتاب العتق)
 (كتاب في العتق)
 باب ما جاء في العتق وفضله
 هذه للنسفي كافي القسطلاني

٢٥١١ - طرفه: ٢٥١٢
 ٢٥١٢ - طرفه: ٢٥١١
 ٢٥١٣ - طرفه: ٢٠٦٨
 ٢٥١٤ - طرفه: ٢٦٦٨، ٤٥٥٢
 ٢٥١٥ - طرفه: ٢٣٥٦
 ٢٥١٦ - طرفه: ٢٣٥٧

٢٥١٧ (تحفة)
م ت س ١٣٠٨٨

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَكَرْبَةً أَوْ لُطْعَامٍ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا مَقْرَبَةً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَجُ جُلُ أَعْتَقَ أَمْرًا مَسْلُومًا اسْتَفْتَى اللَّهُ بِكُلِّ عَصُومَةٍ عَصَا
مِنْهُ مِنَ النَّارِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَعَمِدَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى
عَبْدِهِ فَوَدَّ أَنْ يُعْطَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ فَأَعْتَقَهُ **بَابُ** أَيُّ

باب ٢

٢٥١٨ (تحفة)
م س ق ١٢٠٠٤

الرِّقَابِ أَفْضَلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ
قُلْتُ فَإِذَا الرِّقَابُ أَفْضَلُ قَالَ أَعْلَاهَا عَنَّا وَأَنْفُسُهُمْ أَغْدَاهَا قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ نَعْنِ صَانِعًا
أَوْ تَصْنَعُ لِأَخَرٍ قَالَ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ
بَابُ مَا يَسْتَحَبُّ مِنَ الْعِتَاقَةِ فِي الْكُفُوفِ وَالْآيَاتِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ

باب ٣

٢٥١٩ (تحفة)
د ١٥٧٥١

ابْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَمَرَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُفُوفِ الشَّمْسِ * تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرِيِّ عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَنَّا حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَتْ كَانُوا مَرُومًا عِنْدَ الْكُفُوفِ بِالْعِتَاقَةِ **بَابُ** إِذَا أَعْتَقَ عَبْدَانِ اثْنَيْنِ أَوْ أَمَةً بَيْنَ الشَّرَكَاءِ

باب ٤

٢٥٢١ (تحفة)
م د س ٦٧٨٨
٢٥٢٢ (تحفة)
م د س ق ٨٣٢٨

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدَيْنِ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمٍ عَلَيْهِ ثُمَّ يَمُوتُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
أَخْبَرَنَا مَالُكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ
شِرْكَاهُ فِي عَبْدٍ كَانَ لَهُ مَالٌ يَلِغُ عَنِ الْعَبْدِ قَوْمِ الْعَبْدِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاهُ حَصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ
وَلَا أَقْدَعَتْ عَنْهُمْ مَاعَتَقَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ
لَهُ مَالٌ يَلِغُ عَنْهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا

١ فَلَ رَقَبَةٍ أَوْ لُطْعَمٍ
٢ حَدَّثَنَا ٣ الْحُسَيْنِ
عليهما السلام
٤ فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ ٥ الْحُسَيْنِ
٦ الْحُسَيْنِ ٧ أَعْلَاهَا
٨ أَوَّلَ آيَاتِ
٩ مَالِغٌ ١٠ الْعَبْدُ عَلَيْهِ
١١ عَلَيْهِ الْعَبْدُ
١٢ قِيمَةُ عَدْلٍ عَلَى
الْعَتَقِ . قِيمَةُ عَدْلٍ عَلَى
الْعَتَقِ

بشر

٢٥١٧ - طرفه: ٦٧١٥
٢٥١٩ - طرفه: ٨٦
٢٥٢٠ - طرفه: ٨٦
٢٥٢١ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٢٢ - طرفه: ٢٤٩١
٢٥٢٣ - طرفه: ٢٤٩١

- ١ جاد بن زيد ٢ فكان
٣ أعتق ما عتق
٤ ويدفع ٥ أنصباهم
٦ ويخلي سبيل
٧ حدثني ٨ وحدثني
٩ صدورهما بفتح الراء
عند أبي ذر
١٠ في بعض الأصول وإنما
لامري

بشر عن عبيد الله اختصره حدثنا أبو النعمان حدثنا جاد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا له في مملوك أو شركا له في عبد وكان له من المال
ما يبلغ قيمته بيمين العدل فهو عتق قال نافع والأعتق عتق منه ما عتق قال أيوب لا أدري أثنى عليه نافع
أو ثنى في الحديث حدثنا أحمد بن محمد بن مسدد بن الفضل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة أخبرني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه
يقول قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع
إلى الشركاء أنصباؤهم ويخلي سبيل المعتق بخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورواه
الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجوز بن يحيى بن سعيد بن مهدي بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا **باب** إذا أعتق نصيبا في عبد وليس له مال أسنعي
العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة حدثنا أحمد بن أبي رباح حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جابر
ابن حازم سمعت قتادة قال حدثني النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيقا من عبد * حدثنا مسدد بن سعد بن زريع
حدثنا سعيد بن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا أو شقيقا في مملوك خلاصه عليه في ماله إن كان له مال ولا أقوم
عليه فأسنعي به غير مشقوق عليه * تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره
شعبة باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه ولا عتاق إلا لوجه الله وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ماوى ولا نية للناسي والخطي حدثنا الحميد بن حسان حدثنا سفيان
حدثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوس به صدورهم ما لم تمل أو تكلم حدثنا محمد بن كثير عن
سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولا مري ماوى فن كانت

(تحفة) ٢٥٢٤
٧٥١١ د م س

(تحفة) ٢٥٢٥
٨٤٨٠

(تحفة) ٨٢٨٣ ، ٨٤٣١ ، ٨٤٠٨ ، ٢٣٩/٣ م
٧٦١٧ ، ٨٥٢١ ، ٧٤٩٧ د م د س م

باب ٥
(تحفة) ٢٥٢٦
١٢٢١١ ع

(تحفة) ٢٥٢٧
١٢٢١١ ع

تغ ٢٤١/٣
باب ٦ ٣٤٣/٣ تغ

(تحفة) ٢٥٢٨
١٢٨٩٦ ع

(تحفة) ٢٥٢٩
١٠٦١٢ ع

باب ٧

هَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هَجَرَتُهُ لِدُنْيَا صِبْهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّهَا فَهَجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **بَاب** إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ هُوَ وَلَهُ وَتَوَى الْعَتَقَ وَالْأَشْهَادَ فِي الْعَتَقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَرَّمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إسماعيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ بِرُبَا الْإِسْلَامِ وَمَعَهُ عَلَامَةٌ ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ صَاحِبُهُ فَأَقْبَلَ بِهِ ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ قَدْ آتَاكَ فَقَالَ أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حَقٌّ قَالَتْ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ

يَا لَيْلَةً مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَا • عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ

حَدَّثَنَا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا إسماعيل بن عمار عن قيس عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا أَقْدَمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ

يَا لَيْلَةً مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَا * عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ

قَالَ وَأَبْقِ مِنِّي عَلَامَةً فِي الطَّرِيقِ قَالَ فَلَمَّا أَقْدَمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَايَعْتُهُ فَيَدُنَا مَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ فَقُلْتُ هُوَ رُوحُ اللَّهِ فَأَعْتَقْتُهُ لَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ حَرَّ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَبْرِ عَنْ إسماعيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَعَهُ عَلَامَةٌ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ فَضَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِهِمَا وَقَالَ أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ **بَاب** أُمِّ الْوَلَدِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ قَالَ عُبَيْدَةُ إِنَّ ابْنِي فَلَمَّا أَقْدَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمْعَةَ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدَ بَنِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدًا إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ وَلَدَ عَلِيٍّ فَرَأَيْتَ فَقَطَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسَ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ الدُّنْيَا ٢ كَذَا لَفْظُ
الاشهاد مجرور في اليونانية
وهو مشكل وفي بعض النسخ
بالرفع انظر القسطلاني
٣ ذَاكَ ٤ فَبَايَعْتُهُ
٥ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَقُلْ
٦ حَدَّثَنِي ٧ فَاضْلُ
وهي الصواب كذا في
اليونانية
٨ كَانَ

باب ٨

أَمَّا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ **بَاب** أُمِّ الْوَلَدِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ قَالَ عُبَيْدَةُ إِنَّ ابْنِي فَلَمَّا أَقْدَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمْعَةَ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدَ بَنِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدًا إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ وَلَدَ عَلِيٍّ فَرَأَيْتَ فَقَطَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسَ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هو

٢٥٣٠ - طرفه: ٢٥٣١، ٢٥٣٢، ٤٣٩٣.
٢٥٣١ - طرفه: ٢٥٣٠.
٢٥٣٢ - طرفه: ٢٥٣٠.
٢٥٣٣ - طرفه: ٢٠٥٣.

٢٥٣٠ (تحفة)
١٤٢٩٤

٢٥٣١ (تحفة)
١٤٢٩٤

٢٥٣٢ (تحفة) ٣٤٤/٣
١٤٢٩٤

٢٥٣٣ (تحفة) ٣٤٤/٣
١٦٤٧٨

هُوَ لَكَ عَبْدٌ بَنِي رَمْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلِدَ عَلَى فِرَاسٍ أَيْسَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّي مِنْهُ
يَا سَوْدَةُ بَنِي رَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبِّهِ بَعْقَةَ وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** يَسَّعُ
الْمُدِيرُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ مَنَاعِبِدَ اللَّهِ عَنْ دُرَيْدَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَبَاعَهُ قَالَ جَابِرُ مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلِ
بَابُ يَسَّعُ الْوَلَاءَ وَهَبْتَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَسَّعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ حَدَّثَنَا عَنْ بَنِي أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرِيَّةً فَأَشْرَطْتُ
أَهْلَهَا وَلَاءَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ فَأَعْتَقْتُهَا
فَدَعَاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَهَاتَا لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتَّ عَنْدهُ فَأَخْتَارَتْ
نَفْسَهَا **بَابُ** إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمَلُهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا وَقَالَ أَنَسُ قَالَ الْعَبَّاسُ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ عَلَيَّ لَهُ نَصِيبٌ فِي تِلْكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ
مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٍ وَعَمِلَ عَبَّاسٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ مُوسَى
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالُوا أَتَذْنُ فَلَنْتُرِكَ لَأَنْ أَخْتَنَا عَبَّاسٌ فَدَعَاهُ فَقَالَ لَا تَدْعُونِ مِنْهُ دَرَاهِمًا **بَابُ** عَتَقَ الْمُشْرِكُ
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ مَائَةَ رَقَبَةٍ وَجَلَّ عَلَى مَائَةِ بَعِيرٍ فَلَمَّا أَسْلَمَ جَلَّ عَلَى مَائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مَائَةَ رَقَبَةٍ قَالَ فَسَأَلْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا بَعْضِي
أَتَبَرُّرُ بِهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ **بَابُ** مَنْ مَلَكَ
مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَبَى الذُّرِّيَّةَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ضَرْبُ اللَّهِ مِثْلًا عَبْدًا مَلُوكًا لَا يَقْدِرُ
عَلَى شَيْءٍ وَمِنْ رِزْقِنَاهُ مَنَارًا فَاحْسَنَافَهُو يَنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ رُوَاهُ أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمُسَوْرَةَ

باب ٩ (تحفة) ٢٥٣٤ س ٢٥٥١
باب ١٠ (تحفة) ٢٥٣٥ ع ٧١٨٩ (تحفة) ٢٥٣٦ ت ١٥٩٩٢
تغ ٣٤٥/٣ باب ١١
(تحفة) ٢٥٣٧ ١٥٥١
باب ١٢ (تحفة) ٢٥٣٨ م ٣٤٣٢
باب ١٣ (تحفة) ٢٥٣٩ و ٢٥٤٠ دس ١١٢٥١ ١١٢٧١

١ النبي ٢ ومن عمه
٣ عن موسى بن عقبة
٤ ائذنا
٥ وقول الله ٦ أخبرنا
٧ حدثني عقيل

٢٥٣٤ - طرفه: ٢١٤١
٢٥٣٥ - طرفه: ٦٧٥٦
٢٥٣٦ - طرفه: ٤٥٦
٢٥٣٧ - طرفه: ٤٠١٨، ٣٠٤٨
٢٥٣٨ - طرفه: ١٤٣٦
٢٥٣٩ - طرفه: ٢٣٠٧
٢٥٤٠ - طرفه: ٢٣٠٨

مَحْرَمَةٌ أَخْبَرَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَيِّمَهُمْ
فَقَالَ إِنَّ مَنِيَّ مِنْ زُرْعَةٍ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَأَخْتَارُوا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ وَقَدْ
كَتُبْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَرَهُمْ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا
تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَأَنَّا نَخْتَارُ سَيِّئًا فَعَامَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنْ أَخَوَانَكُمْ جَاؤَا تَائِبِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ
أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَيِّمَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ يَأْمَنْ
أَوَّلَ مَا بَنَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيِّبًا ذَلِكَ قَالَ أَنَا لَا أَذْهَبُ مِنْ أَذْنِ مَنْكُمُ عَنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى
يَرْفَعَ الْيَنْعَارُ فَأَوْكَمَ أَمْرُكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ
أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَيِّ هَوَّازَنَ * وَقَالَ أَنَسُ قَالَ عَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ
فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ عَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ
مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جَوَازِيَهُ حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْجِي بْنِ حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ
رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
فَأَصْبَحْنَا سَيِّمًا مِنْ سَبَى الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعَرَبُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَوْهَى كَانَتْ حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا أَرَأَى
أَحَبَّ بَنِي عَمِيٍّ وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ الْمُغِيرَةِ عَنْ الْحَرِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي عَمِيٍّ مُسَدِّثًا لَتِ سَمِعْتُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجِئْتُ صَدَقَاتِهِمْ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِدَا نَسَمَةٍ فَقَالَ أَعْتَقَهَا فَأَتَاهَا

- ١ إنا ٢ قد جاوزنا
- ٣ طينناك
- ٤ ابن الحسن بن شقيق
- ٥ كتب ٦ الفداء
- ٧ مذ

تغ ٣٤٥/٣

٢٥٤١ (تحفة)

٧٧٤٤ دس

٢٥٤٢ (تحفة)

٤١١١ دس

٢٥٤٣ (تحفة)

١٤٨٨٩ م

١٤٩٠٧

٢٥٤٢ - طرفه: ٢٢٢٩.

٢٥٤٣ - طرفه: ٤٣٦٦.

من ولد إسماعيل **بَاب** فَضْلُ مَنْ أَتَى جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 فَضِيلٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ جَارِيَتُهُ فَعَالَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا أَعْتَقَهَا وَزَوْجَهَا كَانَتْ أَجْرَانِ **بَاب** قَوْلِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبِيدُ أَخَوَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَقُولُوا لَهُمْ تَعَالَوْا وَعِبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ
 شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ
 بِالْجُنُبِ وَإِنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ذِي الْقُرْبَى وَالْقُرْبَى وَالْجُنُبِ
 الْقَرِيبُ الْجَارُ الْجُنُبُ يَعْنِي الصَّاحِبَ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 وَاصِلُ الْأَحْذَبِ قَالَ سَمِعْتُ السَّمْعُورِيَّ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ سَلَامٌ وَعَلَى
 غُلَامِهِ حُلَّةً قَسَانَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَيْتُ رَجُلًا فَسَأَلْتُهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْبَدْتَهُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَخَوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ
 تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْفُوهُمْ مَا يَنْظِلُّهُمْ فَإِنْ كَفَّمُوهُمْ مَا يَنْظِلُّهُمْ فَأَعْيَنُوهُمْ
بَاب الْعَبْدُ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَتَهُ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَتَهُ كَانَ لَهُ
 أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْمَانُ رَجُلٍ كَانَتْ جَارِيَتُهُ فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَأَعْتَقَهَا
 وَزَوْجَهَا قَدْ أَجْرَانِ وَأَيْمَانُ عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ فَلَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا يَشْرَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ الصَّالِحُ أَجْرَانِ وَالَّذِي تَقَسَّى سِدْمًا وَلَا لِيَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحُرُّ وَرَأَى
 لَأَحِبَّتْ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعَمٌ مَا لَأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَتَهُ مَوْصِيًّا لِسَيِّدِهِ
بَاب كَرَاهِيَةِ التَّطَلُّوْلِ عَلَى الرَّقِيقِ وَقَوْلُهُ عَجَبِي وَأَمَنِي وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَالصَّالِحِينَ مِنْ

(تحفة) ٢٥٤٤ باب ١٤ ٩١٠٨ دس

باب ١٥ تنق ٣٤٥/٣

(تحفة) ٢٥٤٥ ١١٩٨٠ د م ت ق

(تحفة) ٢٥٤٦ باب ١٦ ٨٣٥٢ د م

(تحفة) ٢٥٤٧ ٩١٠٧ م ت س ق

(تحفة) ٢٥٤٨ ١٣٣٣١ م

(تحفة) ٢٥٤٩ ١٢٤٨٨

باب ١٧

- ١ فعلها وأحسن
- ٢ القول مختلًا فخورًا
- ٣ قال أبو عبد الله ذي
- القربى الخ
- ٤ علامة السقوط في
- اليونانية هنا أيضا
- ٥ معروف
- ٦ يديه
- ٧ عما يظلم ٨ أديها
- ٩ تعلبها

٢٥٤٤ - طرفه: ٩٧

٢٥٤٥ - طرفه: ٣٠

٢٥٤٦ - طرفه: ٢٥٥٠

٢٥٤٧ - طرفه: ٩٧

تغ ٣٤٦/٣

عِبَادِكُمْ وَإِمَانِكُمْ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَابُ وَقَالَ مِنْ قَبَائِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ وَادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ سَيِّدِكَ ^(١) وَمَنْ سَيِّدُكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَصَحَ
الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَاحْسَنَ عِبَادَتَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ
عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ
رَبِّهِ وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّي وَشَرِبَ رَبِّي أَسْقَى رَبِّي وَلَيْقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ
عَبْدِي أُمِّي وَلَيْقُلْ فَتَايَ وَفَتَايَ وَغُلَامِي حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ
قِيَمَتِهِ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ وَلَا يَفْقَدُ عَقْدَ مَنْهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلَّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ
رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ
رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ الْأَفْكَالُ كَلَّكُمْ
رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ الرَّهْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا زَوَّجْتَ الْأَمَةَ فَاجْلُدُوهَا ثُمَّ
إِذَا زَوَّجْتَ فَاجْلُدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَوَّجْتَ فَاجْلُدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ يَهُوْهَا وَلَوْ يَضْفِرُ **بَابُ** إِذَا أَنَا
خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ حَدَّثَنَا بَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقَى أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يَحْسُسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً
أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَوْ كَلَةً أَوْ كَلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عَلَيْهِ **بَابُ** الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١ عند سيدي للمملوك
٣ ومولاي ٤ كان
٥ قوم ٦ أعتق منه
٧ ماعتق
٧ ومسؤل
٨ فهو راع عليهم
٩ فيبعوها ١٠ أقي خادمه

عن

٢٥٥٠ - طرفه: ٢٥٤٦.

٢٥٥١ - طرفه: ٩٧.

٢٥٥٣ - طرفه: ٢٤٩١.

٢٥٥٤ - طرفه: ٨٩٣.

٢٥٥٥ - طرفه: ٢١٥٢.

٢٥٥٦ - طرفه: ٢١٥٤.

٢٥٥٧ - طرفه: ٥٤٦٠.

٢٥٥٨ - طرفه: ٨٩٣.

(تحفة) ٢٥٥٠.

٨١٦١ ٢

(تحفة) ٢٥٥١.

٩٠٧١

(تحفة) ٢٥٥٢.

١٤٧١٨ ٢

(تحفة) ٢٥٥٣.

٧٦١٠ ٢

(تحفة) ٢٥٥٤.

٨١٦٧ ٢

(تحفة) ٢٥٥٥ و ٢٥٥٦.

١٤١٠٧ ع

٣٧٥٦

(تحفة) ٢٥٥٧.

١٤٣٩٠

(تحفة) ٢٥٥٨.

٦٨٤٦ س

باب ١٨

باب ١٩

١ فكلكم ٢ حدثني
٣ قال أبو إسحق قال أبو
حرب الذي قال ابن فلان
هو قول ابن وهب وهو ابن
سمعان . لم يخرج لهذه
الزيادة في اليونانية وخرج
له في الفرع بعد قوله ابن فلان
وكذا شرح القسطلاني
والذي في أصول صححة
محلها آخر الباب بعد قوله
فليجنب الوجه
٤ وحدثني
٥ (في المكاتب)
باب المكاتب
ونجومه في كل سنة نجم
٦ أراه ٧ وقاله عمرو
هذه الرواية للنسفي قال
القسطلاني وظاهر قوله
وقال عمرو بن دينار قلت
لعطاء الخ أنه من روايته
عن عطاء قال الحافظ بن حجر
وليس كذلك والصواب
ما رأيت في الأصل المعتمد من
رواية النسفي عن البخاري
بلفظ وقاله أي الوجوب
عمرو بن دينار وفاعل
قلت لعطاء تأثره ابن جريج
لا عمرو اه
٨ أنأثره ٨ خمس أواني

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَلِمَتَانِ مَعَهُ وَمَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ فَلَا مَأْمُرَاعَ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ
زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ
مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَيْبِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكَلِمَتَانِ مَعَهُ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَاب** إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُلْكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا
قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ
(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَاب** لِمَنْ مِنْ قَذْفِ مَمْلُوكِهِ * الْمَكَاتِبُ وَنُجُومُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَجَمْعُ
وَقَوْلِهِ وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ عَمَّا كَلَّمَتْكُمْ أَيْمَانُكُمْ فَكَانِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأُولَئِكَ مَالُ اللَّهِ الَّذِي
آتَاكُمْ وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَوْاجِبُ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَا لَا أَنْ كَاتِبُهُ قَالَ مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ تَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ قَالَ لَا ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مَوْسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ
أَنَسًا الْمَكَاتِبَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَأَنْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ كَاتِبُهُ فَأَبَى فَضَرَبَهُ بِالْأُذُنِ وَيَتْلُو عَمْرُو
فَكَانِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا فَكَاتِبُهُ * قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهِمُ انْتَسَبَ عَيْنُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا جَسَدٌ أَوْاقٍ فَخَمَّتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سَنِينَ
فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَنَفَسَتْ فِيهَا أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَيْبَعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقُكَ فَيَكُونُ وَلَدُكَ
لِي فَدَهَبَتْ بِرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَمَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَرَاهِ أَفَاءً عَتِقَهَا
فَأَتَمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ
فِي كِتَابِ اللَّهِ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ **بَاب**

باب ٢٠

(تحفة) ٢٥٥٩

١٤٣١٨

١٤٧٢٦

كتاب ٥٠
باب ١

(تحفة) ٢٥٥٩ م / تغ ٣/٢٤٨

١٩٠٦١

١٠٦٤٨

(تحفة) ٢٥٦٠ تغ ٣/٢٤٩

١٦٧٠٢ م سي

باب ٢

تغ ۳۴۹/۳

۱۶۵۸۰ مدت س

۸۳۳۴ م د س

باب ۳

۱۶۸۱۳

باب ۴

١٧٩٣٨

۲ عن عَقِيل ۳ عَنْ

کتابتک : اشراط

٥ مائة شرط ٦ ثمنها خلا

٧ قَالَ لَا اَعْنُكَ

والله اعلم

كذافي اليونانية وليس عليها

رقم
١٠٠٠

۱۱ اَوْفِیۃ ۱۲ فَاعِیۃ

۱۳ فَيَكُونُ ۱۴ لَهُمُ
اللَّاءُ

١٢٩

18

١٠ شرط كنليس ١٧ المسكابة

۲۵۶۱ - طرفه: ۴۵۶.

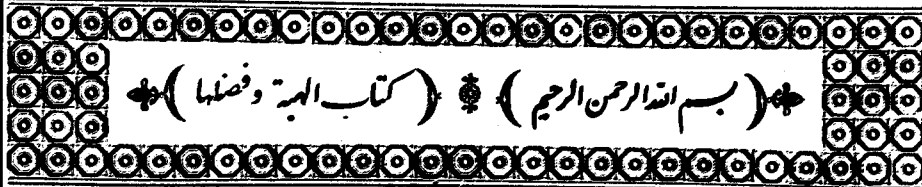
۲۵۶۲ - طرفه: ۲۱۵۶.

۲۵۶۳ - طرفه: ۴۵۶.

٢٥٦٤ - طرفه : ٤٥٦ .

- ١ وأعتقك ٢ الولاء
- ٣ اشتريني ٤ كنت غلاماً
- ٥ من عبد الله بن أبي عمرو
- ٦ فاعتقني ٧ فاعتقها
- ٨ بشرطوا باسقاط النون
- ٩ فيها ١٠ عن أبيه
- ١١ في هامش الفرع الذي
- بأيدنا تارة عن عياض
- مأمنه في رواية يانساء
- المؤمنات بنصب نساء
- وخفض المؤمنات أي
- يانساء الجماعات المؤمنات
- ويروى أيضاً برفع نساء
- والمؤمنات ويجوز رفع نساء
- وكسر المؤمنات نعتاً للنساء
- على الموضع
- ١٢ لجارة ١٣ حدثني
- ١٤ يا خالت ١٥ بعيشكم
- ١٦ يحكون هو هـ كنا
- بالضبطين في اليونانية
- ١٧ حدثني

أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا أَنْ أَحَبَّ أَهْلَكَ أَنْ أَصْبَ لَهُمْ عَمَّكَ صَبَةً وَاحِدَةً فَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ
 قَدْ كَرِهْتُ بِرِي ذَلِكَ لِأَهْلِي أَفَقَالُوا إِلَّا أَنْ يَكُونُوا وَلَوْ لَنَا قَالَ مَلِكٌ قَالَ يَحْيَى فَرَعَتْ عَمْرَةَ أَنْ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ
 ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا فَأَتَمَّ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** إِذَا قَالَ
 الْمَكَاتِبُ اشْتَرِي وَأَعْتَقْنِي فَاشْتَرَا مَلِكٌ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي
 أَبِي أَيْمَنُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ كُنْتُ لَعَبَةٍ بِنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ وَلَهُمْ
 بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو فَأَعْتَقَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَاشْتَرَطَ بَنُو عُبَيْدَةَ الْوَلَاءَ فَقَالَتْ دَخَلْتُ بِرِي وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ
 فَقَالَتْ اشْتَرِيْنِي وَأَعْتَقْنِي قَالَتْ نَعَمْ قَالَتْ لَا يَسْعُونِي حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَا نِي فَقَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ فَسَمِعَ
 بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بَلَّغَهُ قَدْ كَرِهَتْ عَائِشَةُ قَدْ كَرِهَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِهَا
 وَدَعَاهُمْ يَشْتَرُونَهَا مَا شَاءُوا فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنْ اشْتَرَطُوا مَانَةً شَرَطَ



وَالْعَرِضُ عَلَيْهَا حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَانَسَاءُ الْمَسْلُكَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَتْ شاةً حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ابْنِ أَخِي إِنْ كُنْتُ نَظَرْتُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرٍ مِنْ رَمَا
 أَوْ قَدَّتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارُ فَقُلْتُ يَا خَالَةَ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ قَالَتِ الْأَسْوَدَانِ الْقَمَرُ
 وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجْرَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَاسِكُ وَكُلُوا يَمْحُونُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا **بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ** حَدَّثَنَا

(٢٠ - ر ي ت)

باب ٥

(تحفة) ٢٥٦٥
١٦٠٤٣

كتاب ٥١

باب ١

(تحفة) ٢٥٦٦
١٤٣٢٥
(تحفة) ٢٥٦٧
١٧٣٥٢

باب ٢

(تحفة) ٢٥٦٨
١٣٤٠٥

٢٥٦٥ - طرفه: ٤٥٦
٢٥٦٦ - طرفه: ٦٠١٧
٢٥٦٧ - طرفه: ٦٤٥٨، ٦٤٥٩
٢٥٦٨ - طرفه: ٥١٧٨

محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لودعيت إلى ذراع أو كراع لاجبت ولو أهدي إلى ذراع أو كراع لقيت

باب من استوهب من أصحابه شيئا وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهمًا حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو عسان قال حدثني أبو حازم عن سهل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأته من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر فأمرت عبدًا فذهب فقطع من الطرف فوضع له منبرًا فلما قضاه أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن قد قضاه قال صلى الله عليه وسلم أرسلني به إلى جباؤيه فأحمد له النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي الله عنه قال كنت يومًا جالسًا مع رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمانًا والقوم محرمون وأنا غير محرم فأبصروا حمارًا وحشيًا وأنا مشغول أخصف نفسي فلم يؤذوني به وأحبوا لو أني أبصرته والفت فأبصرته فقممت إلى الفرس فأسرجه ثم ركبت ونسيت السوط والرح فقلت لهم ناولوني السوط والرح فقالوا لا والله لا نعينك عليه شيء فغضبت فنزلت فأخذتهم ثم ركبت فشدت على الحمار ففقرته ثم جئت به وقد مات فوق عوافيه يأكلونه ثم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وحبأت العذدة فادرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العذدة فأكلها حتى نفدناها وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة **باب** من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنسًا رضي الله عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فلبنا له شاء لنا ثم شرب منه من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر عن يساره وعمر بن الخطاب وأعرابي عن عيينة فلما فرغ قال عمر هذا أبو بكر فأعطى الأعرابي ثم قال لا يمنون الأيمنون إلا يمينوا قال أنس فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات **باب** قبول هدية الصيد

١ من المهاجرين صوابه
من الانصار اه من
اليونانية
٢ فقال مري
٣ فالتفت ٤ نفدناها
٥ عن النبي صلى الله عليه وسلم
٦ فضله ٧ فهي سنة

وقبل

٢٥٦٩ - طرفه: ٣٧٧.

٢٥٧٠ - طرفه: ١٨٢١.

٢٥٧١ - طرفه: ٢٣٥٢.

باب ٣ تن ٣٥٢/٣

٢٥٦٩ (تحفة)

٤٧٦٠

٢٥٧٠ (تحفة)

١٢٠٩٩

س ٢

باب ٤

٢٥٧١ (تحفة)

٩٧٢

٢

باب ٥

- ١ فلقبوا . فلقبوا .
٢ با قبول الهدية
٣ كذا في اليونانية همزة
٤ زرده ٥ إليك
٦ حدثني ٧ وضبا
٨ الاصب ٩ حدثني
١٠ منذر ١١ حدثني
١٢ حدثني ١٣ فليل
لنبي صلى الله عليه وسلم
هذا تصديق على بريرة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو
له اصدقه ولنا هدية

وقيل النبي صلى الله عليه وسلم من أي قنادة عضد الصيد حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن
هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال أنفجنا أربابا بغير الظهران فسمي القوم فلقبوا
فأدركتها فأخذتها فأتيت بها أباطمة فذبحها وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وركها
أوخذتها قال فخذها لاشك فيه فقبله قلت وأكل منه قال وأكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا لم يعيل
قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن
الصعب بن جنامة رضي الله عنهم أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جارا وحشيا وهو بالابواء
أو يود أن فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال أما أنا لم نرده عليك إلا أنا حرم **باب** قبول
الهدية حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا عبد الله بن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن الناس
كلوا يتخرون بها يوم عائشة يتبعون بها أو يتبعون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جعفر بن إياس قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا ومنا وأصبافا كل النبي
صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وتركه الضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على مائدة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا إبراهيم بن
المزني حدثنا معن قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بطعام سأل عنه أهديه أم صدقة فإن قيل صدقة قال لا يحابه كلوا
ولم يأكل وإن قيل هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فأكل معهم حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر
حدثنا شعبة عن قنادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل
تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد
الرحمن بن القيس قال سمعته منه عن القيس عن عائشة رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة وأنهم
اشترطوا ولها هادئ كر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشترى بها فأعتقها فأنما
الولاء لمن أعتق وأهدى لها اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصديق على بريرة هو لها صدقة ولنا

(تحفة) ٢٥٧٢ تنغ ٣٥٢/٣
ع ١٦٢٩

(تحفة) ٢٥٧٣
م ت س ق ٤٩٤٠

باب ٧

(تحفة) ٢٥٧٤
م س ١٧٠٤٤

(تحفة) ٢٥٧٥
م د س ٥٤٤٨

(تحفة) ٢٥٧٦
١٤٣٥٩

(تحفة) ٢٥٧٧
م د س ١٢٤٢

(تحفة) ٢٥٧٨
م س ١٧٤٩١

٢٥٧٢ - طرفه: ٥٥٣٥، ٥٤٨٩

٢٥٧٣ - طرفه: ١٨٢٥

٢٥٧٤ - طرفه: ٢٥٨٠، ٢٥٨١، ٣٧٧٥

٢٥٧٥ - طرفه: ٥٣٨٩، ٥٤٠٢، ٧٣٥٨

٢٥٧٧ - طرفه: ١٤٩٥

٢٥٧٨ - طرفه: ٤٥٦

هَدِيَّةٌ وَخَبَرَتْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ زَوْجَهَا خَرَّ أَوْعَدَ قَالَ شُعْبَةُ سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا قَالَ لَا أَدْرِي
 أَحْرَامُ عَبْدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
 سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ عِنْدَ كَيْفِ شَيْءٍ قَالَتْ
 لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتَهُ أُمُّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا **بَابُ**
 مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضُ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَدُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَعْرِضُونَ بِهَذَا يَأْتِيهِمْ وَيُؤَيِّمُونَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَمَّا
 صَوَّاحِي اجْتَمَعْنَ قَدْ كَرِهَتْ لَهَا فَعَرَضَ عَنْهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمِ بْنِ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ خَرَجْنَ خَزْبٍ فِيهِ
 عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ وَالْحَرْبُ إِلَّا خَرَامَ سَلَمَةَ وَسَائِرِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ
 الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يَرِيدُونَ بِهَدِيَّتِهَا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ
 بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَكَلَّمَ حَرْبٌ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا كَلِمَتِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هَدِيَّةً فَلْيَهْدِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بَنَاتِ نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلَتْ لَهَا فَقَالَتْ
 مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلَّمَتْهُ قَالَتْ فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي
 شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِمَتِي حَتَّى يَكَلِّمَكَ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي
 تَوْبِ أَمْرٍ أَمَّا لَأَعَائِشَةَ قَالَتْ فَقَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ لَمَّا دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ إِنَّ نِسَاءً لَيْسَ بَيْنَهُنَّكَ اللَّهُ
 الْعَدْلُ فِي بَنَاتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تُحْبِيزْنَ مَا أَحَبُّ قَالَتْ بَلَى فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتَهُنَّ فَقُلْنَ
 أَرْجِعِي إِلَيْهِ قَالَتْ أَنْ تَرْجِعَ فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَتَتْهُ فَأَعْلَظَتْ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءً لَيْسَ بَيْنَهُنَّكَ اللَّهُ
 الْعَدْلُ فِي بَنَاتِ أَبِي فُحَّافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاقَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

١. لا
 ٢. خَرَّ أَوْعَدَ
 ٣. أَعْنَدَكُمْ
 ٤. بَعَثَ
 ٥. لَيْسَ
 ٦. هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
 ٧. عَنْهُمْ
 ٨. يَهْدِي إِلَى
 ٩. فَلْيَهْدِهَا
 ١٠. كَلِمَتِي
 ١١. دَعَيْنَ

باب ٨

تغ ٣٥٣/٣

صلى

٢٥٧٩ - طرفه: ١٤٤٦.

٢٥٨٠ - طرفه: ٢٥٧٤.

٢٥٨١ - طرفه: ٢٥٧٤.

٢٥٧٩ (تحفة)

١٨١٢٥ ٢

٢٥٨٠ (تحفة)

١٦٨٦١ ت

٢٥٨١ (تحفة)

١٦٩٤٩ ت

صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى استكتها
 قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال لها بنت أبي بكر قال البخاري الكلام الأخير قصة
 فاطمة بذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال أبو مروان عن
 هشام بن عروة كان الناس يحسرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام بن عروة عن رجل من قريش ورجل
 من الموالى عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله
 عليه وسلم فاستأذنت فاطمة **باب** ما لا يرد من الهدية حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث
 حدثنا عزة بن ثابت الأنصاري قال حدثني عمه بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني طيبا قال كان
 أنس رضي الله عنه لا يرد الطيب قال وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب
باب من رأى الهبة الغائبة جائزة ^(١) ^(٢) ^(٣) حدثنا سعيد بن أبي مرزوق حدثنا الليث قال حدثني
 عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة أن المسور بن مخرمة رضي الله عنهم ما مروان أخبره أن النبي
 صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فأبى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن
 إخوانكم جاؤنا نائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب
 أن يكون على خطئه حتى نعطيه إياه من أول ما نبي الله علينا فقال الناس طيبنا لك **باب**
 المكافأة في الهبة ^(٤) حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها لم يدكر وكيع ومحاضر عن هشام
 عن أبيه عن عائشة **باب** الهبة للولد إذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى
 الآخر من مثله ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم أعدوا بين أولادكم في العطية وهل للوالد
 أن يرجع في عطيته وما بأكل من مال ولده بالعرف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من
 عمر بن الخطاب أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب
 عن محمد بن عبد الرحمن ومحمد بن الثعلبي بن بشير أنهم ما حدثناه عن الثعلبي بن بشير أن أباه أتى به إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني تحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك تحلت مثله قال لا قال

(تحفة ١٧٥٩٠، ١٧٣٠٤) تن ٣٥٤/٣ م س

(تحفة) ٢٥٨٢ باب ٩ ٤٩٩ ت س

(تحفة) ٢٥٨٣ و ٢٥٨٤ باب ١٠ ١١٢٥١ د س ١١٢٧١

(تحفة) ٢٥٨٥ باب ١١ ١٧١٣٣ د

تن ٣٥٥/٣

باب ١٢

تن ٣٥٥/٣

تن ٣٥٦/٣

(تحفة) ٢٥٨٦

١١٦١٧ م س ق

١١٦٣٨

٢٥٨٢ - طرفه: ٥٩٢٩

٢٥٨٣ - طرفه: ٢٣٠٨

٢٥٨٤ - طرفه: ٢٣٠٧

٢٥٨٦ - طرفه: ٢٦٥٠، ٢٥٨٧

١ يرى ٢ أن الهبة
 ٣ جائزة ٤ الهدية
 ٥ ويعطى الآخر

٢٥٨٧ (تحفة)
م د س ق ١١٦٢٥

باب ١٣

بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْمَنَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةٌ فَقَالَتْ عَمْرُوَةُ بَذْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرُوَةَ بَذْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةٌ فَأَمَرَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ بِأَرْسُولِ اللَّهِ قَالَ أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ قَدْ عَطِيَّتُهُ **بَابُ هَبَةِ الرَّجُلِ**

باب ١٤

تغ ٣٥٦/٣

لَا مَرَأَةَ وَالْمَرْأَةُ لَزَوْجِهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَارَتُهُ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يَرْجِعَانِ وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِشَةُ فِي هَبَّتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فَمِنْ قَالَ لَا مَرَأَةَ هِيَ لِي بَعْضُ صَدَاقِكِ أَوْ كَلَهُ ثُمَّ لَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا بَسِيرًا حَتَّى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلِمَ أَوْ إِنْ كَانَتْ أُعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهَا خَدِيعَةٌ جَازَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنْ طِبَّ أَنْكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ^(١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَدْوَجَهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَمْ تَخْرُجْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخْطُرُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِشَةُ فِي هَبَّتِهِ كَالْكَلْبِ يَتَّقِي عَمْرُوَةَ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لَغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَتَقُهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهُوَ**

١ فكلوه
٢ حدثني
٣ وقال قال

٢٥٨٨ (تحفة)
م س ق ١٦٣١١

٢٥٨٩ (تحفة)
م س ٥٧١٢

باب ١٥

جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَهْبَةً فَإِذَا كَانَتْ سَهْبَةً لَمْ يَجْزْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَوَلَّوْا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا دَخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيرُ فَأَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقْ وَلَا تُؤَيِّ فَيُؤَيِّ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنْتِ فِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تُؤَيِّ فَيُؤَيِّ اللَّهُ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

٢٥٩٠ (تحفة)
م س ١٥٧١٤

٢٥٩١ (تحفة)
م س ١٥٧٤٨

٢٥٩٢ (تحفة)
م س ١٨٠٧٨

بكبر

٢٥٨٧ - طرفه: ٢٥٨٦.

٢٥٨٨ - طرفه: ١٩٨.

٢٥٨٩ - طرفه: ٢٦٢١، ٢٦٢٢، ٦٩٧٥.

٢٥٩٠ - طرفه: ١٤٣٣.

٢٥٩١ - طرفه: ١٤٣٣.

٢٥٩٢ - طرفه: ٢٥٩٤.

بِكَبْرٍ عَنِ اللَّيْلِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بَنَتَ الْحَارِثَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ أَشْعَرْتُ بِأَرْسُولِ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي قَالَ أَوْفَعَلْتَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوَأْطَيْتُهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَكْثَرُ لَهَا جُرْجٌ وَقَالَ بُكَيْرٌ مَضْرَعٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ كُبَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّنَ خَرَجَ سَمَّ مَهَاخِرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بَنَتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْنِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** بَيْنُ يَدِهَا بِالْهَدِيَّةِ وَقَالَ بُكَيْرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ كُبَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا فَقَالَ هَا وَلَوْ وَصَلَتْ بَعْضُ أَخْوَالَكَ كَانَ أَكْثَرُ لَهَا جُرْجٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ مِنْ مَرْءَةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي جَارِيْنِ قَالِي أَيُّهُمَا أَهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا **بَابُ** مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لَهُ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً وَالْيَوْمَ رِسْوَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَارَ وَخَشٍ وَهُوَ بِالْأَنْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَزَدَهُ قَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ لَيْسَ بِأَرْدَ عَلَيْكَ وَلَكِنْ حَرَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي جَمْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَنْثَمَةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا أَقْدَمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي قَالَ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرُ يَهْدِي لَهُ أَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَمْ يَرْعَاهُ أَوْ بَقْرَةً لَمْ يَأْكُلْهَا أَوْ شَاةً تَبْعَرُ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَهُ

(تحفة) ٢٥٩٣ تنغ ٣٥٧/٣

١٦٧٠٣ دس

باب ١٦

(تحفة) ٢٥٩٤ تنغ ٣٥٨/٣

١٨٠٧٨ م س

(تحفة) ٢٥٩٥

١٦١٦٣ د

باب ١٧

تنغ ٣٥٨/٣

(تحفة) ٢٥٩٦

٤٩٤٠ م ت س ق

(تحفة) ٢٥٩٧

١١٨٩٥ د م

٢٥٩٣ - طرفه: ٢٦٦٣٧، ٢٦٦٦١، ٢٦٦٨٨، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٩٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧،

٥٢١٢، ٦٦٦٢، ٦٦٧٩، ٧٣٦٩، ٧٣٧٠، ٧٥٠٠، ٧٥٤٥.

٢٥٩٤ - طرفه: ٢٥٩٢.

٢٥٩٥ - طرفه: ٢٢٥٩.

٢٥٩٦ - طرفه: ١٨٢٥.

٢٥٩٧ - طرفه: ٩٢٥.

١ أَعْتَقَتْهُ ٢ حَدَّثَنِي

٣ فَقَالَ ٤ حَدَّثَنِي

٥ الْاَنْثَمَةُ هُوَ كَذَا فِي

الْيُونَنِيَّةِ بِالضَّبَطِ اه وفي

الْقِسْطَلَانِي قَالَ الْكِرْمَانِي

وَالْاَصْحَحُ أَنَّهُ الْاَنْثَمَةُ بضم اللام

وَسكون الفوقية نسبة

إِلَى بَنِي لُثْبٍ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ

وَأَسَمَهُ عَبْدُ اللَّهِ

٦ أَهْدَى ٧ إِلَيْهِ

- باب ١٨
تغ ٣٦٠/٣
٢٥٩٨ (تحفة)
٣٠٣٣ ٢
- باب ١٩
تغ ٣٦٠/٣
٢٥٩٩ (تحفة)
١١٢٦٨ م د ت س
- باب ٢٠
٢٦٠٠ (تحفة)
١٢٢٧٥ ع
- باب ٢١
تغ ٣٦٠/٣
٢٦٠١ (تحفة)
٢٣٦٤
- باب ٢٢
تغ ٣٦١/٣
- حَتَّى رَأَيْتَا عَفْرَةَ ابْنَيْهِ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ ثَلَاثًا **بَاب** إِذَا وَهَبَ هَبَةً أَوْ وَعَدْتَ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ وَقَالَ عَبِيدَةُ أَنْ مَاتَ وَكَانَتْ فَصَلَّتِ الْهَدْيَةَ وَالْمُهْدَى لَهُ حَتَّى فَهِىَ لَوْرَثَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَصَلَّتْ فَهِىَ لَوْرَثَةِ الَّذِي أَهْدَى وَقَالَ الْحَسَنُ أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلَ فَهِىَ لَوْرَثَةِ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهُمُ الرَّسُولُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا لَمْ أَتَّخِذْهُ قَدَمًا حَتَّى يُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَقَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فَلْيَأْتِنَا فَيَتَهَفَّتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي حَتَّى لِي ثَلَاثًا **بَاب** كَيْفَ يَقْبِضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوْرِبِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيهِ وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا أَبَا أَنْطَلْقُ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْنَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبْرًا هَذَا لَكَ قَالَ فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةُ **بَاب** إِذَا وَهَبَ هَبَةً فَقَبَضَهَا إِلَّا حَرَمَ يَقْبَلُ قَبْلْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَدِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ كُنْتَ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَحْدِرُ قَبَّةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ عَمْرُ فَقَالَ أَذْهَبَ بِمَا فَتَصَدَّقْ بِهِ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَلْتُ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَنِيهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا قَالَ أَذْهَبَ فَأَطْعَمَهُ أَهْلَكَ **بَاب** إِذَا وَهَبَ دِينَارًا عَلَى رَجُلٍ قَالَ شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ هُوَ جَائِرٌ وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دِينَارًا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ أَوْ لِيَحْلَلْهُ مِنْهُ فَقَالَ جَابِرُ قَتَلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دِينَارٌ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا عَمْرًا حَائِطِي وَيَحْلِلُوا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَلِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ

- ١ عَفْرَةُ ٢ عِدَّةٌ
٣ مَا نَا كَذَا فِي بَعْضِ
الْأَصُولِ الْمَعْتَمَدَةِ مِنْ غَيْرِ
الْيُونَنِيسِيَّةِ
٤ أَنَّهُ قَالَ مِنَ الْفَرْعِ
٥ كَسْرِيَاءُ بَنِي مِنَ الْفَرْعِ
٦ أَتَجِدُ ٧ ثُمَّ قَالَ

عبد

٢٥٩٨ - طرفه: ٢٢٩٦.

٢٥٩٩ - طرفه: ٢٦٥٧، ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢، ٦١٣٢.

٢٦٠٠ - طرفه: ١٩٣٦.

٢٦٠١ - طرفه: ٢١٢٧.

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا فَاسْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فَأَبَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلامُهُمْ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا عَمْرًا حَاتِي وَيَحْلُلُوا أَيْ فَا بَوَافِلَ يُعْطِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتِي وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَلَكِنْ قَالَ سَاعِدُوا عَبْدَكَ فَعَدَا عَلَيْهِنَ حَتَّى أَصْبَحَ فُطَافٌ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي غَيْرِهِ بِالْبَرَكَةِ فَخَدَّتْهَا فَقَضَيْتُمْ حُقُوقَهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ غَيْرِهَا بَقِيَّةٌ ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍاسَ وَهُوَ جَالِسٌ بِأَعْمَرَ فَقَالَ أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ **بَابُ** هِبَةِ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقِسْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ وَرَبَّتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ وَقَدْ أُعْطَانِي بِهِ مَعُوبَةٌ مِائَةَ أَلْفٍ فَهُوَ لَكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ بَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ إِنْ أَذِنْتَ لِي أُعْطِيتُ هَؤُلَاءِ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِي صَيْبٍ مِنْكَ أَوْثَرُ فَقَالَ فِي يَدِهِ **بَابُ** الْهِبَةِ الْمُقْبُوضَةِ وَغَيْرِ الْمُقْبُوضَةِ وَالْمَقْسُومَةِ وَغَيْرِ الْمُقْسُومَةِ وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْبَابَهُ لِهَوَازِنَ مَا غَنَمُوا مِنْهُمْ وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ وَقَالَ نَابِتٌ حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَضَانِي وَزَادَنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعَثَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ أَنْتَ الْمَسْجِدُ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فَوَزَنَ * قَالَ شُعْبَةُ أَرَأَيْتُمْ فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحُ فَزَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ بَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَنْ أَذِنَ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا أُورِثُ بَنِي صَيْبٍ مِنْكَ أَوْثَرُ فَقَالَ فِي يَدِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ فَهَمَّ بِهِ أَحْبَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا وَقَالَ اشْتَرُوا لَهُ سِنَافًا عَطَوْهَا لِيَاءَهُ فَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ سِنَافًا إِلَّا سَنَاهِي أَفْضَلُ مِنْ سَنِهِ قَالَ فَاشْتَرَوْهَا فَأَعْطَوْهَا

باب ٢٢

(تحفة) ٢٦٠٢

٤٧٤٤ م س

باب ٢٣

تغ ٣٦١/٣

(تحفة) ٢٦٠٣

٢٥٧٨ م د س

(تحفة) ٢٦٠٤

٢٥٧٨ م د س

(تحفة) ٢٦٠٥

٤٧٤٤ م س

(تحفة) ٢٦٠٦

١٤٩٦٣ م ت س ق

(٢١ - ر ي ث)

٢٦٠٢ - طرفه: ٢٣٥١

٢٦٠٣ - طرفه: ٤٤٣

٢٦٠٤ - طرفه: ٤٤٣

٢٦٠٥ - طرفه: ٢٣٥١

٢٦٠٦ - طرفه: ٢٣٥٠

١ عليك إن شاء الله

٢ حين صح ٣ قلنا

٤ ألا ما بالغاية

٦ لهوازن

٧ حدثنا ثابت بن محمد

٨ فزال معي منها

(تحفة)

باب ۲۴

11201

د س

٣ أَوْ هَبْ رَجُلٌ جَاعَةٌ
حَازَ

٣ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (قوله)
فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا مِنْ قَوْلِ
الْهَرِيِّ

فَهَذَا ۝ فَقَالُوا لَهُ

٦ حدیثی ۷ وکان

٨ قَالَ ٩ فِي الْفَرْعِ
وَهُوَ رَاكِبٌ

٨
فاعة ١٠

يَا هُوَ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِ كَمُ أَحْسَنِكُمْ قَضَاءً ^(١) **بَابُ** إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةً لِقَوْمٍ ^(٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَّيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَعِيَ مِنْ
 تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَصْدَقِهِ فَاخْتَارُوا لِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ إِمَامًا السَّبْيَ وَإِمَامًا الْمَالَ وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ
 وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَظَرَّهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَعَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَيِّئًا فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَى عَلَى
 اللَّهُ عَمَّا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّا أَخَوَانُكُمْ هُوَ لَا جَاؤُنَا تَابِئِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ أَرَادَ إِلَيْهِمْ سَبَّيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ
 مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ آيَاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُبْنَى اللَّهُ عَلَيْنَا
 فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيِّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ أَنَا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا
 حَتَّى يَرْفَعَ الْيَنَاعِرَ فَأَوْكُمُ امْرُؤٌ كَمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عَرَفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا ^(٣) وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبْيِ هَوَّازَ هَذَا آخِرُ قَوْلِ الرَّهْزِيِّ بَعْنِي فَهَذَا
 الَّذِي بَلَّغْنَا ^(٤) **بَابُ** مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدْيَهُ وَعِنْدَهُ جِلْسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 جِلْسَاءَهُ شُرَكَاءُ وَلَمْ يَصَحَّ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَبْعَةٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ سَنَافِئًا صَاحِبَهُ بِقَضَاءِهِ فَقَالَ ^(٥)
 إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنَتِهِ وَقَالَ أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً ^(٦) حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ عَلَى بَكْرِ لَعْمَرُ صَعْبٌ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ أَبُوهُ
 يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْنِي فَقَالَ عُمَرُو هَلَّاكَ ^(٨)
 فَاشْتَرَاهُ ثُمَّ قَالَ هَلَّاكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْطَبَحَ بِهِ مَا شَدَّتْ ^(٩) **بَابُ** إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبٌ فَهُوَ
 جَائِزٌ وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُقَيْنٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَكَانَتْ عَلَى بَكْرِ صَعْبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْمَرُ بَعْنِي فَابْتَاعَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ^(١٠)

صلی

۲۶۰۷ - طرفه: ۲۳۰۷.

٢٦٠٨ - طه : ٢٣٠٨

۲۶۰۹ - طرفه: ۲۳۰۵.

۲۶۱۰- طرفه: ۲۱۱۵.

۲۶۱۱- طرفه: ۲۱۱۵.

١ لبسه ٢ حلة سيرة	صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله باب هدية ما بكره لبسها ^(١) حدثنا عبد الله بن مسleme عن	باب ٢٧ (تحفة) ٢٦١٢ ٨٣٣٥ دس
٢ بالتسوين في الفرع وأصله	ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيرة عند باب المسجد	
٣ وغيرهما على الصفة وقال	فقال يا رسول الله واشترتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال إنما يلبسها من لأخلاقه في الآخرة ثم	
٤ عياض ضبطناه على متقني	جاءت حلل فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة ^(٢) وقال آكسوتنيها وقلت في حلة عطار	
٥ شيوخنا حلة سيرة على	ما قلت فقال أني لم أكسكها التلبسها فكسا عمر أخاه عتبة مشركا ^(٣) حدثنا محمد بن جعفر أبو جعفر حدثنا	(تحفة) ٢٦١٣ ٨٢٥٢ د
٦ الاضافة وهـ وأيضا في	ابن فضيل عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة	
٧ اليونينية وقال النووي	فلم يدخل عليها وجاء على فذكرت له ذلك فذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال أتى رأيت على بابها	
٨ انه قول المحققين ومتقني	سيرة موسى فقال مالي وللدنيا فأنا على فذكر ذلك لها فقالت ليا أمرني فيه عياض قال ترسل به إلى فلان	
٩ الشئ لصفته كما قالوا ثوب	أهل بيتهم حاجة ^(٤) حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبه قال أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت	(تحفة) ٢٦١٤ ١٠٠٩٩ دس
١٠ خز اه قسطلاني	زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فلبستها فأريت	
١١ لعرق قال	الغضب في وجهه فتشققتا بين نسائي باب قبول الهدية من المشركين وقال أبو هريرة عن	باب ٢٨ تنع ٣٦٤/٣
١٢ صه	النبي صلى الله عليه وسلم لم هاجر إبراهيم عليه السلام بسيرة قد دخل قرية فيها ملك أوجبا رفاقا أعطوها	
١٣ فكساها عمر	أجر وأهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم * وقال أبو جندب أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه	
١٤ شرح عليها القسطلاني	وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكب له بجرهم ^(٥) ^(٦) ^(٧) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو نوس بن محمد حدثنا شيبان	(تحفة) ٢٦١٥ ١٢٩٨ م
١٥ بيت فاطمة بنته اه	عن قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه قال أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حبة سندس وكان ينهى	
١٦ ترسل ٧ آل	عن الحرير فحجب الناس منها فقال والذي نفسي محمد يدعني لأدب سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا	
١٧ خلا	* وقال سعيد عن قتادة عن أنس إن أ كبد ردومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ^(٨) حدثنا عبد الله	٣٦٥/٣ تنع (تحفة) ٢٦١٧ ١٦٣٣ دس (تحفة) ٢٦١٦ ١٢٠٤
١٨ حلة سيرة ه هاجر	ابن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبه عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن	
١٩ حلة صط	به ودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسومة فأكل منها حتى عفا فقبل لأنقلها قال لا فارت	
٢٠ فكساه ١١ البسه	أعرقها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٩) ^(١٠) ^(١١) حدثنا أبو النعمان حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه	(تحفة) ٢٦١٨ ٩٦٨٩ م
٢١ حدثني ١٣ تقتلها	عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة	
٢٢ كذا في بعض الفروع		

٢٦١٢ - طرفه: ٨٨٦.

٢٦١٤ - طرفه: ٥٨٤٠، ٥٣٦٦.

٢٦١٥ - طرفه: ٣٢٤٨، ٢٦١٦.

٢٦١٦ - طرفه: ٢٦١٥.

٢٦١٨ - طرفه: ٢٢١٦.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ فَجَنَّتُمْ
 جَارَ رَجُلٍ مُشْرِكٍ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٌ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يِعَاظُكُمْ عَطِيَّةُ أَوْ قَالَ أَمِ هَبَّةٌ
 قَالَ لِأَبِي بَيْعٍ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاءَ فَضَعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى وَأَمَرَ اللَّهُ
 مَا فِي الثَّلَثَيْنِ وَالْمِائَةِ لِأَقْدَحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ خَرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهِ إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا يَوْمَئِذٍ
 كَانَ غَايَابًا جَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلُوا أَجْعُونَ وَشَبِعْنَا فَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ حَمَلْنَا هُ عَلَى
 الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ **بَابُ** الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَأَنبَأَكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي
 الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ^(١) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ بُعَاعٌ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَغِ هَذِهِ الْحِلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ فَقَالَ لِيَعْنَى يَلْبَسُ هَذَا مِنْ لَأَخْلَاقِهِ فِي
 الْآخِرَةِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحِلَّةٍ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ
 قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ قَالَ إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا تَلْبَسُهَا تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوها فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ
 أَنْ يُسَلَّمَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَى أُخِي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَقْبَلَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُخِي قَالَ نَعَمْ صَلِّي أُمِّكَ **بَابُ** لَا يَحِلُّ
 لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَبَّتِهِ وَصَدَقَتْهُ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ قَالَ أَحَدُ ثِقَاتِنَا عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هَبَّتِهِ كَالْعَائِدِ
 فِي قَيْتِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لِنَسَامِثِ السَّوِّاءِ الَّذِي يَعُودُ فِي هَبَّتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ
 فِي قَيْتِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ
 بَاتِعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِوَ إِنْ أَعْطَاكَ بِهِ دَرَاهِمَ وَاحِدَةً
 فَان

١ طَوِيلٌ جِدًّا فَوْقَ الطُّولِ
 ٢ مِنْهَا ٣ وَقَدْ كَذَابِي
 الْفَرْعُ الْمَكِّي
 ٤ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ
 ٥ هَذِهِ ٦ فَقَالَ
 ٧ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 ٨ قَوْلُهُ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ
 هَكَذَا فِي النسخِ الْمُعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا
 وَالَّذِي فِي النسخَةِ الَّتِي شَرَحَ
 عَلَيْهَا الْقُسْطَلَانِيُّ قُلْتُ أَنَّ
 أُخِي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ
 ٩ وَحَدَّثَنِي ١٠ مِنْهَا

باب ٢٩

٢٦١٩ (تحفة)

٧١٨٠

٢٦٢٠ (تحفة)

١٥٧٢٤ د م

باب ٣٠

٢٦٢١ (تحفة)

٥٦٦٢ م د س ق

٢٦٢٢ (تحفة)

٥٩٩٢ ت س

٢٦٢٣ (تحفة)

١٠٣٨٥ م س ق

٢٦١٩ - طرفه: ٨٨٦

٢٦٢٠ - طرفه: ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩

٢٦٢١ - طرفه: ٢٥٨٩

٢٦٢٢ - طرفه: ٢٥٨٩

٢٦٢٣ - طرفه: ١٤٩٠

	فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ بَاب حَدَّثَنَا أَبُو هَيْمٍ عَنْ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ جَدْعَانَ أَدْعَايَتَيْنِ وَحِجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا فَقَالَ مَرُّوا مِنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ قَالُوا ابْنُ عُمَرَ فَدَعَاهُ فَشَهِدَ لَا أُعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهَيْبًا يَتَّبِعُ وَحِجْرَةَ فَقَضَى مَرُّوا بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ	(تحفة) ٢٦٢٤ باب ٣١ ٧٢٧٧
١ حَدَّثَنِي ٢ بَنِي ٣ مِثْلَهُ	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) بَاب مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرَّقْبَى أَعْمَرَهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى جَعَلَتْهَا اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا جَعَلَكُمْ عَمَارًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى أَنَّهُمُ الْمَنْ وَهَبَتْ لَهُ حَدَّثَنَا حَقُّصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَنَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرَى جَابِرَةُ قَالَ عَطَاءُ حَدَّثَنِي جَابِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ	باب ٣٢ (تحفة) ٢٦٢٥ ٣١٤٨ ع (تحفة) ٢٦٢٦ ١٢٢١٢ د س
٤ وَالذَّابَّةُ وَغَيْرُهَا ٥ قُطْنٍ	بَاب مَنْ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَنَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمُنْدُوبُ فَرَكِبَ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَجَرًا بَاب الْاسْتِعَارَةُ لِلْعُرُوسِ عِنْدَ الْبَنَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دُرْعٌ قَطْرِ ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ فَقَالَتْ أَرْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرْ لَهَا فَأَمَّا تَرَاهِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دُرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ أَمْرًا تَقِينُ بِالْمَدِينَةِ الْأَرْسَلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ	(تحفة) ٢٦٢٦ م / تن ٣٦٦/٣ ٢٤٧٠ س (تحفة) ٢٦٢٧ باب ٣٣ ١٢٣٨ د س
	بَاب فَضْلِ النَّجْحَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمُ النَّجْحَةِ اللَّفْحَةُ الصُّفْيُ مَنَحَةٌ وَالشَّاءُ الصُّفْيُ تَعْدُو بَنَاءُ وَتَرْوُحُ بَنَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نِعَمُ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا أَقْدَمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ بَعْضُ شَيْءٍ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ	(تحفة) ٢٦٢٨ باب ٣٤ ١٦٠٤٤
	٣٥ بَاب فَضْلِ النَّجْحَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمُ النَّجْحَةِ اللَّفْحَةُ الصُّفْيُ مَنَحَةٌ وَالشَّاءُ الصُّفْيُ تَعْدُو بَنَاءُ وَتَرْوُحُ بَنَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نِعَمُ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا أَقْدَمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ بَعْضُ شَيْءٍ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارُ فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ	(تحفة) ٢٦٢٩ باب ٣٥ ١٣٨٣٦ (تحفة) ٢٦٣٠ ١٥٥٧ س

٢٦٢٧ - طرفه: ٢٨٢٠، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧، ٢٩٠٨، ٢٩٦٨، ٢٩٦٩، ٣٠٤٠، ٦٠٣٣.

٦٢١٢

٢٦٢٩ - طرفه: ٥٦٠٨.

٢٦٣٠ - طرفه: ٤١٢٠، ٤٠٣٠، ٣١٢٨.

يُعْطُوهُمْ غَارًا مَوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمَوْتَةَ وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِذَا قَافَا عَطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمُّ اسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدًّا لِمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَّا تَحْتَهُمْ أَلْتِي كَانُوا مَكْهُومًا مِنْ غَارِهِمْ قَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِذَا قَهَا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ * وَقَالَ أَحَدُ بَنِي شَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ قَالَ مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السُّلَوِيِّ تَمَعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعِزِّ مِمَّنْ عَامِلٌ يَعْمَلُ بِحَصَلَةٍ مِنْهَا رَجَاءُ نَوَابِهَا وَتَصَدِّقُ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ قَالَ حَسَّانُ فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعِزِّ مِمَّنْ رَدَّ السَّلَامَ وَتَشَمَّيْتُ الْعَاطِسَ وَإِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوَهُ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَصْرَةَ أَرْضَيْنِ فَقَالُوا نَوَابِهَا ثَلَاثُ وَارْبَعٌ وَالتَّصَدَّقَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْكُهَا أَخَاهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَتَحَكَّ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتُعْطَى صَدَقَتُهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَحْلِبُهَا يَوْمَ رَدِّهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَعْلَهُمْ بِذَلِكَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَمْرُزُّ رَعَا فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ فَقَالُوا كَرَاهَا فَلَا نَقَالَ أَمَّا إِلَيْهِ لَوْ مَكَّهَا لِيَأْهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا مَعْلُومًا **بَابُ** إِذَا قَالَ أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَةُ عَلَى مَا يَعَارِفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ

- ١ عِذَا قَا ٢ قَتَالَ
- ٣ عِذَا قَهَا ٤ فَا عَطَى
- ٥ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ
- ٦ لِيَمْكُهَا هَكَذَا
- بِالنَّسَبِطِينَ فِي الْيُونَنِيَّةِ كَالْتِي بَعْدَهَا
- ٧ رَسُولُ اللَّهِ
- ٨ وَرَدَّهَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ
- بِكَسْرِ الْوَاوِ فِي الْيُونَنِيَّةِ بَفَتْحِهَا وَلَعَلَّه سَبَقَ قَلَمُ
- ٩ التَّجَارِ ١٠ بَذَلْكَ

تغ ٣٦٧/٣ ٢٦٣١ (تحفة) ٨٩٦٧ د

٢٦٣٢ (تحفة) ٢٤٢٤ م س ق

تغ ٣٦٨/٣ ٢٦٣٣ (تحفة) ٤١٥٣ م د س

٢٦٣٤ (تحفة) ٥٧٣٥ ع

باب ٣٦

وقال

٢٦٣٢ - طرفه: ٢٣٤٠.

٢٦٣٣ - طرفه: ١٤٥٢.

٢٦٣٤ - طرفه: ٢٣٣٠.

(تحفة) ٢٦٣٥
١٣٧٦٤

تغ ٣٦٩/٣

باب ٣٧

(تحفة) ٢٦٣٦

١٠٣٨٥ م س ق

كتاب ٥٢

باب ١

باب ٢

(تحفة) ٢٦٣٧

١٦٥٧٦ م س
١٦١٢٦
١٧٤٠٩
١٦٣١١

٢٦٣٥ - طرفه: ٢٢١٧.

٢٦٣٦ - طرفه: ١٤٩٠.

٢٦٣٧ - طرفه: ٢٥٩٣.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ عَارِيَةٌ وَأَنْ قَالَ كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوبَ فَهُوَ بَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ بِسَارَةٍ فَأَعْطَوْهَا أَجْرَ فَرَجَةٍ فَقَالَتْ أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَّتِ الْكَافِرَ وَأَخَذَ دَمَ وَلِيدَةٍ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ مَهَا هَاجِرَ **بَاب** إِذَا جَلَّ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْعُمَرَى وَالصَّدَقَةِ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا حَدَّثَنَا الْحُسَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سَفِينُ قَالَ سَمِعْتُ مَالَكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَّتْ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَأَيْتَهُ يَبَاعُ فَالْتَمَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرُوا وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكُمْ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (كتاب الشهادات)

مَاجَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمَدْعَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاصْتُبُوهُ وَلْيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكُتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكُتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْشَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ذَلِكَُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ لَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّوْا فَإِنَّهُ فَسَوْفٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَقْوَامًا يَتَّقُونَ شَهَدَاءُ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعَرُضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا **بَاب** إِذَا عَدَلَ رَجُلٌ أَحَدًا فَقَالَ لَا تَعْلَمُ الْآخِرَ أَوْ قَالَ مَا عَلِمْتُ الْآخِرَ حَدَّثَنَا جَبَّاحُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

١ فهذه ٢ رجلا

٣ فقال ٤ تشتريه

٥ باب ماجاء

٦ لقوله عز وجل

٧ الى قوله

واتقوا الله ويعلمكم الله

والله بكل شيء عليم

٨ وقول الله عز وجل

٩ الى قوله بما تعملون خيرا

١٠ رجلا ١١ أو ما علمت

١٢ وساق حديث الافك

فقال النبي صلى الله عليه

وسلم لاسامة حين عدله قال

أهلك ولا تعلم الآخر كذا

في اليونانية من غير رقم

ورقم له في الفرع علامة

أبي ذر

التميز حدثنا أبو بسان وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة وابن المسيب
وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق بعضها حين قال
لها هل الأفك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامه حين استلبت الوحي يستأمرهما في
فراق أهله فأما أسامة فقال أهلك ولا تعلم الأخير وقالت بريرة لما رأيت عليها أمرا أعصها أكثر من أنها
لا تهابي جارية حديث السن تمام عن عيينة أهلها فتأني الداحن فتأكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهلي الأخير ولقد ذكر وارجلا ما علمت
عليه الأخير **باب** شهادة المحتبي وأجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب القاهر
وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء واني
سمعت كذا وكذا حدثنا أبو ليلى أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن
صبياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يسقي
بجدوع النخل وهو يخجل أن يسمع من ابن صبياد شيئا قبل أن يراه وابن صبياد مضطجع على فراشه في قطيفة
له فيها مرممة أو زمزمة فرأت أم ابن صبياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجدوع النخل فقالت لابن
صبياد أي صافي هذا محمد فتساهى ابن صبياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تر كنه بين حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأه رفاعة القرظي
الغبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلعتني فأبى طلعتني فترجعت عبد الرحمن بن
الزبير إمامهم مثل هذبة الثوب فقال أريدن أن ترجعي إلى رفاعة لاحتني تدوني عسلته ويدوق
عسلتك وأبو بكر جالس عنده وخالدين سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا
تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا شهد شاهد أو شهود بشي
فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الجعدي هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى
الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال الفضل لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان

- ١ يونس ٢ ابن الزبير
- ٣ ابن عبد الله
- ٤ ما قالوا ٥ أهلك
- ٦ في ٧ فيه
- ٨ وكان ٩ ولكن
- ١٠ إلى النخل ١١ النبي
- ١٢ حدثني ١٣ إلى النبي
- ١٤ وقال ١٥ بذلك

باب ٤

تغ ٣٧٥/٣

ان

٢٦٣٨ - طرفه: ١٣٥٥.

٢٦٣٩ - طرفه: ٥٢٦٠، ٥٢٦١، ٥٢٦٥، ٥٣١٧، ٥٧٩٢، ٥٨٢٥، ٦٠٨٤.

تغ ٣٧٢/٣

تغ ٣٧٤/٣

باب ٣

٢٦٣٨ (تحفة)
٦٨٤٩

٢٦٣٩ (تحفة)
١٦٤٣٦ م س ق

(تحفة) ٢٦٤٠
٩٩٠٥ د س

أَنَّ لَفْلَانَ عَلَى فُلَانٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَشَهَادَةً خَرَّانَ بِالْفِ وَحَسَمَاتُهُ يَقْضَى بِالزَّيَادَةِ حَدَّثَنَا حَبَانُ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَسِينٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَرِثِ أَنَّهُ
تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَآئِي إِبَاهِبَ بْنِ عَزِيزٍ فَاتَّسَعَهُ أَمْرُهُ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُ عَقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا عَقْبَةُ مَا أَعْلَمُ
أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِبَاهِبٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا مَا عَلِمْنَا أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَهُ أَفَرَكِبَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ فَقَارَقَهَا
وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ**
وَمِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ أَنْاسًا كَانُوا
يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ وَلَمَّا نَأْخُذُكُمْ إِلَّا نَبَأًا
ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَخَرَّ لَنَا خَيْرًا أَمَّا وَقَدْ بَدَأَ وَإِسْلَامُ سِرِّيهِ نَبَأُ اللَّهِ يُحَاسِبُهُ فِي سِرِّيهِ
وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سَوَاءً لَمْ نَأْمَنَهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ أَنَّ سِرِّيهِ حَسَنَةٌ **بَابُ تَعْدِيلِ كَيْفَ يَجُوزُ حَدَّثَنَا**
سَلَمَةُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِجَنَازَةٍ فَأَتَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَوْا عَلَيْهَا شَرًّا أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَالَ وَجِبَتْ فَقِيلَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ قَالَ شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهُدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ
وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ عَوْنُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَرَأَ جَنَازَةً فَأَنْتَبِهْتُ خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ
وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَنْتَبِهْتُ خَيْرًا فَقَالَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِالثَّلَاثَةِ فَأَنْتَبِهْتُ شَرًّا فَقَالَ وَجِبَتْ فَقُلْتُ مَا وَجِبَتْ
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْمَانُ سَلَّمَ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قُلْنَا
وَنَلْتَنَّهُ قَالَ وَثَلْتُهُ قُلْتُ وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ ثُمَّ لَمْ تَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ **بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ**
وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِضِ وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ تَوَيْتُهُ وَالتَّبْتُ فِيهِ
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عَرَكَ بْنِ مَلِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

باب ٥

(تحفة) ٢٦٤١
١/١٠٥١٤

باب ٦

(تحفة) ٢٦٤٢
٢٩٤ م ق

باب ٧

(تحفة) ٢٦٤٣
١٠٤٧٢ ت س

تغ ٣٧٦/٣

(تحفة) ٢٦٤٤
١٦٣٦٩ م س

(٢٢ - ر ي ت)

٢٦٤٠ - طرفه: ٨٨.

٢٦٤٢ - طرفه: ١٣٦٧.

٢٦٤٣ - طرفه: ١٣٦٨.

٢٦٤٤ - طرفه: ٤٧٩٦، ٥١٠٣، ٥١١١، ٥٢٣٩، ٦١٥٦.

١ يعطى والباء في الزيادة
على هذا ساقطة أو زائدة
كذا في القسطلاني

٢ عزير قال ابن الأثير
وغیره أبو إهاب بن عزير
بفتح العين المهملة بخلاف
ما ضبطه أبو ذر عن الحموي
والمستملى اه ملخصا من
اليونانية

٣ فیسألهم ٤ ما علمناه

٥ يحاسب ٦ شرا

٧ المؤمنین ٨ فأنني خيرا

٩ بالثالث ١٠ وما

قَالَتْ اسْتَأْذَنْ عَلَى أَفْلَحٍ فَلَمْ أَذَنْ لَهُ فَقَالَ اتَّخِذِي مِنِّي وَأَنَا عَمَلُكَ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ أَرْضَعْتُكِ امْرَأَةً
 أَخِي بِلْبَنٍ أَخِي فَقَالَتْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقَ أَفْلَحٌ أَذْنِي لَهُ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ حَزْرَةٌ لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ هِيَ بَيْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا
 وَأَمَّا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتٍ حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَاهُ فَلَا نَالِي سَمِ حَفْصَةَ
 مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَرَأَاهُ فَلَا نَالِي سَمِ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا لَعَمَّاهُمَا مِنَ الرِّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَى
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنَّ الرِّضَاعَةَ تَحْرِمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَالَ يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا أَقُلْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَنْظُرْنَ مَنْ
 لِي خَوَانُكُنَّ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ * تَابِعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ **بَابُ شَهَادَةِ الْقَاضِي**
 وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَجَلَدُوا
 أَبَا بَكْرَةَ وَشِبْلَ بْنَ مَعْبُدٍ وَنَافِعَ ابْنَ قَدْفٍ الْمُغِيرَةَ ثُمَّ اسْتَنَابَهُمْ وَقَالَ مَنْ تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عُتْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسُ وَجَاهِدُ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ
 وَشُرَيْحٌ وَمُعَوِيذُ بْنُ قُرَّةٍ وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ الْأَمْرِيُّ دَنَا بِالْمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ الْقَاضِي عَنْ قَوْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قَبِلَتْ
 شَهَادَتُهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جُلِدَ الْعَبْدُ ثُمَّ أَعْتَقَ
 جَازَتْ شَهَادَتُهُ وَإِنْ اسْتَفْضَى الْمُحَدِّثُ وَدَفَّقَ ضَايَاهُ جَازَتْ * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاضِي وَإِنْ
 تَابَ ثُمَّ قَالَ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَعْضِ شَاهِدَيْنِ فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مُحَدِّثَيْنِ جَازَ وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ

١ كَيْفَ ٢ فقال
 ٣ الرضاعة ٤ ابنة
 ٥ النبي ٦ يحرم منها
 ٧ فقال ٨ عز وجل

باب ٨ تنق ٣٧٦/٣

تنق ٣٧٧/٣

٢٦٤٥ - طرفه: ٥١٠٠

٢٦٤٦ - طرفه: ٣١٠٥، ٥٠٩٩

٢٦٤٧ - طرفه: ٥١٠٢

٢٦٤٥ (تحفة)

٥٣٧٨ م س ق

٢٦٤٦ (تحفة)

١٧٩٠٠ م س

٢٦٤٧ (تحفة)

١٧٦٥٨ م د س ق

لم يجز وأجاز شهادة العبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف بوجهه وقد نفي النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبه حتى مضى
 خسون ليلة حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
 أخبرني عروة بن الزبير أن امرأته سرقت في غزوة الفتح فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمر
 فقطعت يدها قالت عائشة حسنت بوبتها وزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
 عن زيد بن خالد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر فممن رزى ولم يحصن بجلد مائة
 وتغريب عام **باب** لا يشهد على شهادة جور إذا شهد حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا
 أبو حيان التميمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ما قال سألت أبا عبد الله عن بعض الموهبة إلى من
 ماله ثم بدله فوهبها إلى فقال لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ يدي وأنا أعلم فأتى النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال إن أمه بنت رباحة سألتني بعض الموهبة لهذا قال ألك ولد سواه قال نعم قال
 فأراه قال لا تشهدني على جور وقال أبو حريز عن الشعبي لا تشهد على جور حدثنا آدم حدثنا شعبة
 حدثنا أبو جرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه ما قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد قرنين أو ثلاثة قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بعدكم قوم يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا
 يستشهدون وينذرون ولا يقون ويظهرون فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن
 إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين
 يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى أقوام لا نبي بعدهم يعنيهم شهادة قال إبراهيم وكانوا يضربوننا
 على الشهادة والعهد **باب** ما قبل في شهادة الزور لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور
 وتكتمون الشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم تلوا ألسنتكم بالشهادة
 حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد المالك بن إبراهيم قالوا حدثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي

تغ ٣٨٢/٣ (تحفة) ٢٦٤٨
 تغ ٣٨٢/٣ ١٦٦٩٤ م د س
 (تحفة) ٢٦٤٩ ع ٣٧٥٥
 (تحفة) ٢٦٥٠ باب ٩ م د س ق ١١٦٢٥
 (تحفة) ٢٦٥١ تغ ٣٨٣/٣ م س ١٠٨٢٧
 (تحفة) ٢٦٥٢ م ت س ق ٩٤٠٣
 (تحفة) ٢٦٥٣ باب ١٠ م ت س ١٠٧٧

١ أمر بها ٢ يحصن
 ٣ فقال ٤ (قوله)
 وقال أبو حريز الخ هذه الجملة
 ثبتت في البونينية هنا وقبل
 قوله حدثنا عبدان وضبط
 عليها هناك ووضع عليها
 علامة السقوط
 ٥ بعد قرنه ٦ ينذرون
 ٧ لقوله ٨ لقوله ولا تكتموا

٢٦٤٨ - طرفه: ٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠
 ٢٦٤٩ - طرفه: ٢٣١٤
 ٢٦٥٠ - طرفه: ٢٥٨٦
 ٢٦٥١ - طرفه: ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥
 ٢٦٥٢ - طرفه: ٣٦٥١، ٦٤٢٩، ٦٦٥٨
 ٢٦٥٣ - طرفه: ٥٩٧٧، ٦٨٧١

بكر بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبار قال لا يزال الله
وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور * تابعه عنده وأبو عمرو وبهرز وعبد الصمد عن شعبة
حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أتيتكم بكبر الكبار نلتنا فالو إلى بارئ الله قال لا يزال
بالله وعقوق الوالدين وجلوس وكان متكئا فقال ألا وقول الزور قال لا يزال بكر رها حتى قلنا لئنه سكك
* وقال اسمعيل بن إبراهيم حدثنا الجريري حدثنا عبد الرحمن **باب** شهادة الأعمى وأمره
ونكاحه وأنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز شهادته قسم والحسن
وابن سيرين والزهرى وعطاء وقال الشعبي تجوز شهادته إذا كان عاقلا وقال الحكم بن عتيبة تجوز فيه
وقال الزهرى رأيت ابن عباس لو شهد على شهادة كنت تردده وكان ابن عباس يبعث رجلا إذا غابت
الشمس أفطر ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار سأذنت على عائشة
فعرفت صوتي قالت سليمان أدخل فإنك لم لو لم أبق عليك شيء وأجاز شهادته امرأة من متقبلة
حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
سمع النبي صلى الله عليه وسلم لم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكري كذا وكذا آية أسقطتم
من سورة كذا وكذا وزاد عبد بن عبد الله عن عائشة ثم جدد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت
عبد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت عبدا هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبدا حدثنا مالك بن
إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن أو قال حتى تسمعوا
أذان ابن أم مكتوم وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس أصبحت حدثنا زياد
ابن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما
قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقيية فقال لي أي محرمة انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئا
فقام أي على الباب فتكلم فعرّف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء

١ فقالت
٢ مستقبلة
٣ خرج

وهو

٢٦٥٤ - طرفه: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩.

٢٦٥٥ - طرفه: ٥٠٣٧، ٥٠٣٨، ٥٠٤٢، ٦٣٣٥.

٢٦٥٦ - طرفه: ٦١٧.

٢٦٥٧ - طرفه: ٢٥٩٩.

تغ ٣٨٤/٣

٢٦٥٤ (تحفة)
١١٦٧٩ م

تغ ٣٨٥/٣ باب ١١

تغ ٣٨٦/٣

٢٦٥٥ (تحفة)
١٧١٣٦

تغ ٣٨٧/٣ (تحفة ١٦١٨٣)

٢٦٥٦ (تحفة)
٦٨٧٢

٢٦٥٧ (تحفة)
١١٢٦٨ م د س

وَهُوَ بِرَبِّهِ مَحْسَنُهُ وَهُوَ يَقُولُ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ **بَابُ** شَهَادَةِ النِّسَاءِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَارَ جَانِبِ فَرْجٍ وَامْرَأَتَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ
عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ

باب ١٢

(تحفة) ٢٦٥٨
٤٢٧١ م س ق

الْمَرْأَةِ مِثْلُ نَصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ عَقْلِهَا **بَابُ** شَهَادَةِ الْأَمَاءِ وَالْعَبِيدِ
وَقَالَ أَنَسُ شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ إِذَا كَانَ عَدْلًا وَأَجَازُ شَرِيحٍ وَرَرَادَةُ بْنُ أَوْفَى وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ شَهَادَةُ جَائِزَةٌ
الْأَعْبَادِ لِسَيِّدِهِ وَأَجَازَةُ الْحَسَنِ وَابْرَهِيمُ فِي الشَّيْءِ النَّافِهِ وَقَالَ شَرِيحٌ كُلُّكُمْ بِنُوعٍ يَدُولُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا

باب ١٣

تغ ٣٨٨/٣

(تحفة) ٢٦٥٩
٩٩٠٥ د ت س

أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَرْثِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَرْثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمِّ يَحْيَى
بِنْتُ أَبِي إِيَّاهُ قَالَ جَاءَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ كَمَا كَفَدْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ
عَنِّي قَالَ فَتَحَيَّيْتُ فَقَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لَهُ قَالَ وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ كَمَا كَفَدَتْهَا عَنْهَا **بَابُ** شَهَادَةِ

باب ١٤

(تحفة) ٢٦٦٠
٩٩٠٥ د ت س

الْمُرْضِعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَرْثِ قَالَ تَزَوَّجَتْ امْرَأَةٌ
جَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ كَمَا كَفَدْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ دَعَاهَا عِنْدَ
أَوْ يَحْوَاهُ ^(٢)

(٤)

بَابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمٌ بْنُ دَاوُدَ وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحَدُ حَدَّثَنَا
فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ وَعَبِيدُ

باب ١٥

(تحفة) ٢٦٦١
١٦١٢٦ م س

اللَّهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْأَنْفِكَ
مَا قَالُوا فَبَرَّاهَا اللَّهُ مِنْهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَبْتَلُ لَهُ
اِقْتِصَاصًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصْدُقُ بَعْضًا

زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ
فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَمَّهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ فَأَفْرَعَ بَيْنَهُنَّ فِي غَزَاهَا خَرَجَ سَمَّيَ فَخَرَجَتْ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ
الْحِجَابُ فَأَنَا أَجَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنْزِلَ فِيهِ فَيَسِرُّنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَاكَ

٢٦٥٨ - طرفه: ٣٠٤

٢٦٥٩ - طرفه: ٨٨

٢٦٦٠ - طرفه: ٨٨

٢٦٦١ - طرفه: ٢٥٩٣

١ قال النبي ٢ قلن
٣ أنها
٤ (حديث الأفك)
٥ أجد بن يونس
٦ أخرج

وَقَالَ وَدَوَّنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَذْنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ فَمَتُّ حِينَ أَذْنُو بِالرَّحِيلِ فَصَبْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا
 قَصَبْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَأَذَاعْتُ لِي مِنْ جَزَعٍ أَطْفَارُ قَدْ انْقَطَعَ فَسَرَجْتُ
 فَأَلَمَسْتُ عَقْدِي فَخَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرِحُلُونَ لِي فَأَحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي
 كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَلِكَ خِفَا فَلَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَمَنَّ اللَّحْمُ وَانْعَابًا كُنَّ
 الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَكْرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثَقُلَ الْهُودَجُ فَأَحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةً
 السِّنِّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَصَبْتُ مِنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَأَمَتُّ
 مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَيُنَازِلُونِي فَأَجَالَسَهُ غَلْبَتْنِي عَيْنَايَ فَمَتُّ وَكَانَ
 صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذِّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي
 وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَا خَرَجْتُ رَاغِبَةً فَوَطِئَ يَدَهَا فَزَكَيْتُهَا فَأَنْطَلَقَ
 بِقُدُوبِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْتُ الْجَيْشَ بَعْدَ مَا تَزَلُّوا مَعْرَسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ فَهَلَكَ مِنْ هَلَاكَ وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاسْتَكْبَتْ بِهَا شَهْرًا يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ وَبِرِّي فِي
 وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْطُفَّ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ لِي بِمَا دَخَلَ فَيُسَلِّمُ
 ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ نَبِكُمْ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى تَهْتَفَتْ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مَتَبَرِّزًا لَا تَخْرُجُ
 إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَخْذُلَ الْكَنْفَ قَرِيًّا مِنْ بَنِي تَنَاوَأْمُرْنَا أُمُّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي السَّبَرَةِ أَوْ فِي
 التَّنَزُّهِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحٍ بَنَاتُ أَبِي رَهْمٍ غَشِيَّ فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَاهَا فَقَالَتْ تَعَسَ مُسْطَحٍ فَقُلْتُ لَهَا بَنَسَ
 مَا قُلْتُ أَتُسَيِّنُ رَجُلًا لَا شَهْدَ بَدْرًا فَقَالَتْ يَا هَيْتَا أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا فَأَخْبَرْتَنِي يَقُولُ أَهْلُ الْإِفْكِ فَازْدَدْتُ
 مَرَضًا إِلَى مَرَضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ نَبِكُمْ
 فَقُلْتُ أَذْنُ لِي إِلَى أَبِي قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبِقَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا أَذْنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتِ أَبُو فَقُلْتُ لَا مَيَّ تَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ فَقَالَتْ يَا بِنْتَهُ هَوْنِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّأْنُ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا
 كَانَتْ أَمْرًا قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّ أَوْلَهَا ضَرَامًا إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَقَدْ يَحَدَّثُ

- ١ ظَفَارٌ ٢ يَرِحُلُونَ
- ٣ فَرَحَلُوهُ
- ٤ سَيَقْدُونِي ٥ حَتَّى
- ٦ وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ
- ٧ الْطُفَّ بضم اللام وسكون الطاء عند ابن الخطيب عن أبي ذر اه من حاشية اليونانية وفي أصلها زيادة فتح اللام والطاء
- ٨ فَيَقُولُ ٩ مَتَبَرِّزًا
- رواية غير أبي ذر بالجزم لا من المناصع اه قسطلاني
- ١٠ على ١١ الناس به
- ١٢ تَحَدَّثُ

الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى أصبحت لا أرى قالي دمع ولا أكحل بنوم ثم أصبحت قد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي يستشيره ما في فراق أهله فأمأ أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الولد لهم فقال أسامة أهلتي يا رسول الله ولا تعلم والله إلا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سوءا كثيرا وسلي الجارية تصدقك فذعر رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يرىك فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا أنعمه عليه أكثر من أن أجاريه حديثه السن تنام عن العجيب فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذري من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي الأمي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذر لك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من أخواتنا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله لنقتله فأتاك منافق مجادل عن المنافقين فتأرا الحيات الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخصهم حتى سكتوا وسكت وبكى يوم لا يرى قالي دمع ولا أكحل بنوم فأصبح عندي أبواي قد بكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالتى كبدي قالت فبينما هم اجلسان عندي وأنا أبكي إذا سناذنت أمرا من الأنصار فأذنت لها فجلست تنكي معي فبينما نحن كذلك أددخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولم يجلس عندي من يوم قبل في ما قبل قبلها أو قدم مكث شهر الأبوي اليه في شأني شي قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريرة فسيرتك الله وإن كنت الممت فاستغفرى الله وتوبى إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمي حتى ما أحس منه فطرة وقلت لا بي أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا بي أجبي عني رسول الله

- ١ لم يضيق عليك
- ٢ عليا قط ٣ سعد فقال
- ٤ والله أنا
- ٥ من أخواتنا الخزرج
- ٦ وكان ٧ والله
- ٨ حضر ٩ وقد
- ١٠ ليلتي ١١ وبوي
- ١٢ من يوم ١٣ لي
- ١٤ بشي ١٥ بئيب

صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وأنا جارية حَدِيثُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ إِنِّي وَاللَّهِ أَتَدْعُلْتُ أَنْتُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَخْدُكُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَفِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ وَلَنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيَّةٌ وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيَّةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي بَرِيَّةٌ لَتُصَدِّقَنِي وَاللَّهِ مَا جَدَلِي وَأَكْمُ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُسُفَ إِذْ قَالَ فَصَبْرٌ جَبِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبْرِتَنِي اللَّهُ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحَيَاوَلَا تَأْخُذْ قِي نَفْسِي مِنْ أَنْ تُكَلِّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِتَنِي اللَّهُ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزَلَ عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحِ حَتَّى أَنَّهُ لَيَخْضَرُّ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَدِيدٍ فَلَمَّا سَرَى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا أَنْ قَالَ لِي بِعَائِشَةُ أَجَدِي اللَّهُ فَقَدِيرٌ أَلَا اللَّهُ فَقَالَتْ لِي أُمِّي قُورِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَجِدُ أَلَا اللَّهُ فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْأَفْكَ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ لَا بَيِّنَاتٍ فَلَمَّا أُنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ يَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يَأْتِلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتَ مَا رَأَيْتَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِئْتَنِي سَمِعِي وَبَصِرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا قَالَتْ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيَنِي قَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ * قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ * قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ رَيْسَعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ بِأَنَّ إِذَا رَكِبْتُ رَجُلًا رَجُلًا كَفَاهُ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَجَدْتُ مِنْبُذًا فَلَمَّا رَأَيْتُ عُمَرَ قَالَ عَسَى الْغَوِيرُ أَبُو سَاكَاةَ يَتِمُّنِي قَالَ عَرَبِيٌّ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ قَالَ كَذَلِكَ إِذْ هَبَّ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

- ١ لَا تُصَدِّقُونِي
- ٢ يُبْرِتَنِي قَوْلَ اللَّهِ
- ٣ الْوَحْيُ ٤ قَالَتْ
- ٥ بَشَى ٦ أَنْ يُوْثُوا
- ٧ سَأَلَ ٨ حَدَّثَنِي
- ٩ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
- ١٠ حَدَّثَنَا

باب ١٦

تخ ٣٩٠/٣ (تحفة ١٠٦٥٩/١)

٢٦٦٢ (تحفة)

١١٦٧٨ دق

عليه وسلم فقال وبذلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا
أخاه لا محالة فليقل أحسب فلانا والله حسبي ولا أزي على الله أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك
منه **باب** ما يكره من الأطناب في المدح وليقل ما يعلم حدثنا محمد بن صباح حدثنا اسمعيل
ابن زكريا حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه
وسلم رجلا يتي على رجل ويظهره في مدحه فقال أهلكم أوقطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ
الصبيان ونهائهم وقول الله تعالى وإذا بلغ الأطفال منكُم الحلم فليستأذنوا وقال مغيرة أحلت وأنا
ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل وللأناث ينسن من الحيض من لى قوله أن
يضعن جملهن وقال الحسن بن صالح أدرت جارة لنا جددة بنت إحدى وعشرين سنة حدثنا
عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة قال حدثني عبيد الله قال حدثني نافع قال حدثني ابن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني
يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فآجأني قال نافع فقد دمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته
هذا الحديث فقال إن هذا الحديثين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يقرضوا لمن بلغ خمس عشرة
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسلي يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب**
سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة قبل البين حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عوف عن الأعمش عن شقيق عن
عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على عين وهو فيها فاجر ليقطع
بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك بيني وبين
رجل من اليهود أرض فجعدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ألك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي أحلف قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي قال
فأنزل الله تعالى إن الذين يشتركون به عهدا لله وأيمانهم عننا قليلا إلى آخر الآية **باب** الممين على
المدعى عليه في الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهدك أو عينة وقال قتيبة حدثنا

(تحفة) ٢٦٦٣ باب ١٧

٩٠٥٦ ٢

باب ١٨

تغ ٣٩١/٣

(تحفة) ٢٦٦٤

٧٨٣٣ ق

(تحفة) ٢٦٦٥

٤١٦١ م د س ق باب ١٩

(تحفة) ٢٦٦٦ و ٢٦٦٧

١٥٨ ع

٩٢٤٤

باب ٢٠

تغ ٣٩٢/٣

(٢٣ - ٢٤ ث)

٢٦٦٣ - طرفه: ٦٠٦٠

٢٦٦٤ - طرفه: ٤٠٩٧

٢٦٦٥ - طرفه: ٨٥٨

٢٦٦٦ - طرفه: ٢٣٥٦

٢٦٦٧ - طرفه: ٢٣٥٧

١ حدثني ٢ في المدح
٣ عز وجل
٤ الى الحيض
٥ نسائكُم ٦ سنة
٧ حدثني
٨ كان ذلك بيني
٩ قال أحلف
١٠ عز وجل

سُفِينُ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ كَلَّمَ ابْنُ الزَّادِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَعَيْنِ الْمُدْعَى فَقُلْتُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ إِنْ مَنَّ رَضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَصِلَ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى قُلْتُ إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ وَعَيْنِ الْمُدْعَى فَاتَّخِذْ أَنْ تُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَى حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ

بَابُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَاقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيُّهُمْ إِلَى عَذَابٍ أَلِيمٍ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ الْيَنَاقَالَ مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَخَدَّ شَاهِدًا قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَنِي أَنْزَلَ كَانِ يَتَنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ فَاتَّخَصَّصْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ شَاهِدًا أَوْ يَمِينُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ وَلَا يَسَالِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَاقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ثُمَّ أَقْبَرْنَا هَذِهِ الْآيَةَ **بَابُ** إِذَا ادَّعَى أَوْ قَدَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لَطَلَبِ الْبَيِّنَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هِشَالَ بْنَ أُمَيَّةٍ قَدَفَ أَمْرًا لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيِّنَةُ أَوْحَدٌ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى أَمْرٍ أَنْ رَجُلًا يَنْطَلِقَ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ فَعَلَّ يَقُولُ الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ **بَابُ** الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزْكِيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى قَصَلٍ مَا يَطْرِيقُ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أُعْطَاهُ مَا يَرِيدُ فَيُؤْتِيهِ لَهُ وَالْأَلَمُ يَفِ لَهُ وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا لِبُسْلَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَخَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهِ كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا **بَابُ**

١ إِلَى أَنْ ٢ حَدَّثَنَا
٣ مَنَّا قَلِيلًا إِلَى أَلِيمٍ
٤ نَزَلَتْ . نَزَلَتْ
٥ النَّبِيُّ ٦ عَزَّ وَجَلَّ
٧ عَنْ عِكْرِمَةَ ٨ قَالَ
٩ أَوْحَدٌ ١٠ سَلْعَةٌ
١١ أُعْطِيَ ١٢ بِهَا

٢٦٦٨ (تحفة)
٥٧٩٢ ع

٢٦٦٩ و ٢٦٧٠ (تحفة)
١٥٨ ع
٩٢٤٤

باب ٢١
٢٦٧١ (تحفة)
٦٢٢٥ د ت ق

باب ٢٢
٢٦٧٢ (تحفة)
١٢٣٣٨ د س م

باب ٢٣

يَحْلِفُ

٢٦٦٨ - طرفه: ٢٥١٤
٢٦٦٩ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٠ - طرفه: ٢٣٥٧
٢٦٧١ - طرفه: ٤٧٤٧، ٥٣٠٧
٢٦٧٢ - طرفه: ٢٣٥٨

١ وَلَمْ يَحْتَفِ
٣ أَنَّ يُسَمُّهُمْ كَذَابِي
اليونانية الهاء من يسهم
مفتوحة هنا وفي باب القرعة
في المشكلات الا في قريبا
الهاء مكسورة
٤ عز وجل
٥ في الرواية التي شرح
عليها القسطلاني تكيل
الا به الى ولهم عذاب
اليم
٦ أعطى بها ما لم يعطها
٧ قال ٨ أخبرنا
٩ الرجل
١٠ عز وجل تصديق
١١ الى قوله عذاب اليم
١٢ وقول الله
١٣ وَيَخْلُقُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ
لَكُمْ وَيَخْلُقُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ
لِرِضْوَانِكُمْ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ
لَشَهِدَتَا أَحقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا
ورمز ط على هذه الآيات
هو كذلك في اليونانية
١٤ ابن مالك ١٥ غيره

يَحْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يَصْرِفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ. قَضَى مَرْوَانُ بِالْيَمِينِ عَلَى
رَيْدِينَ نَابِتٍ عَلَى الْمَنِيرِ فَقَالَ أَحْلِفْ لَهُ مَكَانِي فَعَلَّ رَيْدِي حَلْفَ وَأَبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنِيرِ فَعَلَّ مَرْوَانُ
يُحْجَبُ مِنْهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدًا لَكَ أَوْ يَمِينُهُ فَلَمْ يَحْضُرْ مَكَانًا دُونَ مَكَانِ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لَمْ يَقْطَعْ بِهَا مَا لَاقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ **بَابُ** إِذَا تَسَارَعَ
قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ حَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينِ فَاسْرِعُوا فَأَمْرًا أَنْ يَسْمَعُوا مِنْهُمْ فِي الْيَمِينِ
أَمْ يَحْلِفُ **بَابُ** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ غَنَاقِلِيلًا حَدَّثَنَا
اسْتَحْقُ أَخْبَرَنَا رَيْدِينَ هَرُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي
أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سَلْعَتَهُ فَحَاقَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يَعْطِهَا فَتَرْتَأَنُ أَنَّ الَّذِينَ
يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ غَنَاقِلِيلًا وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى النَّاجِشُ أَكَلْتُ رِبَا خَائِشٌ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَذِبًا لَمْ يَقْطَعْ مَا لَمْ يَلْقَ أَخْبَرَهُ ابْنُ أَبِي وَائِلٍ أَنَّ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَيَأْتِيهِمْ غَنَاقِلِيلًا لَا يَبْقَى لِقَائِي الْأَشْعَثُ
فَقَالَ مَا حَدَّثْتُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ قُلْتُ كَذًا وَكَذَا قَالَ فِي أَنْزَلْتُ **بَابُ** كَيْفَ يَسْخَرُ قَالَ
تَعَالَى يَخْلُقُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ تَمْ جَاؤُكَ يَخْلُقُونَ بِاللَّهِ أَنْ أَرَدْنَا إِلَّا أَحْسَنًا وَتَوْفِيقًا يَقَالُ بِاللَّهِ
وَتَاللَّهِ وَوَاللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا يَحْلِفُ بَعْدَ اللَّهِ
حَدَّثَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَهْبِيلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُمْسُ صَلَوَاتِكَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

تغ ٣٩٢/٣

(تحفة) ٢٦٧٣
٩٢٤٤ ع
١٥٨

باب ٢٤

(تحفة) ٢٦٧٤
١٤٦٩٨ دس

باب ٢٥

(تحفة) ٢٦٧٥
٥١٥١

(تحفة) ٢٦٧٦ و ٢٦٧٧

١٥٨ ع
٩٢٤٤

باب ٢٦

تغ ٣٩٣/٣

(تحفة) ٢٦٧٨
٥٠٠٩ دس

٢٦٧٣ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٥ - طرفه: ٢٠٨٨
٢٦٧٦ - طرفه: ٢٣٥٦
٢٦٧٧ - طرفه: ٢٣٥٧
٢٦٧٨ - طرفه: ٤٦

7

۱۱ عند أبي ذر مخطوط
 على قال أبو عبد الله رأيت
 الحق إلى ابن أشوع بجاء
 هكذا ح فيعلم بذلك
 أنه نابت عند الجوى
 وحده اه من اليونانية
 ۱۲ حدثني ۱۳ بأمر

۷۶۲۵

باب ۲۷ تغ ۳۹۳/۳

۱۸۲۶۱

ع

باب ۲۸

تغ ۳۹۴/۳

مدت س ۴۸۵۰

م ت س ۱۴۳۴۱

۲۷۴.

2

۲۶۸۰ - طرفه: ۲۴۵۸.

۲۶۸۱ - طرفه: ۷.

۲۶۸۲ - طرفه: ۳۳.

۲۶۸۳ - طرفه: ۲۹۶

(تحفة) ٢٦٨٤
٥٥١٠

تغ ٣/٣٩٤

باب ٢٩

تغ ٣/٣٩٥

(تحفة) ٢٦٨٥
٥٨٥١

باب ٣٠

تغ ٣/٣٩٦

(تحفة) ٢٦٨٦
١١٦٢٨ ت

(تحفة) ٢٦٨٧
١٨٣٣٨ س

١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ أَيْ الْأَجْلَبِينَ قَضَى مُوسَى قُلْتُ لَا أَذْرِي حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيَّ
حَدِيثَ الْعَرَبِ فَأَسْأَلُهُ فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ قَضَى أَكْثَرُهُمَا وَأَطْيَبُهُمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ فَعَلَ **بَاب** لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشِّرْكِ عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا وَقَالَ الشَّعْبِيُّ
لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْمِلَلِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ وَقَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْذِبُوا لَهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ
الْآيَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنَبَةَ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَأْمُرُ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ تَقَرُّوهُ لَمْ يَشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا
مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَوَاهِ عَمَّا قَلِيلًا فَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ
مِنْ الْعِلْمِ عَنْ مُسَابِلَتِهِمْ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ **بَاب**
الْقُرْعَةِ فِي الْمَشْكَلَاتِ وَقَوْلُهُ لِيَذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ بِهِمْ يَتَكَلَّمُ مَرِيحٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اقْتَرَعُوا الْخَبْرَ
الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَرِيَةِ وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَاءَ الْجَرِيَةِ فَكَفَلَهَا زَكْرِيَاءُ وَقَوْلُهُ فَسَاءَ لَهُمْ أَقْرَعَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ مِنَ
الْمُسْهُومِينَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا فَأَمْرًا يَسْمِيهِمْ يَنْهَمُ
أَبَهُمْ بِحَلْفٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّ اللَّهَ مَعَ
الْمُتَعَمِّنِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُذْهَبِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَقَاعِ
فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا
يَعْمُرُونَ بِالمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأْذُوهُ فَتَأْخُذُ فَتَسْأَلُ جَعَلَ يَتَقَرُّ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا مَالَكَ قَالَ
تَأْذَيْتُمْنِي وَلَا بَدَلِي مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ انْجَبُوا وَتَجَبَّوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا
أَنْفُسَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ
امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمٌ فِي

١ حَدَّثَنِي ٢ عز وجل
٣ سقط قوله إلا يه عند
أبوي ذر الوقت
٤ سقط يحيى عند أبوي
ذر الوقت
٥ عن عبد الله بن عباس
٦ أنزل ٧ هذا ٨ عبا
٩ مسألتهم ١٠ من
١١ عز وجل ١٢ وعدا
وعالي
١٣ يؤخر حديث عمر بن
حفص بن غياث إلى آخر
الباب عند ه ط بعد
قوله ولوجبوا اه من
اليونانية
١٤ الذي ١٥ على يده
١٦ حدثنا ١٧ لهم

٢٦٨٥ - طرفه: ٧٥٢٣، ٧٥٢٢، ٧٣٦٣

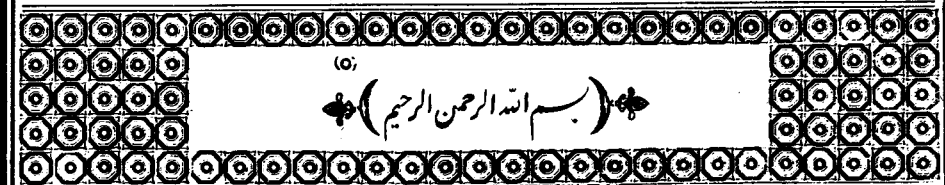
٢٦٨٦ - طرفه: ٢٤٩٣

٢٦٨٧ - طرفه: ١٢٤٣

السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمْنُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَشْتَكَى
فَرَضْنَا حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَا فِي نِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ
أَبَا السَّائِبِ فَشَهِدَاقِي عَلَيْكَ لَقَدْ أُرْكَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَرْكَمَهُ
فَقُلْتُ لَا أَدْرِي بِأَيِّ أَتَيْتُ وَأُمِّي بِأَرْسُولِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا عُمْنُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ
الْيَقِينُ وَإِنِّي لَا رَجُوهَا خَيْرٌ وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أَرَى كِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا
وَأَخْرَجَنِي ذَلِكَ قَالَتْ فَتَمَّتْ فَأُرِيَتْ لَعْنَتُنِ عَيْنًا تَجْرِي خُبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ
ذَلِكَ عَمَلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيُّنَ خَرَجَ
سَمَّيَهُمْ خَرَجَ بِهَامَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بَنَتْ زَمْعَةً وَهَبَتْ يَوْمَهَا
وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَتَّغِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّسَاءِ وَالصِّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا عَلَيْهِ
لَا سَتَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّجَرِّ لَا سَتَبِقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَا تَوَهُمُوا وَلَوْ حَبُّوا

- ١ فَأَخْرَجَنِي ٢ قَرَأْتُ
- ٣ ذَلِكَ ٤ وَحَدَّثَنِي
- ٥ (كتاب الصلح)
- ٦ سقط ما جاء عند أبي ذر
- ٧ إذا تقاسدوا
- ٨ عز وجل
- ٩ إلى آخر الآية
- ١٠ الآية ١١ أخبرنا
- ١٣

كتاب ٥٣



مَا جَاءَ فِي الْأَصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَخْيَرِي كَثِيرٌ مِنْ حُجُوهِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ
أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا وَخُرُوجِ
الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِصُلْحِ بَيْنَ النَّاسِ بِأَحْبَابِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ يَنْهَاهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

جاء

٢٦٨٨ - طرفه: ٢٥٩٣
٢٦٨٩ - طرفه: ٦١٥
٢٦٩٠ - طرفه: ٦٨٤

٢٦٨٨ (تحفة)
١٦٧٠٣ م د س
١٦٧٠٨
١٦١٢٦

٢٦٨٩ (تحفة)
١٢٥٧٠ م ت س

٢٦٩٠ (تحفة)
٤٧٥٥

باب ١

- ١ سقط فجاء بلال لا يوي
- ذرو الوقت والاصلي
- ٢ في التصفية بالتصفيق
- ٣ أن يصلي ٤ وأثنى عليه
- ٥ فتقدم ٦ صوابه
- مالككم اذا انا بكم كذا في
- اليونانية بخط الاصل
- ٧ بالتصفيق ٨ سبحان الله
- ٩ أسير ١٠ رسول الله
- ١١ قال ١٢ فشمه
- ١٣ بالحديد ١٤ نزلت
- ١٥ النبي ١٦ بالذي
- ١٧ النبي ١٨ نُصِّلِحْ

(١) فجاء بلال فأذن بلالاً بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء إلى أبي بكر فقال أن النبي صلى الله عليه وسلم جالس وقد حضرت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم أن شئت فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم عثمى في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس بالتصفيق حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فأشار إليه بيده فأمره بصلي كما هو فرقع أبو بكر يده فحمد الله ثم رجع القهقري وراءه حتى دخل في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إذا أنا بكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيق إنما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت يا أيها بكم ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس فقال ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد حدثنا معمر قال سمعت أبي أن أنس رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي قحافة اليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب جارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إليك عني والله لقد أذاني نثن جارك فقال رجل من الأنصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشمما فغضب لكل واحد منهم ما أحياه فكان بينهم ضرب بالجر يد والأيدي والنعال فبلغنا أنهم أزلت وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحو بينهما ما ضرب

باب ليس الكاذب الذي يصلي بين الناس حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكاذب الذي يصلي بين الناس فيمنى خيراً أو يقول خيراً

باب قول الامام لأصحابه اذهبوا بنا نصلي حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن ابن عبد الله الأوبسي واسحق بن محمد والفروى قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أهلاً قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلي بينهم

باب قول الله تعالى أن يصالحوا بينهم ما صلحوا الصلح خير حدثنا قتيبة بن

(تحفة) ٢٦٩١

٨٧٦ ٢

(تحفة) ٢٦٩٢ باب ٢ ٨

١٨٣٥٣ م د ت س

(تحفة) ٢٦٩٣ باب ٣

٤٧٤٩

(تحفة) ٢٦٩٤ باب ٤

١٦٩٣١

٢٦٩٣ - طرفه: ٦٨٤

٢٦٩٤ - طرفه: ٢٤٥٠

سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سَقِينٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا
أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتْ هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ أَمْرٍ أَنَّهُ لَا يَجِبُ بِهِ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فَرَأَقَهَا قَوْلُ أَمْسِكْنِي وَاقْسِمِي لِي
مَا شِئْتُ قَالَتْ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضَيْتَ بَابُ إِذَا اضْطَحُوا عَلَى صَلَاحٍ جَوْرٍ فَالْصَلَحُ مَرْدُودٌ
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَرٍّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ
الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ عَرَبِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ صَدَقَ أَفْضُ
بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْآخَرِيُّ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَفَعَنِي بِأَمْرٍ أَنَّهُ فَقَالَ لَوْلَى عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ
فَقَدِمْتُ ابْنِي مِنْهُ بِعَاقِبَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا لِمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ أَمْ الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدَّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ
مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَمَّا أَنْتَ يَا ابْنُ لَجْلٍ فَاعْدُ عَلَى أَمْرٍ هَذَا فَارْجُهَا فَقَدَّاعَ عَلَيْهَا نَيْسَ فَرَجَهَا حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرٍ نَاهَاهُ مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَرَجِيُّ وَعَبْدُ
الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بَابُ كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا مَا صَالِحُ فَلَانِ بْنِ فَلَانٍ وَفُلَانِ
ابْنِ فَلَانٍ وَإِنْ لَمْ يُنْسَبْ إِلَى قَبِيلَتِهِ أَوْ نُسِبَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدْرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ
قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَتَبَ
عَلَى يَدِهِمْ كِتَابًا فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ
لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ تَقَاتِلْ فَقَالَ عَلِيٌّ أَخُوهُ فَقَالَ عَلِيٌّ مَا نَابَ الَّذِي أَصْحَاهُ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِيَدِهِ وَصَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجِلْبَانِ السِّلَاحِ فَسَأَلُوهُ مَا جِلْبَانُ
السِّلَاحِ فَقَالَ الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ اسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ حَتَّى

فَاضَاهُمْ

١ وَغَيْرُهُ . وَغَيْرُهُ
٢ وَلَا ٣ فَهُوَ
٤ فَاقْضِ ٥ فَتَرَدَّ
٦ النَّبِيُّ ٧ مِنْهُ
٨ وَلَمْ ٩ قَبِيلَهُ
١٠ أَوْ نُسِبَهُ
١١ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ
اللَّهُ عَلَيْهِ
١٢ قَالَ ١٣ فَلَا
١٤ قَالَ ١٥ ابْنِ عَازِبٍ

٢٦٩٦ و ٢٦٩٥ (تحفة)

ع ١٤١٠٦ ٣٧٥٥

٢٦٩٧ (تحفة)

م د ق ١٧٤٥٥

تغ ٣٩٧/٣

باب ٦

٢٦٩٨ (تحفة)

د م ١٨٧١

٢٦٩٩ (تحفة)

ت ١٨٠٣

٢٦٩٥ - طرفه : ٢٣١٥٠

٢٦٩٦ - طرفه : ٢٣١٤٠

٢٦٩٨ - طرفه : ١٧٨١

٢٦٩٩ - طرفه : ١٧٨١

فَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَا نَقْرُبُهَا فَكَلِمَةً لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعَكَ لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ أَخِي رَسُولُ اللَّهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَجُوزُ أَبَدًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ هَذَا مَا قَضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا (١)
 الْقَرَابِ وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ أَنْ يَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا فَلَمَّا
 دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَوَّاهًا قَالُوا قُلْ لِمَا جَاءَ أَخْرَجَ عَنْهَا قَدْ مَضَى الْأَجَلُ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حَزْرَةَ عَمِّ بَاعِمٍ فَتَنَّا وَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ يَدَهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ دُونَكَ ابْنَةُ
 عَمِّكَ جَلَسَتْ فَاحْتَضَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي وَقَالَ جَعْفَرٌ ابْنَةُ عَمِّي
 وَخَالَتُهَا فَتَنِي وَقَالَ زَيْدٌ ابْنَةُ أَخِي فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافَتَهَا وَقَالَ الْخَلَاءُ بِنَزَلَةِ الْأُمِّ وَقَالَ
 لِعَلِيٍّ أَنْتَ مَنِي وَأَنَا مِنْكَ وَقَالَ جَعْفَرٌ أَشَبَّتَ خَلْقِي وَخَلْقِي وَقَالَ زَيْدٌ أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا **بَابُ**
 الصَّلَاحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَكُونُ هَذِهِ
 بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ وَفِيهِ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَأَسْمَاءُ وَالْمُسَوَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مُوسَى
 بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّحَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّ إِلَيْهِمْ وَمَنْ
 أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّهُ وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهُمْ مَنْ قَابَلَ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجِلْبَانِ السِّلَاحِ
 السِّيفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِمْ فَأَبُو جَنْدَلٍ يَجْعَلُ فِي قَبْضِهِ فَرْدَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ لَمْ يَذْكُرْ مُؤْمِلٌ عَنْ سَفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ
 وَقَالَ الْأَجْلِبِيُّ السِّلَاحَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَنِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مَعَ رَاحِلٍ كَفَّارٍ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ
 فَخَرَّ هَدْيَهُ وَحَلَّقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُعْتَمَرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ وَلَا يَحْمِلُ سِلَاحًا عَلَيْهِمُ الْأَسْيُوفَ

١ ولو رسول
 ٢ أن لا يدخل
 ٣ لا يدخل مكة سلاحا
 ٤ سلاح
 ٥ لا يحل لك
 ٦ لا يحل لك
 ٧ لا يحل لك
 ٨ لا يحل لك
 ٩ لا يحل لك
 ١٠ لا يحل لك
 ١١ لا يحل لك
 ١٢ لا يحل لك
 ١٣ لا يحل لك
 ١٤ لا يحل لك
 ١٥ لا يحل لك
 ١٦ لا يحل لك

باب ٧
 تنق ٣٩٩/٣
 (تحفة) ٢٧٠٠ تنق ٣٩٩/٣
 ١٨٥٣
 (تحفة) ٢٧٠١
 ٨٢٥٧

ولا يقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمروا من العام المقبل فدخلوها كما كان صالحهم فلما أقام بها ثلثاً أمروهم أن يخرج فخرج حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حمزة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح **باب** الصلح في الديعة ^(١) حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني جدي أن أنساً حدثهم أن الربيع وهو ابنه النضر كسرت نية جارية فطلبوا الأرض وطلبوا العفو فأبوا فأبوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فقال أنس بن النضر أنكسرت نية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسرت نيتها فقال يا أنس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من عبادة الله من لو أقسم على الله لأبره زاد الفزاري عن جدي عن أنس فرضي القوم وقبوا الأرض **باب** ^(٢) قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتيين عظيمين وقوله جل ذكره فاصلحو أيهما حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن أي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معوية بكاتب أمثال الجبال فقال عمرو ابن العاص إني لأرى كاتبا لا توفي حتى تقتل أقرأها فقال له معوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو وإن قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء لا عمن لي بأمر الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كرز فقال أذهب إلى هذا الرجل فاعرض عليه وقول له واطلب إليه فأتياه فدخل عليه فتكلموا وقال له فطلب إليه فقال لهما الحسن بن علي إن ابنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دماءها قال فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك وبسألك قال فن لي بهذا قال نحن لك به فصالحه ^(١٣) فقال الحسن ولقد سمعت أبا بكر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتيين عظيمين من المسلمين قال لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سماع الحسن بن علي بكثرة هذا الحديث ^(١٤)

١ ثلثة ٢ وهم . وهو
٣ قاصر ٤ قال
٥ كتاب كذا في الفرع الذي سيدنا وحرروا أبي ذراه
٦ لنا
٧ سقط ابن كرز عند الاصلي
٨ وتكلمنا ٩ فقالا
١٠ وطلبا ١١ لهم
١٢ قال
١٣ الحسن هو أبو سعيد البصري رضي الله عنه اه من اليونانية
١٤ قال أبو عبد الله قال لي
١٥ لهذا

باب ٨

باب ٩

باب

٢٧٠٢ - طرفه: ٣١٧٣، ٦١٤٣، ٦٨٩٨، ٧١٩٢.

٢٧٠٣ - طرفه: ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤.

٢٧٠٤ - طرفه: ٣٦٢٩، ٣٧٤٦، ٧١٠٩.

٢٧٠٢ (تحفة)

ع ٤٦٤٤

٢٧٠٣ (تحفة)

٧٤٩

تغ ٤٠٢/٣

٢٧٠٤ (تحفة)

د ت س ١١٦٥٨

بَابُ هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصَّلَاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عُمَيْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ خُصُومًا بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمْ إِذَا
أَحَدُهُمَا بَسَّتُ وَضَعُ الْآخَرِ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ خَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْنَ الْمُتَأَتِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ فَقَالَ أَبُو بَارِزَةَ رَسُولُ اللَّهِ وَلَهُ أَيْ ذَلِكَ أَحَبُّ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِيعَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَلِكٍ عَنْ
كَعْبِ بْنِ مَلِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا
فَرَجَمَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ
نِصْفًا **بَابُ** فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سُلَاحٍ مِنَ النَّاسِ
عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ **بَابُ** إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصَّلَاحِ فَأَبَى
حُكْمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيِّنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بِدَرٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَرَاحٍ مِنْ
الْحِرَّةِ كَأَنَّهُ يَقِيَانُ بِهِ كَلَامُهُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى جَارِكَ
فَقَضَى الْأَنْصَارِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّةٍ قَتَلَنِي وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْتَقِ
ثُمَّ أَحْدِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرْحِ الْحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ
نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمَ لَكَ فِيمَا نَجَرَ بَيْنَهُمُ الْآيَةُ **بَابُ** الصَّلَاحِ بَيْنَ
الْغُرَمَاءِ أَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْتَارَ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ هَذَا
دِينًا وَهَذَا عَيْنًا فَإِنْ تَوَسَّيَا لِحَدِّهِمَا لَمْ يَرْجَعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ

(تحفة) ٢٧٠٥ باب ١٠
١٧٩١٥ م

(تحفة) ٢٧٠٦
١١١٣٠ م د س ق

(تحفة) ٢٧٠٧ باب ١١
١٤٧٠٠ م

(تحفة) ٢٧٠٨ باب ١٢
٣٦٣٤

باب ١٣
تغ ٤٠٢/٣
(تحفة) ٢٧٠٩
٣١٢٦ د س ق

١ أصواتهم ٢ خروج
٣ فله ٤ أي
٥ قال فلقبه ٦ ماله عليه
٧ ابن منصور
٨ رأى سعة هكذا في الفرع
الذي بأيدينا وكتب عليه
بها مشه ما نصه ليس في
اليونانية تحت الياء
الا كسرة واحدة وسعة
منصوبة ومكسورة كما ترى
وفي القسطلاني برأى
بالتنوين سعة بالنصب
أي للسعة وسعة بالجر
صفة لسابقة
٩ عند أبي ذر توي بفتح
الواو وهي على لغة طيء اه
من اليونانية
١٠ حدثنا

٢٧٠٦ - طرفه: ٤٥٧.

٢٧٠٧ - طرفه: ٢٨٩١، ٢٩٨٩.

٢٧٠٨ - طرفه: ٢٣٥٩.

٢٧٠٩ - طرفه: ٢١٢٧.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَوَيْتُ أَنْ يَأْتِيَ عَلِيٌّ وَعَلَيْهِ دِينَ فَعَرَضْتُ
عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَوَّلَمُوا وَأَنَّ فِيهِ وَفَاءً فَأَيَّتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ
ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِذَا جَدَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ أَذْنَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
جَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ فَأَتَرْتُ أَحَدَهُ عَلَى أَبِي دِينَ الْأَقْصَبِ وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ
عَشَرَ وَسَقَا سَبْعَةَ عَجْوَةٍ وَسِتَّةَ لَوْنٍ أَوْ سِتَّةَ عَجْوَةٍ وَسَبْعَةَ لَوْنٍ فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَخَدَّكَ فَقَالَ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُمَا فَقَالَا لَقَدْ عَلِمْنَا أَذْنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا صَنَعَ أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ وَقَالَ هَنَامُ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا بَكْرٍ وَلَا خَدَّكَ وَقَالَ
وَرَأَيْتُ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَادِيْنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَتَّى عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ **بَابُ الصَّلَاةِ**
بِالدِّينِ وَالْعَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَمْرٍَا أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَلِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ
فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ مَا حَتَّى سَمِعَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حَجْرَةٍ فَنَادَى
كَعْبَ بْنَ مَلِكٍ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَقَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ يَدَهُ أَنْ يَضَعَ الشَّطْرَ فَقَالَ كَعْبٌ قَدْ فَعَلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُمْ فَأَقِضْهُ

(١) أَذْنَتْ كَذَا بِالضَّبْطِ
فِي الْفُرُوعِ الْمَعْتَمِدَةِ بِأَيْدِينَا
وَبِهِ عَلَيْهِمَا الْقِسْطَانِي
٢ وَفَضْلٌ ٣ فَقَالَ
٤ حَتَّى ارْتَفَعَتْ
٥ بَيْتُهُ ٦ قَالَ
٧ (كِتَابُ الشُّرُوطِ)

تغ ٤٠٢/٣

باب ١٤

تغ ٤٠٣/٣

٢٧١٠ (تحفة)
م د س ق ١١١٣٠

كتاب ٥٤

٢٧١١ و ٢٧١٢ (تحفة)
س ١١٢٥٢
١١٢٧٣

(٧) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمُبَاطَعَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْبَيْهَقِيُّ
عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا كَتَبَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدٍ كَانَ فِيهَا اشْتَرَطَ
سَهِيلُ بْنُ عَمْرِو عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَأَنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ لَأَرُدَّكَ إِلَيْنَا وَخَلَيْتَ

بَيْنَنَا

٢٧١٠ - طرفه: ٤٥٧.

٢٧١١ و ٢٧١٢ - طرفه: ١٦٩٤، ١٦٩٥.

يَسْتَأْذِنُ بَيْنَهُ فِكْرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتِنَاعُ وَامْنُهُ وَأَبَى سَهْلُ الْأَذْلَكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سَهْلٍ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْنِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ الْأَرْدَةِ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَأَنْ
كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كَلْبُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ عَاتِقُ خَافَاءَ أَهْلُهَا إِسَاءُ لَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ
يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَأَنَّ اللَّهَ فِيهِمْ إِذَا جَاءَ كُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمَحْنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمَ بِأَيْمَانِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا هُمْ
يَحْلُونَ لَهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ فَخَبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمَحْنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَ كُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمَحْنُوهُنَّ إِلَى غُفُورٍ رَحِيمٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ
أَقْرَبُ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَايَعْتُكَ كَلَامًا يَكْلُمُهَا بِهِ وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ
بِذِهِ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَقِينُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ
سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ رَاضِيٍّ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْرَطَ عَلَيَّ وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
بَابُ إِذَا بَاعَ تَخْلَافًا أُرْبَتْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ تَخْلَافًا أُرْبَتْ فَمَرَّتْهُ الْمُبَايَعَةُ إِلَّا أَنْ يَشْرَطَ
الْمُبْتَاعُ **بَابُ** الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا الْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ
كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ لَنَا وَلُؤْلُؤُ
فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلُؤْلُؤُ
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا بِنَايَ فَأَعْتَقِي فَأَتَمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ**
إِذَا اشْتَرَطَ الْمُبْتَاعُ ظَهَرَ الدَّائِلُ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَازَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا
يَقُولُ حَدَّثَنِي جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَلٍّ لَهُ قَدْ أَقْرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرِبَهُ فَقَدَعَالَهُ

١ وجاءت ٢ النبي
٣ والنصح ٤ أبرت
٥ ولم يشترط الثمرة
٦ أبرت ٧ ففهرها
٨ في البيوع ٩ أخبرنا
١٠ لبت ١١ لأهلها

(تحفة) ٢٧١٣
١٦٥٥٨
(تحفة) ٢٧١٤
٣٢١٠
(تحفة) ٢٧١٥
٣٢٢٦
(تحفة) ٢٧١٦
٨٣٣٠
(تحفة) ٢٧١٧
١٦٥٨٠
(تحفة) ٢٧١٨
٢٣٤١

٢٧١٣ - طرفه: ٢٧٣٣، ٤١٨٢، ٤٨٩١، ٥٢٨٨، ٧٢١٤.
٢٧١٤ - طرفه: ٥٧.
٢٧١٥ - طرفه: ٥٧.
٢٧١٦ - طرفه: ٢٢٠٣.
٢٧١٧ - طرفه: ٤٥٦.
٢٧١٨ - طرفه: ٤٤٣.

فسار يسير يسير مثله ثم قال بعينه بوقية قلت لأم قال بعينه بوقية فاستنبت جلالة إلى أهلي فلما
 قد منّا آتيته بالجلل ونقدني عنه ثم أنصرفت فأرسل على لثري قال ما كنت لا أجد جلاك فخذ جلاك ذلك فهو
 مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر أن قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إلى المدينة
 وقال لا تحق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن لا يقرأ ظهره حتى أبلغ المدينة وقال عطاء وغيره لك ظهره
 إلى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره إلى المدينة وقال زيد بن أسلم عن جابر ولاك ظهره
 حتى ترجع وقال أبو الزبير عن جابر أن قرأ ظهره إلى المدينة وقال الأعمش عن سالم عن جابر بلغ
 عليه إلى أهلك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر أخذته
 بأربعة دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن
 مغيرة عن الشعمي عن جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر وقال الأعمش عن سالم عن جابر وقية
 ذهب وقال أبو اسحق عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر
 اشتراه بطريق تبوك أحسبه قال بأربع أواق وقال أبو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين ديناراً وقول
 الشعمي بوقية أكثر الاشتراط أكثر وأصح عندي قاله أبو عبد الله **باب الشروط في**
 المعاملة حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم أقسم بيننا وبين أخواتنا الخيل قال لا فقال تكفونا المؤنة
 ونشركم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا حدثنا موسى حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله
 رضي الله عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويرعوها ولهم شطر
 ما يخرج منها **باب الشروط في المهر عند عقد النكاح** وقال عمر بن الخطاب مطلق الحقوق
 عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهره فأتى عليه
 في مصاهرته فأحسن قال حدثني وصدقني ووعدني فوق لي حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث
 قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

١ سراً ٢ بأوقية
 ٣ بأوقية ٤ وقال
 ٥ ولك قال أبو عبد الله
 الاشتراط أكثر وأصح عندي
 ٧ بأوقية
 ٨ تابعه ٩ أوقية
 ١٠ أوقية ضبط وقية
 بالرفع من الفرع
 ١١ أواق ١٢ بأوقية
 ١٣ في بعض الأصول فقالوا
 ١٤ تكفونا
 ١٥ ابن اسمعيل

تغ ٤٠٣/٣

تغ ٤٠٣/٣ (تحفة ٢٤٥٥ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٣٨، ٣٠٩٦ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٤٣، ٣٠٠٢ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣١٢٧ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٣٨، ٢٤٥٥ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٢٤٣ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٢٣٨٧ م س)

تغ ٤٠٤/٣ (تحفة ٣١٠١ م س ق)

باب ٥

٢٧١٩ (تحفة)

س ١٣٧٣٨

٢٧٢٠ (تحفة)

٧٦٢٤

باب ٦ تغ ٤٠٨/٣

٢٧٢١ (تحفة)

ع ٩٩٥٣

عليه

٢٧١٩ - طرفه: ٢٣٢٥

٢٧٢٠ - طرفه: ٢٢٨٥

٢٧٢١ - طرفه: ٥١٥١

عليه وسلم أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج **باب** الشروط في المزارعة
 حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت حنظلة الزرقى قال سمعت
 رافع بن خديج رضى الله عنه يقول كذا لا نصارحاً لا فكنا نكرى الأرض فربما أخرجت هذه
 ولم تخرج هذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الوري **باب** ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا
 مسدد حدثنا ابن يونس حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزدن على بيع أخيه ولا يخطبن على خطبته
 ولا تسأل المرأة طلاقاً أختها تستكفي لئلا يها **باب** الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا
 قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضى
 ابن خالد الجهني رضى الله عنهم ما أنتم ما قالوا أن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله أنشدك الله لأقضيت لي بكتاب الله فقال انصم الآخر وهو أفة منه نعم فأقضيتنا
 بكتاب الله وأنشدني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ابن أبي كان عبيداً على هذا فزني
 بامرأته واني أخبرت أن علي ابن الرجم فافتدت منه بمائة شاة وليدة فسألت أهل العلم فأخبروني
 أنما علي ابن جلد مائة وتغريب عام وأن علي امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد
 يا أنيس إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال ففعلنا فاعترفت فأمر به رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فزجرت **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق حدثنا
 خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي عن أبيه قال دخلت على عائشة رضى الله عنها قالت
 دخلت على بريرة وهي مكاتبه فقالت يا أم المؤمنين اشتري بي فإن أهلي يبيعوني فأعتقيني قالت نعم
 قالت إن أهلي لا يبيعوني حتى يشتروا ولا ي قال لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 أو بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشترى فأعتقها أو يشتروا ما شاؤا قالت فاشتريتها فأعتقتها واشترط
 أهلها ولأهلهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشتروا مائة شرط **باب**

باب ٧

(تحفة) ٢٧٢٢

٣٥٥٣ م د س ق

باب ٨

(تحفة) ٢٧٢٣

١٣٢٧١ م س

باب ٩

(تحفة) ٢٧٢٤ و ٢٧٢٥

١٤١٠٦ ع

٣٧٥٥

باب ١٠

(تحفة) ٢٧٢٦

١٦٠٤٣

باب ١١

١ لا يبيع مائة جلدة
 ٢ لا يبيع مائة جلدة
 ٣ عليك ٤ يبيعوني
 ٥ لا يبيعوني ٦ قال
 ٧ وبشروطها
 ٨ قال فاشتريتها فأعتقتها

٢٧٢٢ - طرفه: ٢٢٨٦

٢٧٢٣ - طرفه: ٢١٤٠

٢٧٢٤ - طرفه: ٢٣١٥

٢٧٢٥ - طرفه: ٢٣١٤

٢٧٢٦ - طرفه: ٤٥٦

الشُّرُوطُ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءُ بْنُ بَدَا بِالطَّلَاقِ أَوْ أَحْرَقَهُمَا أَحَقُّ بِشَرْطِهِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ يَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقِّيِّ وَأَنْ يَتَنَاقَعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَاقِيِّ وَأَنْ تَشْرُطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ
 أَخِيهَا وَأَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ التَّجَشُّسِ وَعَنِ التَّصْرِيفِ تَابِعَهُ مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ
 شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحَنِ نَهَى وَقَالَ آدَمُ بْنُ أَبِي حَالٍ النَّضْرُ وَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ نَهَى **بَابُ**
 الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
 يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِدَا أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يَحْدِثُهُ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ إِنَّا لَنَعْنِدُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ قَدْ كَرَّ الْحَدِيثُ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا كَانَتْ الْأُولَى
 نِسْيَانًا وَالْوَسْطَى شَرْطًا وَالثَّلَاثَةُ عَمْدًا قَالَ لَا تَوَاضَعْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا لَقِيبًا
 غَلَامًا فَقَتَلَهُ فَأَنْطَلَقَ فَوَجَدَ إِجْدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَقْضَى فَأَقَامَهُ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ **بَابُ**
 الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَلِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْنِي
 بِرَبْرَةٍ فَقَالَتْ كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى نَسْعٍ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْ قِيسَةً فَأَعْيِنِي فَقَالَتْ إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعْدَهُمَا لَهُمْ
 وَيَكُونُوا لَوْلَا لِي فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا لِحَاقَتِ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ لِي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِي لَهَا الْوَلَاءَ فَأَتَمَّ
 الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ فَقَعَلَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ
 ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ
 وَإِنْ كَانَ مَانَهُ شَرْطَ قِضَاءِ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ
 فِي الْمَزَارَعَةِ إِذَا شِئْتَ أَخْرَجْتُكَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى أَبُو عَسَّانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَلِكٌ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قُتِلَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ إِنْ

١ بدا كذا في اليونانية
 والقرع بدون همز قال
 القسطلاني وفي غيرهما
 بآبائه اه
 ٢ أخبرهم
 ٣ مرار بن جوية مرار
 بفتح الميم وتشديد الراء
 المهملة وبعد الالف راء
 مهملة أيضا قاله على اه
 من اليونانية

رسول

٢٧٢٧ - طرفه: ٢١٤٠.

٢٧٢٨ - طرفه: ٧٤.

٢٧٢٩ - طرفه: ٤٥٦.

تغ ٤٠٩/٣

٢٧٢٧ (تحفة)

١٣٤١١ س ٢

تغ ٤١٠/٣

٢٧٢٨ (تحفة)

٣٩ م ت س

باب ١٢

باب ١٣

٢٧٢٩ (تحفة)

١٧١٦٥

باب ١٤

٢٧٣٠ (تحفة)

١٠٥٥٤ د

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم وقال نقركم ما أقركم الله وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل ففدعت يداؤم رجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وهم منّا وقد رأيت رجلاهم قلنا أجمع عمر على ذلك أنما أحد بني أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين أنحر جونا وقد أقرنا محمد صلى الله عليه وسلم وعاملنا على الأموال بشرط ذلك لنا فقال عراظنت أني نسيبت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدوك فأوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه ليلة من أبي القسم قال كذبت يا عدو الله فأجلاههم عمرو وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا ولا وعر وضامن أقناب وحبال وغير ذلك رواه حاد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره **باب** الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ^(١) حدثني ^(٢) عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهم ما حديث صاحبه فالأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا يعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغيم في خيل لقر يش طليعة فخذوا ذات اليمن فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش فأنطلق بر كض نذيرا لقر يش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالنسيبة التي يهبط عليهم منها بر كض به راحلته فقال الناس حل حل فالحل فقالوا خللات القصواء خللات القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خللات القصواء وما ذاك لها بخيل ولكن حبسها حبس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمان الله إلا أعطيتهم إياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على عبد قليل الماء يبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فاسترع سهما من كاتبه ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك إذ جاء بدبل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خراعة وكانوا عبيدة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة فقال أني زكت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداء مياه الحديبية ومعهم العود

(٢٥ - ري ث)

٢٧٣١ و ٢٧٣٢ - طرفه: ١٦٩٤، ١٦٩٥.

١ وهمنا بتسكين الهاء
عند أي ذر

٢ كان ذلك

٣ فقال

٤ مع الناس بالقول

٥ حدثنا ٦ حتى إذا كانوا

٧ طليعة ٨ يسألوني

٩ فبينما

(تحفة ١٠٥٤) تغ ٤١٢/٣

باب ١٥

(تحفة) ٢٧٣١ و ٢٧٣٢

١١٢٧٠ دس

١١٢٥٠

١١٢٥٢

الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُونَ وَصَادُونَ عَنِ الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَنَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جُنَّةٌ مَعْتَمِرِينَ وَإِنْ قَرِبَتْ سَاقِدَتُهُمْ كَتَمْتُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبْتُمْ بِهِمْ فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مَدَّةً وَيُخَالِفُونِي وَيَبِينُ النَّاسُ فَإِنْ أَظْهَرُوا شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَلَا أَفَقَدَ جَوَانُهُمْ أَبَوَا الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي وَلَيْتَنِي فَدَنَّا اللَّهُ أَمْرُهُ فَقَالَ بَدِيلٌ سَأَلَهُمْ مَا تَقُولُ قَالَ فَأُطْلِقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَنَعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بَشِيٌّ وَقَالَ ذُوو الرِّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَخَذَّاهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُمْ يَا أُولَ الدِّينِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَهْمُونِي قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ إِنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عَكَاظٍ فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنْ هَذَا أَقْدَرُ عَرْضَ لَكُمْ خُطَّةً رُشْدًا قَبْلَ هَذَا وَدَعُونِي أَنِّي قَالُوا أَتَمَّه قَاتِلُهُ جَعَلَ بِكُلِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْوَانٌ قَوْلُهُ لِبَدِيلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ أَيُّ شَيْءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى فَاتَى وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجْهًا لِي لَأَرَى أَشْوَإِي مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَقْرُوا وَيَدْعَوْكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ مَصْصُ بَطْنِ الْأَثَلِثِ نَفَرَ عَنْهُ وَدَعَاهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدُكَ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهِ لِأَجْبُتُكَ قَالَ وَجَعَلَ بِكُلِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ تَكَلَّمَ أَخَذَ بِحَبِيبَتِهِ وَالْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَأَمَّ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ فَكَلَّمَ أَهْوَى عُرْوَةَ يَدَهُ إِلَى حَبِيبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرْبَ يَدِهِ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخْرَيْتُكَ عَنْ حَبِيبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالُوا الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ أَيُّ غَدْرٍ أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرِكَ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ مَحَبَّبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ وَأَمَا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ انْزَعَتْ عُرْوَةُ جَعَلَ يَرْمِقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنْتَحِمُ رَسُولُ اللَّهِ

- ١ إِنْ شَاؤُوا
- ٢ جَوَّأُ أَيَّ اسْتِرَاحُوا مِنْ
- ٣ تَهْمُونِي
- ٤ بَلَّغُوا أَيَّ عَزُّوا
- ٥ عَلَيْكُمْ ٦ أَنَّهُ
- ٧ أَصْلُهُ ٨ أَوْشَابًا
- ٩ الصَّدِيقُ ١٠ امْصُصْ
- ١١ بَطْنُ ١٢ كَلِمَةً
- ١٣ قَالَ

صلى الله عليه وسلم ثخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك به وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا تواصوا كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له فرجع عرواً إلى أصحابه فقال أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيسر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمد والله إن تكتم ثخامة الأ وقعت في كف رجل منهم فذلك به وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا تواصوا كادوا يقتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له وإنه قد عرض عليكم خطرتة فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني إليه فقالوا الله فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعدوها فبعثت له واسه تقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني إليه فقالوا الله فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر جعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فينبأه ويكلمه إذا جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سهل لكم من أمركم قال معمر قال الزهري في حديثه جاء سهيل بن عمرو وقال هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً فدا دعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكذب فقال المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما فاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله أني رسول الله وإن كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطبة يعظمون فيها حرمان الله إلا أعطيتهم بها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنظوف به فقال سهيل

١ نكلموا ٢ ينكلم
٣ نكلموا ٤ آتته
٥ آتته ٦ قد
٧ فقال ٨ ما هي
٩ لا يسألوني

والله لا تكذب العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك منارجل وإن كان على دينك الأرذلة أليتنا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاءهم قبيحهم كذا ذلك أذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رعى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أفاضيك عليه أن ترده إلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تألم نقض الكتاب بعد قال فوالله إذا لم أصادك على شيء أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما أنا بجزه لك قال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بل قد أجزنا لك قال أبو جندل أي معشر المسلمين أريد إلى المشركين وقد جئت مسلما لا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنت نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنية في ديننا إذا قال اني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري قلت أو ليس كنت تحدثنا أناسنا في البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا تأتبه العام قال قلت لا قال فانك آتية ومطوف به قال فأتيت أبابكر فقلت يا أبابكر أليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنية في ديننا إذا قال أيها الرجل إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق قلت أليس كان يحدثنا أناسنا في البيت ونطوف به قال بلى فأخبرتك أنك تأتبه العام قلت لا قال فانك آتية ومطوف به قال الزهري قال عرفتم ذلك لأعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه قوموا فانحروا ثم اخلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله أحب ذلك أخرجتم لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيلحقك فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك تنحر بدنه ودعا حالقه فلققه فلما راوا ذلك قاموا ففحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نساء مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن حتى يبلغن بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك

- ١ من ٢ نقض
- ٣ في أصول معتدة
- ٤ لا لأصالحك
- ٥ بجز ذلك
- ٥ لقيت بفتح القاف في اليونانية فقط وفي غيرها لقيت بكسر هاء قسطلاني
- ٦ قال
- ٧ فأخبرتك في بعض
- ٨ في أصول الصحيحة فأخبرتك
- ٩ بزيادة هزة الاستفهام
- ٨ رسول ٩ فنطوف
- ١٠ هديه

ومعنى كونه من قريش أنه
منهم بالخلف والافهون في ٥

٢ به ٣ قتل

٤ ويل أمته برفع اللام في

رواية أبي ذر وقطع همزة

أتمه وفي نسخة ويل أمته

بحذف الهمزة تخفيفا وفي

أخرى ويل أمته بنصب اللام

وفي اليونانية ويل أمته بكسر

اللام وقطع الهمزة قال ابن

ملك وي كلمة تعجب اسم

فعل واللام بعدها مكسوة

ويجوز ضمها اسماء الهمزة

وحذف الهمزة تخفيفا ٥

لخصاص القسطلاني

٥ مسعر ٦ الله والرحم

٧ حتى بلغ حبة الجاهلية

٨ قال أبو عبد الله معرة العر

الجرب تزبلوا وجبت

القوم منهم جابة وأجبت

الحبي جعلته حتى لا يدخل

وأجبت الحديد وأجبت

الرجل اذا أغصنته لاجاء

٥ من اليونانية وزبلوا

انما زوا ٥ قسطلاني

٩ قرية ١٠ قرية

١١ يعطى ١٢ أن أحدا

فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مَعُوبَةَ ابْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ ابْنِ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا قَدْ دَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ نَحْرَ جَانِبِهِ حَتَّى بَلَّغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَتَزَوَّيَا كَلَوْنِ مَنْ تَحَرَّلَهُمْ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ حَيْدًا فَاسْتَلْهُ الْآخَرَ فَقَالَ أَجَلُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لِحَيْدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرَأَيْتَ أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَأَمَكْنَهُ مِنْهُ فَضَرَبَهُ حَتَّى يَرُدَّ وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بَعْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ لَقَدْ رَأَى هَذَا عُرَا فَمَا أَنْتَ إِذْ أَنْتَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَاتَّه أَوْ فِي اللَّهِ ذِمَّتُكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَ أُمَمٍ مَسْرُورٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ قَلَّمَ سَمْعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرِدُهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ وَيَقُولُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سَهْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ فَعَلَّ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ اسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى أَجَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةُ فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِبَصِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ الْأَعْتَرَضُوا لَهَا فَمَاتُواهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَاسُدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ قُرَيْشٌ أَنَّهُ هُوَ مَنْ قَارَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَرْفِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى بَلَغَ الْحَبِيبَةَ حَبِيبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ حَبِيبَتَهُمْ أَنْهُمْ لَمْ يَقْرَؤُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يَقْرَؤُوا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ وَقَالَ عَقِيلُ بْنُ الرَّهْزَرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُمْ وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَمْسُكُوا بَعْضُ الْكُوفَرِ أَنْ عَمَرَ طَلْقَ امْرَأَتَيْنِ قَرِيبَتَيْنِ ابْنَتَيْ أَبِي أُمَيَّةَ وَابْنَةَ جَرُولِ الْخَزَائِمِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبَتَهُ مَعُوبَةَ وَتَزَوَّجَ الْآخَرَى أَبُو جَهْمٍ فَلَمَّا أَتَى الْكُفَّارَ أَنْ يَقْرَؤُوا بِأَدَامَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَايِبْتُمْ وَالْعَقَبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْكُفَّارِ فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقٍ نِسَاءَ الْكُفَّارِ إِلَّا الَّذِي هَاجَرَ وَمَا تَعَلَّمَ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ أَوْ تَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ نَاسِدٌ

(تحفة) ٢٧٣٣ تنع ٤١٣/٣ ١٦٥٥٨

تنع ٤١٣/٣

الثَّقَفِي قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) وَمِنْهُمْ هَاجِرٌ فِي الْمُدَّةِ فَكَتَبَ الْأَخْضَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَنْ يَصْرِفَ كَرَّ الْحَدِيثِ **بَابُ** الشُّرُوطِ فِي الْقَرْضِ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ حَدَّثَنِي

جَعْفَرُ بْنُ رِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَدَّعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءٌ إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ **بَابُ** الْمَكَاتِبِ وَمَا لَا يَحِلُّ مِنْ

الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ شُرُوطُهُمْ يَنْهَمُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَوْعَرُ كُلِّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ عَنْ

كَلِمَةٍ مَا عَنِ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِينُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ أَتَيْتُ أَبَا بَرَّةَ تَسْأَلُهُ فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلًا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ عَلَيَّ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْنَاهُ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِغَايَهَا فَاغْتَنِمَهَا فَاغْتَنِمَا لَوْلَا مِلْنِ أَعْتَقْتُ ثُمَّ قَامَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ

اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ **بَابُ** مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتِرَاطِ

وَالْتِيَابِ فِي الْأَقْرَارِ وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ وَإِذَا قَالَ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ وَقَالَ ابْنُ

عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ لِكُرْبِهِ أَنْ يَدْخُلَ رَكْبًا فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَكَانَتْ مِائَةَ دَرَاهِمٍ

فَلَمْ يَخْرُجْ فَقَالَ شَرِيعٌ مِنْ شَرْطٍ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مَكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو بَرَّةٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا

بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ إِنْ لَمْ آتِكَ الْآرِبَاءُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَجِبْ فَقَالَ شَرِيعٌ لِلْمُشْتَرِي أَنْتَ أَخْلَفْتَ

فَقَضَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَنْتَهَ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ **بَابُ** الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

عَوْنٍ

١ من منى قال الحافظ
ابن حجر وهو تصحيف كذا
في القسطلاني
٢ ذكرته تخفيف الكاف
وتثقل والتخفيف أكثر
والثقل لا يذر
٣ تعارفه ٤ الرجل
٥ أرحل ٦ واحدة

٢٧٣٤ - طرفه: ١٤٩٨.

٢٧٣٥ - طرفه: ٤٥٦.

٢٧٣٦ - طرفه: ٦٤١٠، ٧٣٩٢.

٢٧٣٧ - طرفه: ٢٣١٣.

باب ١٦
تغ ٤١٤/٣
٢٧٣٤
س
(تحفة)
١٣٦٣٠

باب ١٧
تغ ٤١٤/٣
٢٧٣٥
س
(تحفة)
١٧٩٣٨

باب ١٨
تغ ٤١٥/٣

٢٧٣٦
ت س
(تحفة)
١٣٧٢٧

باب ١٩
ع
٢٧٣٧
(تحفة)
٧٧٤٢

عَوْنٍ قَالَ أَنبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِجَنَابِ فَاتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِتْرٍ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِجَنَابِ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنَفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ذَا نَأْمٍ بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقْتُ بِهَا عَمْرًا أَنَّهُ لَا يَبَاعُ وَلَا يُوْهَبُ وَلَا يُوْرَثُ وَتَصَدَّقْتُ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لِأَجْنَحٍ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْعُرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مَمْنُولٍ قَالَ فَخَدَّتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيْرَ مَمْنُولٍ مَالًا

﴿ تم طبع الجزء الثالث وبلية الجزء الرابع وأوله كتاب الوصايا ﴾

أسماء كتب الجزء الثالث

٢ - ٨	٢٦ - العمرة
٨ - ١١	٢٧ - الْمُخَصَّرُ وجزاء الصيد
١١ - ٢٠	٢٨ - جزاء الصيد ونحوه
٢٠ - ٢٤	٢٩ - فضائل المدينة
٢٤ - ٤٤	٣٠ - الصوم
٤٤ - ٤٥	٣١ - صلاة التراويح
٤٥ - ٤٧	٣٢ - فضل ليلة القدر
٤٧ - ٥٢	٣٣ - الاعتكاف
٥٢ - ٨٤	٣٤ - البيوع
٨٤ - ٨٧	٣٥ - السَّلَم
٨٧ - ٨٨	٣٦ - الشُّفْعَة
٨٨ - ٩٤	٣٧ - الإجارة
٩٤ - ٩٥	٣٨ - الحوالات
٩٥ - ٩٨	٣٩ - الكفالة
٩٨ - ١٠٣	٤٠ - الوكالة
١٠٣ - ١٠٩	٤١ - الحرث والمزارعة
١٠٩ - ١١٥	٤٢ - الشرب والمساواة
١١٥ - ١٢٠	٤٣ - الاستقراض
١٢٠ - ١٢٣	٤٤ - الإشخاص والخصومات
١٢٣ - ١٢٤	٤٥ - اللَّقْطَة
١٢٣ - ١٢٧	٤٦ - المظالم
١٢٧ - ١٤٢	٤٧ - الشَّرِكَة
١٤٢ - ١٤٣	٤٨ - الرهن
١٤٣ - ١٥١	٤٩ - العتق
١٥١ - ١٥٣	٥٠ - المكاتب
١٥٣ - ١٦٧	٥١ - الهبة وفضلها
١٦٧ - ١٨٢	٥٢ - الشهادات
١٨٢ - ١٨٨	٥٣ - الصلح
١٨٨ - ١٩٩	٥٤ - الشروط

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب

الجزء الثالث

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٢٦- أبواب العمرة				
	(أبوابه : ٢٠)				
١	باب وجوب العمرة وفضلها	٢	٣	باب النحر قبل الحلق في الحضر	٩
٢	باب من اعتمر قبل الحج	٢	٤	باب من قال : ليس على المحصر بدل	٩
٣	باب : كم اعتمر النبي ﷺ ؟	٢	٥	باب قول الله تعالى : ﴿ قَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى ... ﴾	
٤	باب عمرة في رمضان	٣		الآية	١٠
٥	باب العمرة ليلة الحَضْبَة وغيرها	٣	٦	باب قول الله تعالى : ﴿ أَوْ صَدَقَةً ﴾ وهي إطعام سِتَّة مساكين	١٠
٦	باب عمرة التنعيم	٤	٧	باب : الإطعام في الفدية نصف صاع	١٠
٧	باب الاعتمار بعد الحج بغير هَذِي	٤	٨	باب : النسك شاة	١٠
٨	باب أجر العمرة على قدر النصب	٥	٩	باب قول الله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾	١١
٩	باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج ، هل يُجزئه من طواف الوداع ؟	٥	١٠	باب قول الله عز وجل : ﴿ وَلَا تُسَوِّفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾	١١
١٠	باب : يفعل في العمرة ما يفعل في الحج	٥		٢٨- باب جزاء الصيد ونحوه	
١١	باب : متى يحل المعتمر ؟	٦		(أبوابه : ٢٧)	
١٢	باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو ؟	٧	١	قول الله تعالى : ﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ ... الآية	١١
١٣	باب استقبال الحاجَّ القادِمِينَ والثلاثة على الدابة	٧	٢	باب : إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله	١١
١٤	باب القدوم بالغداة	٧	٣	باب : إذا رأى المخرمون صيداً فضحكوا ففطن الحلال	١٢
١٥	باب الدخول بالعشي	٧	٤	باب : لا يُعين المخرم الحلال في قتل الصيد	١٢
١٦	باب : لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة	٧	٥	باب لا يشير المخرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال	١٢
١٧	باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة	٧	٦	باب : إذا أهدى للمخرم حميراً وحشياً حياً لم يقبل	١٣
١٨	باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾	٨	٧	باب ما يقتل المخرم من الدواب	١٣
١٩	باب : «السفر قطعة من العذاب»	٨	٨	باب : لا يُعضد شجر الحرم	١٤
٢٠	باب المسافر إذا جدَّ به السير يعجل إلى أهله	٨	٩	باب : لا يُنفر صيد الحرم	١٤
	٢٧- أبواب المحصر وجزاء الصيد		١٠	باب لا يحل القتال بمكة	١٤
	(أبوابه : ١٠)		١١	باب الحجامة للمخرم	١٥
١	باب : إذا أُحصِر المعتمر	٨	١٢	باب تزويج المخرم	١٥
٢	باب الإحصار في الحج	٩	١٣	باب ما يُنهى من الطيب للمحرم والمحرمه	١٥
			١٤	باب الاغتسال للمحرم	١٦
			١٥	باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين	١٦
			١٦	باب : إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل	١٦
			١٧	باب لبس السلاح للمحرم	١٦

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١٨	باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام	١٧	٦	باب «من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية»	٢٦
١٩	باب: إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص	١٧	٧	باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان	٢٦
٢٠	باب المحرم يموت بعرفة	١٧	٨	باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم	٢٦
٢١	باب سنة المحرم إذا مات	١٧	٩	باب: هل يقول إنني صائم إذا شُتم؟	٢٦
٢٢	باب الحج والندور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة	١٨	١٠	باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة	٢٦
٢٣	باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الرحلة	١٨	١١	باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»	٢٦
٢٤	باب حج المرأة عن الرجل	١٨	١٢	باب: «شهر عید لا ينقصان»	٢٧
٢٥	باب حج الصبيان	١٨	١٣	باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب ولا نحسب»	٢٧
٢٦	باب حج النساء	١٩	١٤	باب: لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين	٢٨
٢٧	باب من نذر المشي إلى الكعبة	١٩	١٥	باب قول الله جل ذكره: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ﴾ ... الآية	٢٨
٢٩- فضائل المدينة			١٦	باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ ... الآية	٢٨
(أبوابه: ١٢)			١٧	باب قول النبي ﷺ: «لا يمتنعنكم من سحوركم أذان بلال»	٢٨
١	باب حرم المدينة	٢٠	١٨	باب تأخير السحور	٢٩
٢	باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس	٢٠	١٩	باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر؟	٢٩
٣	باب: المدينة طابة	٢١	٢٠	باب بركة السحور من غير إيجاب	٢٩
٤	باب لآبتي المدينة	٢١	٢١	باب: إذا نوى بالنهار صوماً	٢٩
٥	باب من رغب عن المدينة	٢١	٢٢	باب الصائم يصبح جنباً	٢٩
٦	باب: الإيمان يارز إلى المدينة	٢١	٢٣	باب المباشرة للصائم	٣٠
٧	باب إثم من كاد أهل المدينة	٢١	٢٤	باب القبلة للصائم	٣٠
٨	باب أطام المدينة	٢١	٢٥	باب اغتسال الصائم	٣٠
٩	باب: لا يدخل الدجال المدينة	٢٢	٢٦	باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً	٣١
١٠	باب: المدينة تنفي الخبث	٢٢	٢٧	باب سواك الرطب واليابس للصائم	٣١
١١	باب: حدثنا عبد الله بن محمد	٢٣	٢٨	باب قول النبي ﷺ: «إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء»	٣١
١٢	باب: حدثنا مسدد	٢٣	٢٩	ولم يميز بين الصائم وغيره	٣١
٣٠- كتاب الصوم			٣٠	باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر	٣٢
(أبوابه: ٦٩)			٣١	باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة	٣٢
١	باب وجوب صوم رمضان، وقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ... الآية	٢٤	٣٢	باب الحجامة والقيء للصائم	٣٣
٢	باب فضل الصوم	٢٤	٣٣	باب الصوم في السفر والإفطار	٣٣
٣	باب: الصوم كفارة	٢٥	٣٤	باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر	٣٤
٤	باب الريان للصائمين	٢٥	٣٥	باب: حدثنا عبد الله بن يوسف	٣٤
٥	باب: هل يقال «رمضان» أو «شهر رمضان»؟ ومن رأى كله واسعاً	٢٥			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٥٣	باب بركة صاع النبي ﷺ ومُدَّهم	٦٧	٨٣	باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة	٧٥
٥٤	باب ما يُذكر في بيع الطعام والحُكْرة	٦٨	٨٤	باب تفسير العرايا	٧٦
٥٥	باب بيع الطعام قبل أن يُقبَضَ ، وبيع ما ليس عندك	٦٨	٨٥	باب بيع الثمار قبل أن يَبْدُوَ صلاحها	٧٦
٥٦	باب من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً أن لا يبيعه حتى		٨٦	باب بيع النخل قبل أن يَبْدُوَ صلاحها	٧٧
	يؤويه إلى رَحْله ، والأدب في ذلك	٦٨	٨٧	بابٌ : إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته	
٥٧	بابٌ : إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات			عاهة فهو من البائع	٧٧
	قبل أن يُقبَضَ	٦٩	٨٨	باب شراء الطعام إلى أجل	٧٧
٥٨	بابٌ : لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه		٨٩	بابٌ : إذا أراد بيع تمر بتمرٍ خيرٍ منه	٧٧
	حتى يأذن له أو يترك	٦٩	٩٠	باب من باع نخلاً قد أُبْرت أو أرضاً مزروعة أو بإجارة	٧٨
٥٩	باب بيع المَزَايدة	٦٩	٩١	باب بيع الزرع بالطعام كيلاً	٧٨
٦٠	باب النجش ، ومن قال : لا يجوز ذلك البيع	٦٩	٩٢	باب بيع النخل بأصله	٧٨
٦١	باب بيع الغرر وحَبْل الحَبْلة	٧٠	٩٣	باب بيع المخاضرة	٧٨
٦٢	باب بيع الملامسة	٧٠	٩٤	باب بيع الجُمَار وأكله	٧٨
٦٣	باب بيع المنابذة	٧٠	٩٥	باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم	
٦٤	باب النهي للبائع أن لا يحقِّل الإبل والبقر والغنم	٧٠		في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسُنَنهم على	
٦٥	بابٌ : إن شاء ردَّ المصْرَاءَ وفي حلبتها صاع من تمر	٧١	٩٦	نِيَّاتهم ومذاهبهم المشهورة	٧٨
٦٦	باب بيع العبد الزاني	٧١	٩٧	باب بيع الشريك من شريكه	٧٩
٦٧	باب البيع والشراء مع النساء	٧١	٩٨	باب بيع الأرض والدور والعروض مُشاعاً غير مقسوم	٧٩
٦٨	بابٌ : هل يبيع حاضرٌ لبادٍ بغير أجر ، وهل يعينه أو		٩٩	بابٌ : إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي	٧٩
	ينصحه ؟	٧١	٩٩	باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب	٨٠
٦٩	باب من كره أن يبيع حاضرٌ لبادٍ بأجر	٧٢	١٠٠	باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه	٨٠
٧٠	بابٌ : لا يبيع حاضرٌ لبادٍ بالسمسرة	٧٢	١٠١	باب جلود الميتة قبل أن تُدْبَغ	٨١
٧١	باب النهي عن تلقِّي الركبان وأن يبيعه مردود	٧٢	١٠٢	باب قتل الخنزير	٨٢
٧٢	باب منتهى التلقي	٧٣	١٠٣	بابٌ : لا يُذاب شحم الميتة ولا يباع ودُّكُه	٨٢
٧٣	بابٌ : إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحلُّ	٧٣	١٠٤	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يُكره من ذلك	٨٢
٧٤	باب بيع التمر بالتمر	٧٣	١٠٥	باب تحريم التجارة في الخمر	٨٢
٧٥	باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام	٧٣	١٠٦	باب إثم من باع حرّاً	٨٢
٧٦	باب بيع الشعير بالشعير	٧٤	١٠٧	باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم	٨٣
٧٧	باب بيع الذهب بالذهب	٧٤	١٠٨	باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة	٨٣
٧٨	باب بيع الفضة بالفضة	٧٤	١٠٩	باب بيع الرقيق	٨٣
٧٩	باب بيع الدينار بالدينار نَسَاءً	٧٤	١١٠	باب بيع المدبَّر	٨٣
٨٠	باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٧٥	١١١	بابٌ : هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ؟	٨٣
٨١	باب بيع الذهب بالورق يداً بيد	٧٥	١١٢	باب بيع الميتة والأصنام	٨٤
٨٢	باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر وبيع الزبيب		١١٣	باب ثمن الكلب	٨٤
	بالكرم وبيع العرايا	٧٥			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
	٣٥- كتاب السَّلَم		١٢	باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستفضل	٩١
	(أبوابه : ٨)		١٣	باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدَّق به، وأجرة الحَمَّال	٩٢
١	باب السَّلَم في كيلٍ معلوم	٨٥	١٤	باب أجر السَّمْسَرَة	٩٢
٢	باب السلم في وزن معلوم	٨٥	١٥	باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب ؟	٩٢
٣	باب السلم إلى من ليس عنده أصل	٨٥	١٦	باب ما يُعطى في الرُّقبة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب	٩٢
٤	باب السلم في النخل	٨٦	١٧	باب ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإمام	٩٣
٥	باب الكفيل في السلم	٨٦	١٨	باب خَراج الحَجَّام	٩٣
٦	باب الرِّهن في السلم	٨٦	١٩	باب من كلَّم موالي العبد أن يخفَّفوا عنه من خَراجه	٩٣
٧	باب السلم إلى أجل معلوم	٨٦	٢٠	باب كسب البغي والإماء	٩٣
٨	باب السلم إلى أن تُتَجَّ الناقة	٨٧	٢١	باب عَسْب الفَخْل	٩٤
	٣٦- كتاب الشُّفْعَة		٢٢	باب: إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما	٩٤
	(أبوابه : ٣)			٣٨- كتاب الحَوالات	
١	باب الشفعة ما لم يُقسَم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة	٨٧		(أبوابه : ٣)	
٢	باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع	٨٧		باب: في الحَوالة، وهل يرجع في الحوالة ؟	٩٤
٣	باب: أيُّ الجوار أقرب ؟	٨٨		باب: إذا أحال على مَلِيٍّ فليس له ردُّ	٩٤
	٣٧- كتاب الإجارة			باب: إن أحال ذَيْن الميِّت على رجل جاز	٩٤
	(أبوابه : ٢٢)			٣٩- كتاب الكفالة	
١	باب: في الإجارة	٨٨		(أبوابه : ٥)	
٢	باب رعي الغنم على قراريط	٨٨		باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها	٩٥
٣	باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام	٨٨		باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾	٩٥
٤	باب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز، وهما على شرطهما الذي اشترطاه	٨٩		باب من تكفل عن ميِّت ذَيْنًا فليس له أن يرجع	٩٦
٥	باب الأجير في الغزو	٨٩		باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده	٩٦
٦	باب: من استأجر أجيراً فبيِّن له الأجل ولم يبيِّن العمل	٨٩		باب الذَّيْن	٩٧
٧	باب: إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حائطاً يريد أن يَنْقُضَ جاز	٨٩		٤٠- كتاب الوكالة	
٨	باب الإجارة إلى نصف النهار	٩٠		(أبوابه : ١٦)	
٩	باب الإجارة إلى صلاة العصر	٩٠		باب وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها	٩٨
١٠	باب إثم من منع أجر الأجير	٩٠			
١١	باب الإجارة من العصر إلى الليل	٩٠			

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٤٣-	كتاب في الاستقراض		٤	باب كلام الخصوم بعضهم في بعض	١٢١
(أبوابه : ٢٠)			٥	باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة	١٢٢
١	باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه أو ليس بحضرته	١١٥	٦	باب دعوى الوصي للميت	١٢٢
٢	باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها	١١٥	٧	باب التوثق ممن تُخشى معرفته	١٢٣
٣	باب أداء الديون، وقول الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمْتَنَاتِ﴾ ... الآية	١١٦	٨	باب الربط والحبس في الحرم	١٢٣
٤	باب استقراض الإبل	١١٦	٩	باب : في الملازمة	١٢٣
٥	باب حسن التقاضي	١١٦	١٠	باب التقاضي	١٢٣
٦	باب : هل يُعطى أكبر من سنه ؟	١١٦			
٧	باب حسن القضاء	١١٧			
٨	باب : إذا قضى دون حقه أو حلّله فهو جائز	١١٧			
٩	باب : إذا قاص أو جازفه في الدين تمرأ بتمر أو غيره فهو جائز	١١٧			
١٠	باب من استعاذ من الدين	١١٧			
١١	باب الصلاة على من ترك ديناً	١١٨			
١٢	باب : «مطل الغني ظلم»	١١٨			
١٣	باب : لصاحب الحق مقال	١١٨			
١٤	باب : إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به	١١٨			
١٥	باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلاً	١١٨			
١٦	باب من باع مال المفلس أو المُعْدِم فقسمة بين الغرماء أو أعطاه حتى يُنفق على نفسه	١١٩			
١٧	باب : إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع	١١٩			
١٨	باب الشفاعة في وضع الدين	١١٩			
١٩	باب ما يُنهى عن إضاعة المال	١١٩			
٢٠	باب : العبد راعٍ في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه	١٢٠			
٤٤-	كتاب الإشخاص والخصومات				
(أبوابه : ١٠)					
١	باب ما يذكر في الإشخاص والملازمة والخصومة	١٢٠			
٢	باب من رد أمر السفیه والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام	١٢١			
٣	باب من باع على الضعيف ونحوه	١٢١			
٤٥-	كتاب في اللقطة				
(أبوابه : ١٢)					
١	باب : إذا أخبره ربُّ اللقطة بالعلامة دفع إليه	١٢٤			
٢	باب ضالة الإبل	١٢٤			
٣	باب ضالة الغنم	١٢٤			
٤	باب : إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها	١٢٤			
٥	باب : إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه	١٢٥			
٦	باب : إذا وجد ثمرة في الطريق	١٢٥			
٧	باب : كيف تعرّف لقطة أهل مكة ؟	١٢٥			
٨	باب : لا تُحتلب ماشية أحدٍ بغير إذنه	١٢٦			
٩	باب : إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردّها عليه لأنها وديعة عنده	١٢٦			
١٠	باب : هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق ؟	١٢٦			
١١	باب من عرّف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان	١٢٧			
١٢	باب : حدثنا إسحاق بن إبراهيم	١٢٧			
٤٦-	كتاب المظالم				
(أبوابه : ٣٥)					
١	باب في المظالم والغصب	١٢٧			
٢	باب قصاص المظالم	١٢٨			
٣	باب قول الله تعالى : ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾	١٢٨			
٤	باب : لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه	١٢٨			
٥	باب : أين أخاك ظالماً أو مظلوماً	١٢٨			
	باب نصر المظلوم	١٢٩			

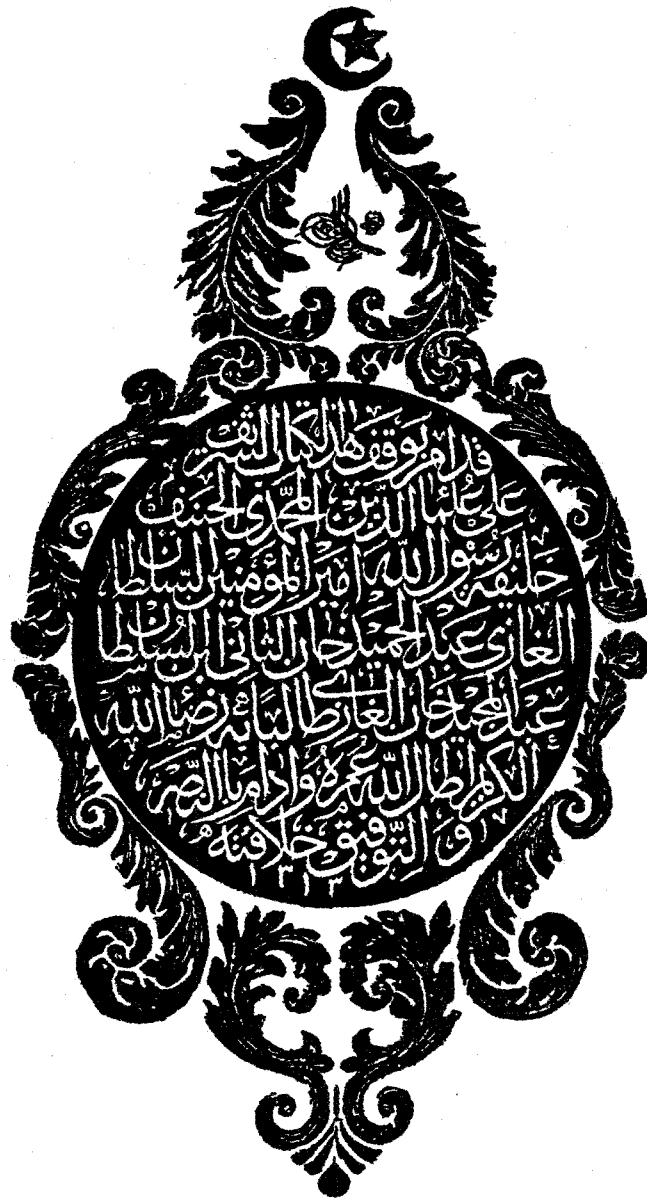
رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٦	باب الانتصار من الظالم	١٢٩	٤٧- كتاب الشركة		
٧	باب عفو المظلوم	١٢٩	(أبوابه : ١٦)		
٨	باب : «الظلم ظلمات يوم القيامة»	١٢٩	باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ، وكيف قسمة	١	١٣٧
٩	باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم	١٢٩	ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة		
١٠	باب من كانت له مَظْلَمَةٌ عند الرجل فحلَّ لها له هل يبيِّن مَظْلَمَتَهُ ؟	١٢٩	باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية	٢	١٣٨
١١	باب : إذا حلَّ له من ظلمه فلا رجوع فيه	١٣٠	في الصدقة		
١٢	باب : إذا أذن له أو أحله ولم يبيِّن كم هو	١٣٠	باب قسمة الغنم	٣	١٣٨
١٣	باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض	١٣٠	باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه	٤	١٣٨
١٤	باب : إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز	١٣٠	باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل	٥	١٣٩
١٥	باب قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّاصِ ﴾	١٣١	باب : هل يُقَرَّع في القسمة والاستهام فيه ؟	٦	١٣٩
١٦	باب إثم من خصم في باطل وهو يعلمه	١٣١	باب شركة اليتيم وأهل الميراث	٧	١٣٩
١٧	باب «إذا خصم فجر»	١٣١	باب الشركة في الأرضين وغيرها	٨	١٤٠
١٨	باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه	١٣١	باب : إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة	٩	١٤٠
١٩	باب ما جاء في السقائف	١٣٢	باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصَّرف	١٠	١٤٠
٢٠	باب : لا يمنع جارٌّ جاره أن يغرز خشبة في جداره	١٣٢	باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة	١١	١٤٠
٢١	باب صبَّ الخمر في الطريق	١٣٢	باب قسمة الغنم والعدل فيها	١٢	١٤٠
٢٢	باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصُّبُعات	١٣٢	باب الشركة في الطعام وغيره	١٣	١٤٠
٢٣	باب الآبار على الطريق إذا لم يتأذَّ بها	١٣٢	باب الشركة في الرقيق	١٤	١٤١
٢٤	باب إماطة الأذى	١٣٣	باب الاشتراك في الهدي والبُذُن	١٥	١٤١
٢٥	باب الغرفة والعلية المُشْرِفة وغير المُشْرِفة في السطوح وغيرها	١٣٣	باب من عدلَ عشرأ من الغنم بجزور في القسم	١٦	١٤١
٢٦	باب من عقل بعيره على البلاط أو باب المسجد	١٣٥	٤٨- كتاب الرهن		
٢٧	باب الوقوف والبول عند سُباطة قوم	١٣٥	(أبوابه : ٦)		
٢٨	باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به	١٣٥	باب : الرهن في الحضر	١	١٤٢
٢٩	باب : إذا اختلفوا في الطريق الميتاء - وهي الرحبة تكون بين الطريق - ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع	١٣٥	باب من رهن درعه	٢	١٤٢
٣٠	باب التُّهْبَى بغير إذن صاحبه	١٣٥	باب رهن السلاح	٣	١٤٢
٣١	باب كسر الصليب وقتل الخنزير	١٣٦	باب : الرهن مركوب ومحلوب	٤	١٤٣
٣٢	باب : هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر أو تخرق الرِّقاق	١٣٦	باب الرهن عند اليهود وغيرهم	٥	١٤٣
٣٣	باب من قاتل دون ماله	١٣٦	باب : إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فاليئة على المدعي واليمين على المدعى عليه	٦	١٤٣
٣٤	باب : إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره	١٣٦	٤٩- كتاب العتق		
٣٥	باب : إذا هدم حائطاً فليبيِّن مثله	١٣٧	(أبوابه : ٢٠)		
			باب ما جاء في العتق وفضله	١	١٤٣

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
٣٠	باب: لا يَحِلُّ لأحد أن يرجع في هبته وصدقته	١٦٤	١٨	باب بلوغ الصبيان وشهادتهم، وقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾	١٧٧
٣١	باب: حدثنا إبراهيم بن موسى	١٦٥	١٩	باب سؤال الحاكم المدَّعي: هل لك بيِّنة قبل اليمين؟	١٧٧
٣٢	باب ما قيل في العمرى والرقبي	١٦٥	٢٠	باب: اليمين على المدَّعي عليه في الأموال والحدود	١٧٧
٣٣	باب من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها	١٦٥	٢١	باب: حدثنا عثمان بن أبي شيبة	١٧٨
٣٤	باب الاستعارة للعروس عند البناء	١٦٥	٢٢	باب: إذا ادَّعى أو قذف فله أن يلتمس البيِّنة وينطلق	١٧٨
٣٥	باب فضل المنيحة	١٦٥	٢٣	باب: إذا ادَّعى أو قذف فله أن يلتمس البيِّنة وينطلق	١٧٨
٣٦	باب: إذا قال أحدكم هذه الجارية على ما يتعارف	١٦٦	٢٤	باب: إذا تسارع قوم في اليمين	١٧٩
٣٧	باب: إذا حمل رجل على فرس فهو كالعمرى والصدقة	١٦٧	٢٥	باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾	١٧٩
٥٢- كتاب الشهادات					
(أبوابه: ٣٠)					
١	باب ما جاء في البيِّنة على المدَّعي	١٦٧	٢٦	باب: كيف يُستحلف؟	١٧٩
٢	باب: إذا عدَّل رجل أحداً فقال: لا نعلم إلا خيراً، أو قال: ما علمتُ إلا خيراً	١٦٧	٢٧	باب من أقام البيِّنة بعد اليمين	١٨٠
٣	باب شهادة المختبي	١٦٨	٢٨	باب من أمر بإنجاز الوعد	١٨٠
٤	باب: إذا شهد شاهد أو شهود بشيء فقال آخرون: ما علمنا بذلك يُحكَّم بقول من شهد	١٦٨	٢٩	باب: لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها	١٨١
٥	باب الشهداء العدول	١٦٩	٣٠	باب القرعة في المشكلات	١٨١
٦	باب تعديل كم يجوز؟	١٦٩	٥٣- كتاب الصلح		
٧	باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم	١٦٩	(أبوابه: ١٤)		
٨	باب شهادة القاذف والسارق والزاني، وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾	١٧٠	١	باب ما جاء في الإصلاح بين الناس	١٨٢
٩	باب: لا يشهد على شهادة جَوْر إذا أُشْهِد	١٧١	٢	باب: ليس الكاذب الذي يُصلح بين الناس	١٨٣
١٠	باب ما قيل في شهادة الزور	١٧١	٣	باب قول الإمام لأصحابه: «اذهبوا بنا نُصلح»	١٨٣
١١	باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته	١٧٢	٤	باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ يَصَّالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾	١٨٣
١٢	باب شهادة النساء، وقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾	١٧٣	٥	باب: إذا اصطلحوا على صلح جَوْر فالصلح مردود	١٨٤
١٣	باب شهادة الإمام والعبيد	١٧٣	٦	باب: كيف يُكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه؟	١٨٤
١٤	باب شهادة المرضعة	١٧٣	٧	باب الصلح مع المشركين	١٨٥
١٥	باب تعديل النساء بعضهن بعضاً (حديث الإفك)	١٧٣	٨	باب الصلح في الدية	١٨٦
١٦	باب: إذا زكى رجل رجلاً كفاه	١٧٦	٩	باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: «ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يُصلح به بين فئتين عظيمتين»	١٨٦
١٧	باب ما يُكره من الإطْئاب في المدح، وليقل ما يعلم	١٧٧	١٠	باب: هل يشير الإمام بالصلح؟	١٨٧

رقم	ترجمة الباب	الصفحة	رقم	ترجمة الباب	الصفحة
١١	باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم	١٨٧	٨	باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح	١٩١
١٢	باب: إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم		٩	باب الشروط التي لا تحل في الحدود	١٩١
	البيّن	١٨٧	١٠	باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق	١٩١
١٣	باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك	١٨٧	١١	باب الشروط في الطلاق	١٩١
١٤	باب الصلح بالذنين والعين	١٨٨	١٢	باب الشروط مع الناس بالقول	١٩٢
			١٣	باب الشروط في الولاء	١٩٢
	٥٤- كتاب الشروط (أبوابه: ١٩)		١٤	باب: إذا اشترط في المزارعة: «إذا شئت أخرجتك»	١٩٢
			١٥	باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب	
١	باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة	١٨٨	١٦	وكتابة الشروط مع الناس بالقول	١٩٣
٢	باب: إذا باع نخلاً قد أُبْرث ولم يشترط الثمرة	١٨٩	١٧	باب الشروط في القرض	١٩٨
٣	باب الشروط في البيع	١٨٩		باب المكاتب، وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله	١٩٨
٤	باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز	١٨٩	١٨	باب ما يجوز من الاشتراط والثنية في الإقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مئة إلا واحدة أو ثنتين	١٩٨
٥	باب الشروط في المعاملة	١٩٠			
٦	باب الشروط في المهر عند عقد النكاح	١٩٠	١٩	باب الشروط في الوقف	١٩٨
٧	باب الشروط في المزارعة	١٩١			

(فهرسة)

(الجزء الثامن من صحيح البخارى)



﴿ فهرسة الجزء الثالث من صحيح البخارى مقتصرافيهاعلى الكتب وأمهات الابواب والتراجم ﴾

صحيفة	صحيفة
باب فى الشرب الخ ١٠٩	باب العمرة ٢
باب فى الاستمقراض واداء الديون والحجر والتفليس ١١٥	باب المحصر وجزاء الصيد ٨
باب ما يذكر فى الاشخاص والخصومة الخ ١٢٠	باب لا يعرض شجر الحرم ١٤
باب الملازمة ١٢٣	باب لا يحل القتال بمكة ١٤
كتاب فى اللقطة ١٢٤	باب حرم المدينة ٢٠
باب فى المظالم والغصب الخ ١٢٧	(كتاب الصوم) ٢٤
باب الشرك فى الطعام والنهـ والعروض ١٣٧	باب فضل من قام رمضان ٤٤
وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما يرا المسلمون فى النهـ بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران فى التمر ١٤٢	باب فضل ليلة القدر ٤٥
باب فى الرهن فى الحضر ١٤٣	باب الاعتكاف فى العشر الاواخر الخ ٤٧
باب فى العتق وفضله ١٥١	كتاب اليسوع ٥٢
باب اثم من قذف بموكة ١٥٣	باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون ٥٩
كتاب الهبة وفضلها ١٦٥	باب كم يجوز الخيار ٦٤
باب ما قيل فى العمرى والرقبى ١٦٧	كتاب السلم ٨٥
كتاب الشهادات ١٧٣	باب الشفعة ٨٧
باب تعديل النساء بعضهم بعضا ١٨١	باب فى الاجارة ٨٨
باب القرعة فى المشكلات ١٨٢	الحالات ٩٤
ما جاء فى الاصلاح بين الناس الخ ١٨٨	باب الكفالة فى القرض والديون ٩٥
باب ما يجوز من الشروط فى الاسلام الخ ١٨٨	بالابدان وغيرها ٩٨
	كتاب الوكالة ٩٨
	ما جاء فى الحرث والمزادة ١٠٣
	باب من أحيأ أرضا مواتا ١٠٦

﴿ هذا جدول الخطأ والصواب الوارد من جانب مشيخة الجامع الأزهر الجليلية ﴾

جزء ثالث		صحيفة سطر	
ص	ذى الحجة صوابه ذى الحجة	٢	٤
ص	والسيارة صوابه والسيارة بفتح الراء	١٤	١١
ص	هامش مشربة بفتح الفاء وضمها صوابه بفتح الراء وضمها		٢٧
ص	أبو الدرداء صوابه الكسر فقط	١٥	٢٩
ص	يقول صوابه يقول	١٦	٣٧
ص	هامش مبتدلة صوابه مبتدلة		٣٨
ص	تراء والذي في الاصل ورفة ٢١٧ فتح التاء فقط	٧	٣٩
ص	هامش خالد الخداء صوابه الخدء بتشديد الذال		٤١
ص	وان يجتبي صوابه يجتبي بفتح الياء	١	٤٣
ص	هامش لتلاحي صوابه كسر الحاء		٤٧
ص	أن ينظروا صوابه ينظروا	٢	٥٨
ص	محقت صوابه محقت بسكون التاء	٤	٥٩
ص	باب ذكر صوابه ذكر بغير تنوين	٦	٦١
ص	فوق غلف رمز س والذي في الاصل والقسط لاني رأس سين رمز المستملى	٦	٦٧
ص	هامش اشتريه عليها رمز أبي ذر مع ان روايته اشتريه		١٠٢
ص	نال صوابه قال	٣	١٠٣
ص	هامش فابت على صوابه على		١٠٦
ص	أرصده والمعروف في اللغة أن الثلاثي من هذه الماد من باب نصر	٦	١١٦
ص	عبد القاري صوابه عبد القاري	١٠	١٢٢
ص	الناجي صوابه الناجي لانه منسوب لناجية اسم بلد	٣	١٢٨
ص	هامش على على صوابه حذف احدهما		١٤٤
ص	فكلكم راع صوابه فكلكم بالرفع	١٤	١٥٠

صفحة	سطر		ص
١٥٢	٣	أَجْبُرُوا صَوَابَهُ أَجْبُرُوا بَضْمَ الْبَاءِ	ص
١٥٩	٣	أَخْوَالُكَ صَوَابُهُ كَسْرُ الْكَافِ	ص
١٦٩	١١	بَابُ تَعْدِيلِ كَيْ يَجُوزُ صَوَابُهُ رَفْعُ تَعْدِيلِ لَانِ بَابُ مِضَافٍ إِلَى الْجُمْلَةِ	ص
١٨٠	١٧	وَإِذَا اثْنَيْنِ صَوَابُهُ إِذَا أَتَيْنِ	ص
١٨٢	٩	سَهْمُهُمَا صَوَابُهُ سَهْمُهُمَا	ص